

النساء الفلسطينيات: الملكية والقدرة على الوصول للأرض والموارد الإنتاجية





النساء الفلسطينيات؛ الملكية والقدرة على الوصول للأرض والموارد الإنتاجية

(نتائج دراسة في الضفة الغربية وقطاع غزة)

نيسان 2020

منشورات جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية

إعداد: مركز العالم العربي للبحوث والتنمية (أوراد)



نادر سعيد - فقهاء، مؤلف التقرير ورئيس فريق البحث

فرح الديك، باحثة

سامر سعيد، خبير بيانات

منى عماشة، باحثة

جوان بوشة، مساعد باحث

أشرف الجرجاوي، باحث

مريم البرغوثي، محررة

فنتينا شولي، باحثة

مراجعة وإشراف جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية:

آمال خريشة، المديرية العامة

حنان قاعود، مديرة التنمية والتطوير (خبيرة في النوع الاجتماعي والتنمية)

شذى العودة، منسقة المشاريع

رسمية عبد النبي، مستشارة البحث (مرشحة لنيل درجة الدكتوراة)

أعضاء اللجنة الفنية:

وزارة الزراعة (MoA)

اتحاد الجمعيات التعاونية الزراعية في فلسطين (PACU)

مركز أبحاث الأراضي (LRC)

اتحاد لجان العمل الزراعي (UAWC)

معهد الأبحاث التطبيقية - القدس (أريج) (ARIJ)

المركز الفلسطيني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية (ESDC)

مؤسسة وي ايفيكت السويدية (We Effect)

حقوق الطبع محفوظة © جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية 2020

تم تمويل هذه المادة بالكامل من قبل الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي (سيدا) و *We Effect*.

ولا تعبر الآراء الواردة هنا بالضرورة عن المؤسسات الممولة.



المحتويات

6	قائمة الرسوم البيانية	
6	قائمة الأطر	
7	ملخص تنفيذي	
11	القسم الأول: المقدمة والمنهجية	
12	المقدمة	
13	منهجية البحث	
15	محددات البحث والتحديات	
17	القسم الثاني: خلفية وسياق الدراسة	
18	السياق العالمي: الدروس المستمدة	
20	السياق الفلسطيني: لمحة موجزة	
22	سياق محدد: ملكية الأرض والوصول إليها والسيطرة عليها	
23	العقبات المتعلقة بالاحتلال	
24	العقبات المتعلقة بالسياسات والقوانين	
27	العقبات الاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية	
31	القسم الثالث: عرض وتحليل النتائج	
32	الظروف الاجتماعية والاقتصادية والمعيشية للمرأة وتجمعها السكانية	
35	المساواة بين الجنسين وملكية الأراضي والموارد الإنتاجية والوصول إليها (لمحة عامة)	
42	السيطرة على الأرض والموارد الأخرى (صنع القرار)	

44	الوصول إلى الأراضي والموارد الإنتاجية الأخرى	
47	القسم الرابع: العقوبات والتحديات والفرص	
48	العقوبات السياسية	
49	العقوبات القانونية	
51	العقوبات الاقتصادية	
52	العقوبات الثقافية، والاجتماعية، والدينية	
54	النزاعات على الأراضي والعنف وحلها: الروابط بين العقوبات	
59	الفرص والعوامل المواتية	
61	القسم الخامس: التوصيات	
62	العوامل المحركة للسياسات والتدخلات	
62	السياسات والتشريعات	
63	التنمية المؤسسية وبناء القدرات	
63	التمكين الاقتصادي	
64	التوعية والتثقيف القانوني/ محو الأمية القانونية	
64	البيانات والبحث	
65	الملاحق المرفقة	
65	ملحق 1: المراجع	
68	ملحق 2: تفاصيل العينة	
69	ملحق 3: قائمة بأسماء الخبراء\الخبيرات	
70	ملحق 4: المجموعات المركزة	

قائمة الرسوم البيانية

الرسم البياني 1: خصائص مختارة للنساء المشاركات ولأسرهن

الرسم البياني 2: التفاوت الإقليمي (النساء في الضفة الغربية وقطاع غزة)

الرسم البياني 3: ملكية الأرض المقامة عليها المنزل (من العائلات التي تملكها)

الرسم البياني 4: ملكية الأراضي الزراعية (من الأسر التي تملكها)

الرسم البياني 5: الملكية الفردية للماشية/الدواجن (من العائلات التي تملكها)

الرسم البياني 6: ملكية المعدات الزراعية (من قبل العائلات اللاتي تملكها)

الرسم البياني 7: المستوى النسبي لسلطة صنع القرار بشأن الأرض والموارد الإنتاجية

الرسم البياني 8: مستويات وصول النساء إلى الأرض والموارد الإنتاجية

الرسم البياني 9: العقوبات ذات العلاقة بالاحتلال من منظور النساء المشاركات

الرسم البياني 10: العقوبات القانونية من منظور النساء

الرسم البياني 11: العقوبات الاقتصادية من منظور النساء المشاركات

الرسم البياني 12: العقوبات الثقافية من منظور النساء المشاركات

الرسم البياني 13: النزاعات على الأراضي في الضفة الغربية وقطاع غزة

قائمة الأطر

الإطار 1: معدلات ملكية الأراضي المبلغ عنها (وفقاً للدراسات السابقة)

الإطار 2: هيئة تسوية الأراضي والمياه

الإطار 3: ملكية الأراضي والإرث

الإطار 4: ملكية الأراضي والحالة الاجتماعية ونوع الأسرة

الإطار 5: ملكية الأراضي والموارد الأخرى (التباين/التفاوت الإقليمي)

الإطار 6: توقعات النساء المشاركات فيما يتعلق بالحقوق في الميراث

الإطار 7: التمكين الاقتصادي الشخصي والجمعي كعوامل حاسمة للملكية

الإطار 8: العقوبات الثقافية (التباين الإقليمي)

الإطار 9: المعرفة، والقيم، وملكية الأراضي

الإطار 10: العنف المستند إلى النوع الاجتماعي وملكية الأراضي

ملخص تنفيذي

تقدم هذه الدراسة بيانات وتحليلات مدعمة بأدلة علمية حول ملكية الأرض وعلاقات النوع الاجتماعي وذلك لأغراض البحث والنقاش على المستويين المحلي والدولي. وهي تهدف إلى تقديم توصيات وتوجهات تفصيلية إلى صانعي السياسات، ومؤسسات المجتمع المدني، وللاعبين أساسيين آخرين في مجال تعزيز تبني وتطبيق قوانين، وسياسات وبرامج لحماية وضمان تطبيق الحقوق الاقتصادية للنساء، مع تركيز خاص على وصول النساء إلى الأرض والموارد الإنتاجية.

تشكل هذه الدراسة أساساً لحملات مستقبلية للتوعية والمناصرة والتدخلات الضاغطة اللازمة لتعزيز الحقوق الاقتصادية للنساء والمساواة القائمة على أساس النوع الاجتماعي. ولأغراض هذه الدراسة، تم تبني منهجية علمية متعددة الأساليب، واستخدمت في سياقها أساليب بحث كمية وكيفية مختلفة في جمع البيانات، ومن بينها الاستبانة، والمقابلات المعمقة، وورش العمل المركزة.

تم إجراء هذا المسح مع 493 امرأة في خمس محافظات في الضفة الغربية (جنين، وقلقيلية، وأريحا ووادي الأردن، وبيت لحم، والخليل) وثلاث محافظات في قطاع غزة (شمال غزة، وخانيونس، ورفح). وتم إجراء مقابلات معمقة مع 60 امرأة ورجل وشخصية مجتمعية قيادية، جنباً إلى جنب مع ورش عمل مركزة مع 60 امرأة وعاملات وعاملين في مجال الدراسة.

تركز الدراسة على العلاقات المعقدة والمُعززة بشكل تبادلي بين الاحتلال الإسرائيلي والنظام الاجتماعي الأبوي السائد من حيث حرمان النساء من حقوقهن بشكل عام، وحرمانهن من الأرض وحقوقهن في الموارد الإنتاجية بشكل خاص. كما تؤكد الدراسة على أن الظروف الاجتماعية هي نتاج عوامل بنيوية ناجمة عن عوامل سياسية، واقتصادية، وقانونية ومؤسسية. علاوة على ذلك، وبينما بينت الدراسة عدم وجود سياسات أو استراتيجيات وطنية خاصة بالأرض، فإنها تشير أيضاً إلى أن التوجهات السياساتية القائمة المتعلقة بالأرض والموارد الإنتاجية لا تتضمن بوضوح مرجعيات اجتماعية ومتعلقة بالنوع الاجتماعي. رغم ذلك، هنالك عدد من الاستراتيجيات ذات العلاقة التي يمكن أن تشكل أساساً لعمليات تنمية مستقبلية في هذا المجال (مثل استراتيجية وزارة الزراعة والاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لوزارة شؤون المرأة). علاوة على ذلك، فإن عمل هيئة تسوية الأراضي والمياه يمثل فرصة لإدراج التحليل على أساس النوع الاجتماعي والاعتبارات ذات العلاقة ضمن عملها. وفي نفس الوقت، فإن غالبية القوانين الفلسطينية تمنح الرجال والنساء حقوقاً متفاوتة بما يصب في صالح الرجال في معظم الحالات. وفي الظروف الراهنة، فإن الغالبية

العظمى من النساء لا تتمتع بالحقوق المنصوص عليها في القانون لأسباب تتعلق أيضاً بضعف آليات تنفيذ القانون. وتعمل كل هذه العوامل مجتمعةً ضد حصول المرأة على حقوقها فيما يتعلق بامتلاك الأرض والموارد الإنتاجية الأخرى والسيطرة عليها والوصول إليها.

وضمن هذا السياق، بينت نتائج الدراسة أن الغالبية العظمى من الأسر الفلسطينية التي شملتها الدراسة في مناطق الريف تمتلك قطع الأراضي المقامة عليها بيوتها، بينما 44.4% منها فقط تمتلك أراضٍ زراعية و6.1% تمتلك أراضٍ لغايات استثمارية. بالإضافة إلى ذلك، تبين أن 37.9% فقط تمتلك ثروة حيوانية (مواش/ دواجن)، و5.9% تمتلك معدات زراعية ميكانيكية و4.3% تمتلك معدات زراعية غير ميكانيكية. كما وتؤكد الدراسة على أن الرجال يمتلكون ويسيطرون على الغالبية العظمى من الأراضي والموارد الإنتاجية.

ومن بين تلك الأسر التي تمتلك أراضٍ زراعية، تبين أن الرجال يملكون بالكامل 76.3% من قطع الأراضي الزراعية المصرح عنها (بغض النظر عن مساحتها)، وأن ملكية 7.3% من تلك الأراضي مشتركة بين النساء وأزواجهن. كما بينت الدراسة أن الزوجة تمتلك بمفردها 15% وأن ملكية 1.3% من الأراضي تعود إلى نساء أخريات من أفراد العائلة. أما فيما يتعلق بملكية المعدات الزراعية غير الميكانيكية/التقليدية، فبينت الدراسة أن النساء تمتلك 5% منها وأن ملكية 5% أخرى منها مشتركة بين الذكور والإناث مقابل 70% مملوكة بالكامل من قبل الرجال. وتظهر الفجوة بين الجنسين بشكل أكبر في ملكية المعدات الزراعية الميكانيكية القيمة (الجرارات الزراعية/التراكتورات وأنظمة الري)، حيث تبين أن الرجال يمتلكون بشكل حصري 93.2% منها مقابل 3.4% ملكية مشتركة بين الرجال والنساء و 3.4% ملكية فردية لنساء.

هنالك مؤشر آخر حول ملكية المرأة للأراضي، وهو مستمد من عمل هيئة تسوية الأراضي والمياه الفلسطينية، حيث شكلت نسبة النساء اللاتي يملكن أرض 32% من مجموع مالكي الأراضي الذين استفادوا من عملية التسوية منذ عام 2016.¹ وينطوي هذا على كشف إضاحي هام من حيث أنه يقدم مؤشراً محدثاً للملكية الأراضي بمختلف أنواعها، في حين أن البيانات السابقة التي تضع ملكية النساء للأراضي الزراعية عند نسبة 5% (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2010) تناولت فقط الأراضي الزراعية. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن المؤشرات الجديدة لا تكشف عن حجم ملكية كل من الرجال والنساء، ولا عن نوعية أو قيمة الأراضي المملوكة.²

هذا، وقد أشارت الدراسة إلى أن مستويات الوصول إلى الأرض من قبل النساء (مثل استخدام الأرض ومخارجاتها) تفوق مستويات السيطرة على الأرض والموارد الإنتاجية (صنع القرار)، وأن تلك المستويات هي أعلى من مستويات ملكية الأراضي. وهذا ينطبق بشكل خاص على النساء غير المتزوجات والنساء العاملات اللاتي يحققن دخلاً ويسهمن في دخل العائلة. علاوة على ذلك، فإن وضع النساء في قطاع غزة أسوأ بالنسبة لملكية الأرض والموارد الإنتاجية منه بين النساء في الضفة الغربية. ويعود ذلك إلى عوامل كلية لا يقتصر

1 تاريخ المقابلات التي أجريت مع هيئة تسوية الأراضي والمياه الفلسطينية هو 25 شباط 2020.

2 استناداً إلى مقابلات أجريت مع طاقم وإدارة هيئة تسوية الأراضي والمياه الفلسطينية، التقرير السنوي، 2018.

تأثيرها على النساء وإنما يمتد ليشمل الجميع، ومن ضمنها محدودية الأرض المتاحة، والاكتظاظ السكاني والإغلاق الإسرائيلي لقطاع غزة.

تقدم الدراسة عدداً من التوصيات، ومن ضمنها توصيات لإصلاحات قانونية وأخرى في مجال السياسات بهدف التحقق من المساواة وفعالية التنفيذ وتحسين المساءلة لدى الجهات ذات الاختصاص ومن ضمنها مؤسسات النظام الشرطي/القضائي، وتوصيات لتبني آليات تنفيذية فعالة ومراعية للنوع الاجتماعي، وإشراك الجهات الأكثر ضعفاً وتهميشاً في صياغة السياسات ذات العلاقة بالأرض، وتوفير معلومات وافية ودقيقة حول عمليات صنع القرار وإحصاءات مفصلة حسب النوع الاجتماعي حول الأرض والزراعة، وتحسين المدخلات الزراعية والخدمات الإرشادية لتلبية احتياجات النساء بفعالية، ودعم حملات التوعية العامة ومحو الأمية القانونية. وتتمثل إحدى أبرز التوصيات في تأسيس مجموعة عمل وطنية حول الأرض، والموارد الإنتاجية والمساواة على أساس النوع الاجتماعي. ويمكن أن تتضمن مجموعة العمل تلك ممثلات/ين عن وزارات ومؤسسات حكومية ومؤسسات نسوية وقانونية. ويمكن أن يناط بهذه المجموعة مهمة تحسين مستوى تمتع النساء بحقوقهن فيما يتعلق بالأرض والموارد الإنتاجية من خلال التواصل الداعم مع صانعي السياسات والمشرعين جنباً إلى جنب مع تعزيز جودة البيانات وتبادل المعلومات والخبرات وتعزيز التشبيك والتواصل بين المؤسسات المهتمة في هذا المجال.





القسم الأول:

المقدمة والمنهجية



المقدمة

تواجه النساء الفلسطينيات العديد من العقبات الخارجية والداخلية التي تؤثر على قدرتهن على التمتع بحقوقهن الإنسانية في الوصول إلى الأرض وامتلاكها والسيطرة عليها وعلى الموارد الإنتاجية الأخرى. ووفقاً لتقرير عالمي صادر عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (2019)، تعاني المرأة الفلسطينية من محدودية مستوى الوصول إلى الموارد الإنتاجية والمالية³. فالاحتلال العسكري المطول المقترن بنظام اجتماعي أبوي ينتجان ويعززان بنى اجتماعية واقتصادية وقانونية وثقافية ومؤسسية، من شأنها أن تعيق التقدم نحو علاقات وأدوار وحقوق عادلة على أساس النوع الاجتماعي. كما أنها تحد من القدرة على التمتع بحق الإنسان في التنمية وغيرها من الحقوق المنصوص عليها في قوانين ومواثيق دولية في مجال حقوق الإنسان. وتزداد آفاق تحقيق تنمية ذات معنى حقيقي تدهوراً جراء السياسات المضادة للتنمية التي ينتهجها الاحتلال، بما في ذلك مصادرة الأراضي، وبناء المستوطنات، والسيطرة على الأراضي وغيرها من الموارد الطبيعية، فضلاً عن نظام الإغلاق المحكم الجائر. وبالنسبة للنساء، يجب النظر إلى موضوع وصولهن إلى الأرض وامتلاكها، وبالتالي سبل معيشتهم، ضمن سياق هذا الواقع المزدوج المتمثل في الاحتلال والنظام الأبوي. وفي ذات الوقت، فإن ملكية النساء للأرض ووصولهن إليها والسيطرة عليها وعلى غيرها من الموارد الإنتاجية تعتبر أساسية لضمان نيل حقوقهن في المساواة وتحقيق معايير معيشة مناسبة.

على ضوء ذلك، تقدم هذه الدراسة بيانات وتحليل مدعم بأدلة لغايات البحث والنقاش محلياً ودولياً حول ملكية الأرض والعلاقات بين الرجال والنساء. وهي تهدف إلى تقديم توجيهات وإرشادات تفصيلية إلى صانعات/سياسات، ومؤسسات المجتمع المدني ولاعبات/ين أساسيات/ين أخريات/آخرين في مجال تعزيز تبني وتطبيق قوانين، وسياسات وبرامج لحماية وتحقيق الحقوق الاقتصادية للنساء، مع تركيز خاص على وصول النساء للأرض والموارد الإنتاجية. كما تشكل هذه الدراسة أساساً لحملات مستقبلية للتوعية والمناصرة والتدخلات الضاغطة اللازمة لتعزيز الحقوق الاقتصادية للنساء والمساواة القائمة على أساس النوع الاجتماعي.

وعليه، فإن هذه الدراسة تتناول ما يلي:

1. توفير خلفية سياقية (دولياً ومحلياً) حول واقع ملكية النساء للأرض والوصول إلى الأراضي والموارد الإنتاجية والسيطرة عليها.

2. استكشاف الحقائق على أرض الواقع فيما يتعلق بملكية النساء للأرض والموارد الإنتاجية، والوصول إلى الأرض والسيطرة عليها مقارنة بالرجال، مع مراعاة التباين الإقليمي ومتغيرات اجتماعية - اقتصادية أخرى.

3. دراسة العلاقة بين النزاعات على الأرض، والعنف المجتمعي، والعنف بحق المرأة جنباً إلى جنب مع دور أنظمة العدالة الرسمية (الحكومية) وغير الرسمية (العشائرية) في حل تلك النزاعات.

4. فحص المعوقات السياسية والقانونية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي تحد من تطبيق حقوق المرأة في الأرض والموارد الإنتاجية الأخرى.

3 Social Institutions and Gender Index (SIGI) – OECD, 2019. Global Report: Transferring challenges into opportunities. يعرف التقرير «الوصول إلى الموارد الإنتاجية والمالية» بأنه وصول آمن إلى: أصول عقارية (أرض)، وأصول غير عقارية، وموارد مالية رسمية، وحقوق مكان العمل. مستوى التقييد (65%) المذكور في الضفة الغربية وغزة يقابله 34% في العراق، و38% في المغرب، و41% في كل من السعودية والجزائر، و43% في الأردن، و45% في لبنان، و78% في الكاميرون. https://read.oecd-ilibrary.org/development/sigi-2019-global-report_bc56d212-en#page1

5.

تقديم ومضات إيضاحية حول متغيرات تفسيرية رئيسية مرتبطة بمدى تمتع النساء بحقوقهن في الأرض، بما في ذلك التمكين الشخصي، ومتغيرات أخرى ذات علاقة مثل الحالة الاجتماعية/الزوجية والعمالة والوعي.

6.

تقديم مجموعة من التوصيات لتعزيز الاستجابة الجندرية (على أساس النوع الاجتماعي) لحقوق النساء في الوصول إلى الأرض والسيطرة عليها وغيرها من الموارد الإنتاجية، بما يصب في جهود تحسين رفاهية النساء والفتيات وسبل معيشتهم، وتعظيم أدوارهن في التجمعات السكانية كمشاركات متساويات في عملية التنمية.

منهجية البحث

لأغراض هذه الدراسة، تم تبني منهجية ذات طرق متعددة، استخدمت في سياقها طرق كمية وكيفية مختلفة في جمع البيانات، ومن بينها الاستبانة، والمقابلات المعمقة، وورش العمل المركزة.

المراجعة المكتبية

قام فريق البحث بمراجعة مصادر البحث والبيانات الرسمية المتوفرة على المستويين المحلي والدولي. وتضمنت هذه المصادر دراسات، وتقارير، وبيانات صادرة عن وكالات الأمم المتحدة ومصادر حكومية (مثل هيئة تسوية الأراضي والمياه، وسلطة الأراضي الفلسطينية، والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني) ومراكز أبحاث مستقلة (مثل معهد الأبحاث التطبيقية في القدس) وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات النسائية (مثل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي). بالإضافة إلى ذلك، قام الفريق بدراسة أدوات ومواثيق دولية قانونية وأخرى متعلقة بحقوق الإنسان جنباً إلى جنب مع تقارير أخرى ذات علاقة بالحق في الأراضي.

المسح

اشتملت الدراسة على معلومات ديمغرافية أساسية كالعمر، ووضع اللجوء، ونوع ومكان السكن، وظروف السكن، والعمالة، وحجم الأسرة، والحالة الاجتماعية، والمحافظة، والدخل، وغير ذلك من الظروف المعيشية.

تم إجراء المسح في خمس محافظات في الضفة الغربية (جنين، وقلقيلية، وأريحا ووادي الأردن، وبيت لحم، والخليل) وثلاث محافظات في قطاع غزة (شمال غزة، وخانيونس، ورفح). ويرتبط النطاق الجغرافي للدراسة بشكل أساسي بمحدودية الموارد (على سبيل المثال محدودية الوصول بسبب الاحتلال والفقر). ومع ذلك، فإن ما تم اختياره من المحافظات والتجمعات لتضمينها في المسح جاء في سياق محاولة توفير أكبر قدر ممكن من التنوع الجغرافي، والسياسي، والثقافي، والاقتصادي. وقد أخذت عملية الاختيار بعين الاعتبار توزيع المناطق الناتج عن قيود وانتهاكات الاحتلال، والتنوع الإقليمي (شمال، ووسط، وجنوب)، ونوع التجمع السكاني (ريفي وحضري)، وحجم السكان، ومدى الاعتماد على الزراعة في المعيشة، وأفاق استثمار الحكومة والقطاع الخاص في المنطقة مستقبلاً.⁴ وبالمحصلة، قام مركز العالم العربي للبحوث والتنمية (أوراد) بمسح 493 امرأة (391 امرأة في الضفة الغربية و 102 امرأة في قطاع غزة)، إذ تم اختيار ثلاثة تجمعات سكانية في كل محافظة من محافظات الضفة الغربية؛ وذلك بهدف تحقيق تغطية كافية للتنوع في الظروف والديموغرافيا. أما في قطاع غزة، فتم اختيار تجمع سكني واحد فقط لأن مستوى التنوع الاجتماعي والديموغرافي في غزة أقل من

للحصول على مزيد من التفاصيل بشأن عينة التجمعات السكانية، يرجى الرجوع إلى الملحق 2.

الضفة الغربية بسبب صغر المساحة الجغرافية، والواقع السياسي، وارتفاع نسبة اللاجئين من مجموع السكان مقارنة بالضفة الغربية. وعليه، فقد تم تضمين 18 تجمعاً سكانياً في المسح.

تم اختيار النساء في كل من التجمعات السكانية من خلال عينة عشوائية منتظمة للأسر، إذ تم تقسيم كل تجمع سكاني إلى عدد من وحدات المعاينة الأولية (PSUs) باستخدام الخرائط والحدود التي حددها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. ومن ثم، قام فريق العمل باختيار عينة من وحدات المعاينة الأولية وتم اختيار الأسر بناءً على فترة معاينة متسقة (لأخذ العينات). وعند دخول المنزل، تقوم الباحثة بإجراء مقابلة مع ربة الأسرة (أو امرأة مسؤولة أخرى تكون لديها معرفة ودراية بظروف الأسرة وديناميكياتها). وقد تضمنت عينة المسح 78 استبانة لكل محافظة (في الضفة الغربية) و34 استبانة لكل محافظة (في قطاع غزة).

تم إجراء الدراسة على النساء البالغات من خلال مقابلات وجها لوجه داخل منازلهن، مع الحفاظ على سرية بياناتهن. وقد تم عقد تدريب متخصص للباحثات اللائي يتمتعن أساساً بخبرة متميزة في إجراء المقابلات، مع التركيز على أساليب إجراء مقابلات على أساس النوع الاجتماعي، والمعايير الأخلاقية في إجراء البحوث، واختيار العينات، والتحقق من جودة البيانات. وقد رافق كل فريق من الباحثين مشرف/ة لضمان الجودة والتنفيذ في الوقت المحدد. وبعد الانتهاء من جمع البيانات، تم الشروع بإدخال البيانات، مما مكن من إجراء مجموعة متكاملة من التحليلات وعمليات التبويب المتقاطعة.

المقابلات المعمقة

استكمل فريق البحث المعرفة المكتسبة من مسح النساء بمقابلات معمقة مع 28 امرأة و16 رجلاً تم اختيارهم من جميع التجمعات السكانية المشمولة ومن الأسر المستهدفة من المسح. وقد قام فريق البحث الميداني باختيارهم مع مراعاة محاولة العمل ما أمكن على شمول المستويات المتفاوتة للملكية الأرض والحرمان، وبما يعكس مختلف الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للتجمعات السكانية. بالإضافة إلى ذلك، أجرى فريق البحث مقابلات مع 16 خبيراً/ة مجتمعياً (نصفهم من الإناث والنصف الآخر من الذكور).⁵ وتشمل قائمة أولئك الأشخاص نساء ورجال أعضاء مجالس محلية، وممثلين/ممثلات عن منظمات غير حكومية ومؤسسات مجتمعية عاملة في التجمعات السكانية، وأعضاء/عضوات تعاونيات ومنظمات نسائية، وموظفات/ين محليات/ين في هيئة تسوية الأراضي والمياه جنباً إلى جنب مع مهنيين متخصصين من مهندسين ومحامين من كلا الجنسين. تم استكمال استبانات المسح وإجراء المقابلات المعمقة في التجمعات السكانية خلال الفترة من أيلول إلى كانون الأول 2019.

الجدول 1: توزيع المقابلات المعمقة

خبراء / خبيرات المجتمع المحلي	رجال	نساء	
10	10	20	الضفة الغربية
6	6	8	قطاع غزة
16	16	28	المجموع

كما قام فريق البحث بإجراء مقابلات مع ممثلات/ين عن سلطة الأراضي الفلسطينية⁶، وهيئة تسوية الأراضي والمياه، ووزارة شؤون المرأة.⁷

5 يتضمن الملحق رقم 2 قائمة بالخبراء/الخبيريات والقادة المحليين.

6 تاريخ المقابلة: 19 شباط 2020.

7 تاريخ المقابلة: 10 شباط 2020.

قام فريق البحث بتنظيم ورشتي عمل مركزتين لمجموعتين من النساء، شاركت في إحداهما 16 امرأة في الجزء الجنوبي من محافظة الخليل (يطا)، وتم عقد الأخرى بمشاركة 16 امرأة في المنطقة الشرقية من خانيونس في قطاع غزة (عبسان الكبيرة). وقد كانت المنطقتان المستهدفتان من ضمن المحافظات المختارة (التي استهدفها المسح) وتمثلان أنماطاً اجتماعية وثقافية متفاوتة. على سبيل المثال، يعتبر الجزء الجنوبي من محافظة الخليل أحد أكثر المناطق فقراً وتمسكاً بالتقاليد. وتخضع غالبية الأراضي في تلك المنطقة للسيطرة الإسرائيلية وتشهد توسعاً استيطانياً على نحو مستمر. أما في غزة، فإن منطقة شرق خانيونس تعتبر زراعية بمعدلات حيازة كبيرة نسبياً للأراضي مقارنة بالمناطق الأخرى في غزة. وتتأثر هذه المنطقة أيضاً بالاعتداءات الإسرائيلية والمواجهات مع الجيش الإسرائيلي. وقد تم عقد ورشة عمل مركزة في كل منطقة مع نساء تعرضن لتمييز من النظام القانوني الرسمي أو غير الرسمي. وقد تم اختيارهن بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات النسائية التي تتلقى شكاوى من النساء وتحاول العمل معهن للدفاع عن حقوقهن.

كما تم عقد ورشة عمل مركزة مع ذوات/ي خبرة في قطاع غزة وورشة أخرى في الضفة الغربية، حيث تضمنت قائمة الحضور ممثلين/ات عن مؤسسات ذات علاقة، بما في ذلك منظمات نسائية، ومقدمات/ي خدمات قانونية، ومنظمات غير حكومية، ومؤسسات حكومية وأكاديميين وخبراء قانونيين⁸. علاوة على ذلك، تم عقد ورشة عمل للتحقق من دقة المعطيات مع أعضاء/عضوات مجموعة عمل المناصرة في الضفة الغربية لمزيد من النقاش والتحقق من دقة المعطيات وتقديم توصيات.

محددات البحث والتحديات

عند مراجعة الدراسة، لا بد من الأخذ بعين الاعتبار وجود محددات منهجية. فبينما يعتبر الحجم الكلي لعينة المسح كافياً لتوفير مستوى من الثقة في إمكانية التعميم للنتائج بنسبة 95% بهامش خطأ لا يتجاوز 4.4%، يجب التعامل مع عملية تبويب/تفصيل بيانات الضفة الغربية عن بيانات قطاع غزة على أساس أنها توفر مؤشرات إرشادية (indicative) وليست قطعية (inconclusive)، مع أهمية استخدام عينات أكبر في المستقبل. وكما هو مبين أعلاه، تم اختيار العينة من تجمعات سكانية في 8 محافظات في الضفة الغربية وغزة. وعلى الرغم من أنه قد تم التحقق من أن الدراسة تضمنت مستوى عالٍ من التنوع من حيث السياق، إلا أنه يجب أن يتم التعامل مع النتائج بحذر عند مناقشة ظروف المحافظات غير المدرجة في المسح. وبالإضافة إلى ذلك، وفي حين أن هذه الدراسة توفر بيانات كمية عن ملكية الأرض والوصول إليها والسيطرة عليها، ينبغي مراعاة أن الدراسة لم تصمم لتوفير بيانات كمية عن الحجم النسبي للأرض التي تملكها كل واحدة من النساء المشاركات ولا حتى عن جودة/نوعية الأرض وقيمتها السوقية. لكن البيانات النوعية تتضمن ومضات إيضاحية مفادها أنه حتى عندما تمتلك النساء أرضاً، فإن جودة/نوعية تلك الأرض غالباً ما تكون أقل من تلك التي يملكها الرجال. وأخيراً، في حين كان معدل عدم الاستجابة للمسح متدنياً جداً (أقل من 1.5%)، لاحظ فريق البحث وجود تخوف وقلق لدى بعض النساء من تقديم بيانات ومعلومات خاصة، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بخلافات مع أفراد أسرة آخرين (لا سيما مع الإخوة) على الأرض أو غيرها من الموارد الإنتاجية، حيث اعتبرن ذلك معيباً وضاراً لهن في نفس الوقت.



القسم الثاني:

خلفية وسياق الدراسة



يقدم القسم التالي ومضات إيضاحية مستمدة من تجارب عالمية ووثائق قانونية دولية جنباً إلى جنب مع ملخص للسياق الفلسطيني.

السياق العالمي: الدروس المستمدة

تقدم الدراسات البحثية دليلاً على وجود ترابط بين ملكية الأرض والسيطرة عليها وبين تحقيق سبل معيشة مستدامة. ولا تعتبر ملكية النساء للأرض جيدة للنساء أنفسهن وحسب، وإنما تحقق نتائج ومخرجات أفضل لعائلاتهم أيضاً. كما تبين أن ملكية النساء للأرض تجعلهن في وضع أفضل للمشاركة والاشتراك والتفاوض مع عائلاتهم وداخل التجمعات السكانية. بالإضافة إلى ذلك، تشير الدراسات إلى أن ملكية النساء للأرض ترتبط أيضاً بارتفاع مستويات التغذية لجميع أفراد العائلة، للأطفال على الأغلب، وبوجود مستويات أقل من العنف على أساس النوع الاجتماعي⁹. في المقابل، تظهر التجارب الدولية أن الحرمان من ملكية الأراضي والسيطرة عليها يشكلان سبباً رئيسياً للفقر والاستبعاد / الإقصاء¹⁰. علاوة على ذلك، تشير الدراسات إلى أن محدودية الوصول إلى الأرض وتملكها يحدان من قدرة النساء على الحصول على التمويل والتمكين الاقتصادي. وهذا بدوره له آثار سلبية على رفاهية الأسرة وارتفاع مستويات سوء التغذية¹¹.

إن حرمان النساء من حقوقهن في الأرض يشكل تحدياً عالمياً متعمق الجذور. إذ تؤكد منظمة الأغذية والزراعة (2018) بشكل لا لبس فيه أنه «بصرف النظر عن نوع المؤشر المستخدم، فإن الأدلة تشير إلى أن النساء محرومات بشكل كبير مقارنة بالرجال فيما يتعلق بحقوقهن في الأرض. وينطبق هذا على جميع أبعاد الحقوق في الأرض المرتبطة بالأراضي الزراعية: الملكية، والإدارة، والتحويل، والحقوق الاقتصادية»¹². وفقاً للبنك الدولي (2019)، فإن النساء في نصف دول العالم لا تتمتع بحقوق متساوية (بشكل عام) وفي (ملكية) الأرض رغم الحماية القانونية¹³. وفقاً لهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان (2013)، تعترف 115 دولة على الأقل بحقوق ملكية متساوية للنساء مع الرجال. أما في العالم العربي، فقد اعتمدت تونس فقط حقوقاً متساوية في الميراث.

تشير الأبحاث على مستوى العالم إلى مجموعتين مترابطتين من الأسباب الكامنة وراء التفاوت في ملكية الأرض والسيطرة عليها على أساس النوع الاجتماعي. وتتعلق المجموعة الأولى من الأسباب بالأطر القانونية والمؤسسية الرسمية وغير الرسمية منها وبمستوى التطبيق. وتتعلق المجموعة الأخرى (من الأسباب) بالمؤسسات الاجتماعية مثل العائلة والأنظمة الزوجية جنباً إلى جنب مع الأنماط الثقافية والمعتقدات. وفي كلتا الحالتين، ينبغي أن يتم التعامل مع الأسباب البنيوية/الهيكلية (المصادر الاقتصادية والسياسية والمؤسسية للسلطة) والأسباب الثقافية على أساس أنها مترابطة بشكل تبادلي ومدعمة ومعززة لبعضها البعض. وبشكل عام، فإن ملكية الأرض والوصول إليها والسيطرة عليها تتأثر بكيفية رؤية المجتمعات للأدوار على أساس النوع الاجتماعي، والقيمة المخصصة لهذه الأدوار، وبالتالي ماهية الحقوق التي تتمتع بها كل مجموعة، والآثار المترتبة على العلاقات الأبوية السائدة التي تستند إلى افتراض مفاده أن

9 FAO, 2018. <http://www.fao.org/3/I8796EN/i8796en.pdf>

Landesa Rural Development Institute, 2019. <https://www.landesa.org/blog-closing-the-crop-gap-transformative-change-through-womens-land-rights>

10 UN Women and OHCHR, 2013. <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2013/11/realizing-womens-right-to-land>

11 Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD) Development Centre, "Gender equality and the MDGs: what are the missing dimensions?" 2010, available from: www.oecd.org/dev/poverty/45987065.pdf; and Netherlands, Ministry of Foreign Affairs, Women's Economic Empowerment to Foster Food Security: Case Studies from Developing Countries (2011).

تقدم هذه المصادر دليلاً على أن معاناة الأطفال في البلدان التي تفتقر فيها النساء لحقوق تملك الأرض أو حق الحصول على التمويل تكون أكبر وبمعدل 60% و 85%، على التوالي.

12 FAO, 2018. <http://www.fao.org/3/I8796EN/i8796en.pdf>

13 The World Bank, 2019. <https://www.worldbank.org/en/news/press-release/2019/03/25/women-in-half-the-world-still-denied-land-property-rights-despite-laws>

الرجال يتمتعون بالحق في أن يكونوا مسؤولين (عن النساء) وبالتالي بالحق في التحكم بأجسادهن وقراراتهن وبحياتهن الجنسية بصفة عامة. وبموجب هذا الترتيب، من المتوقع أن تقبل النساء بالترتيبات السائدة وأن يعتبرن إيجابية لأنفسهن وأسرهن والمجتمع ككل.¹⁴

وفي ظل الواقع المربح للتمييز والحرمان من الحقوق، أكدت المواثيق والاتفاقيات القانونية الدولية على مدى ضرورة حماية الحقوق في امتلاك الأرض والوصول إليها وغيرها من الموارد الإنتاجية. فيما يلي أمثلة على الوثائق الدولية في مجال حقوق الإنسان، التي تدعو إلى المساواة في التنمية الاقتصادية، والحقوق في الأرض والموارد:

يحدد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مبدأ عدم التمييز، بما في ذلك على أساس الجنس، وفي التمتع بالحقوق المكفولة في الإعلان. ومن بين العديد من الحقوق الأخرى، يعترف الإعلان بالحقوق في الملكية، والغذاء، والسكن، والتعليم.¹⁵ كما يعترف العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بالحقوق في الغذاء، والسكن، والتعليم، والصحة، والثقافة، والعمل والإنضمام/تكوين النقابات (الاتحادات العمالية). وترتبط هذه الحقوق بشكل وثيق بملكية الأراضي والوصول إليها.¹⁶ وتدعو اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الدول إلى اتخاذ جميع الإجراءات المناسبة للقضاء على التمييز بحق النساء في المناطق الريفية من أجل التحقق من المساواة بين الرجال والنساء ومن المشاركة في التنمية الريفية والاستفادة منها. ويشمل ذلك الحق في التعليم، والحصول على التمويل والقروض، والحصول على السكن، والحق في المشاركة. ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى أنها تتضمن أيضاً ضمانات للتعامل على قدم المساواة في مجال إصلاحات الأراضي والإصلاحات الزراعية جنباً إلى جنب مع خطط إعادة تسوية الأراضي.¹⁷

يؤكد إعلان الحق في التنمية (1986) على الطبيعة الجماعية للحقوق. كما يتضمن حق الإنسان في التنمية أيضاً التحقيق الكامل لحقوق الشعوب في تقرير المصير، والذي يشمل الحق في ممارسة حقوقها غير القابلة للتصرف في السيادة الكاملة على جميع ثرواتها ومواردها الطبيعية. وفي المادة 8، يطلب الإعلان من الدول أن تتخذ، على الصعيد الوطني، جميع الإجراءات اللازمة لتكريس تطبيق الحق في التنمية، وبأن تقوم الدول بالتحقق، ضمن أمور أخرى، من المساواة والتكافؤ في الفرص للجميع من ناحية الحصول على الموارد الأساسية، والتعليم، والخدمات الصحية، والغذاء، والسكن، والعمل، والتوزيع العادل للدخل. وينبغي اتخاذ إجراءات فعالة لضمان تمكين النساء من لعب دور نشط في عملية التنمية. كما وينبغي الشروع في إجراء إصلاحات اقتصادية واجتماعية مناسبة للقضاء على جميع أشكال الظلم والإجحاف الاجتماعي.¹⁸

وعلى نحو وثيق الصلة، فإن إعلان ومنهاج عمل بيجين (المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة) (1995) قد تقدم بالدعوة إلى الحكومات للعمل على تمكين النساء من الحصول على سكن معقول التكلفة والوصول إلى الأرض، وإلى الشروع في إجراء إصلاحات تشريعية وإدارية لمنح النساء وصول متساوي إلى الموارد الاقتصادية، بما في ذلك الحق في الميراث وملكية الأراضي والموارد الأخرى.¹⁹

اقتترنت التطورات في أدوات الحماية القانونية للحق في الأرض والموارد بالتطورات في المفاهيم، والتي أكدت على تبني منهج شمولي كلي للملكية الأراضي والوصول إليها والسيطرة عليها وعلى غيرها من الموارد الإنتاجية. أولاً، التمييز الخاص بالأرض ليس بمعزل عن أشكال التمييز الأخرى. وعليه، فإن تكريس حقوق النساء في الأرض يقتضي تكريس حقوق منصفة على أساس النوع الاجتماعي في جميع الميادين وعلى مختلف المستويات وفق منظومة حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، تركز المنظمات الدولية ومنظمات حقوق الإنسان على

14 Nader Said, Arab Women: Duality of Deprivation in Decision-making under Patriarchal Authority, Journal of Women of the Middle East and the Islamic World 9 (2011) 234-272. <http://www.awrad.org/files/server/Article%20Arab%20women%20by%20Nader.pdf>

15 <https://www.un.org/en/universal-declaration-human-rights/>

16 <https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/ccpr.aspx>

17 <https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/cedaw.aspx>

18 <https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/righttodevelopment.aspx>

19 <https://www.un.org/womenwatch/daw/beijing/>

المنهج الشمولي للملكية الأراضي باعتباره مرتبطاً بالحقوق في مجالات أخرى ذات صلة مثل التنمية الريفية، والتمكين الاقتصادي، وملكية الموارد الإنتاجية، وإمكانية الحصول على التمويل. في ذات الوقت، وفي حين أن الملكية ضرورية، فإن التركيز يتمحور بشكل متزايد على الوصول إلى الأرض والاستفادة من عائداتها جنباً إلى جنب مع السيطرة على الأرض والموارد الإنتاجية من منظور الفجوات الجندرية (على أساس النوع الاجتماعي) في مجال صنع القرار. علاوة على ذلك، يجب النظر إلى الحقوق في الأراضي من حيث علاقتها بالسياق الأوسع للتمييز الرسمي (القانوني والمؤسسي) والتمييز غير الرسمي في المجالين الخاص والعام والترابط القائم بينهما.²⁰

السياق الفلسطيني: لمحة موجزة

إن تحليل ملكية الأراضي على أساس النوع الاجتماعي ضمن السياق الفلسطيني يجب أن يأخذ بعين الاعتبار الدور بالغ الأثر للاحتلال الإسرائيلي وسياساته. كما يجب أن يأخذ بالاعتبار العوامل الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والسياسية، والقانونية التي تؤثر على الأدوار والحقوق على أساس النوع الاجتماعي والحقوق بشكل عام والحقوق في الأراضي بشكل خاص.

تأتي عمليات مصادرة الأراضي في صلب المشروع الاستيطاني الإسرائيلي. وعليه، فإن القضايا المتعلقة بالأراضي مترابطة بشكل وثيق ويجب أن تخضع للتحليل بالنظر إلى الطبيعة التوسعية المفرطة للاحتلال وعمليات الضم والمصادرة المستمرة للأراضي جنباً إلى جنب مع السياسات ذات العلاقة بالأراضي (من حيث التقسيم إلى مناطق واستخدامات الأراضي). وينادي هذا النظام الشبيه بالنظام الاستعماري بـ «نظم منفصلة وغير متساوية فيما يتعلق بالقوانين، والطرق، وأنظمة العدالة، والوصول إلى المياه، والخدمات الاجتماعية، وحرية التنقل، والحقوق السياسية والمدنية، والأمن، ومعايير المعيشة.²¹» وفقاً للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (PCBS، 2019):

«استخدم الاحتلال الإسرائيلي تصنيف الأراضي حسب اتفاقية أوسلو (أ، ب، ج) لتشديد السيطرة على الأراضي الفلسطينية، خاصة في المناطق المصنفة (ج) والتي تبلغ مساحتها 3,375 ألف دونم، ويستغل الاحتلال الإسرائيلي مباشرة منها حوالي 2,642 ألف دونم، أي ما يشكل 76.3% من إجمالي المساحة المصنفة (ج). وتبلغ مساحة الأراضي المصنفة (أ) حوالي مليون دونم، والأراضي المصنفة (ب) 1,035 ألف دونم. وتبلغ مساحة المنطقة المصنفة «غير ذلك» 250 ألف دونم (محميات طبيعية، وJ في القدس الشرقية، وH2 في الخليل، ومناطق غير مصنفة). وقد قام الاحتلال الإسرائيلي في عام 2018 بمصادرة 508 دونمات من الأراضي الفلسطينية، بالإضافة إلى مصادرة مئات الدونمات من الفلسطينيين من خلال توسيع الحواجز الإسرائيلية وإقامة إنشاءات وحواجز عسكرية لحماية المستوطنين».²²

وبالإضافة إلى سيطرتها على الأراضي، قامت إسرائيل بانتهاك الحقوق الفلسطينية في السيادة على الموارد الطبيعية. وهي تسيطر على جميع المياه الجوفية والسطحية، وتخصص للفلسطينيات/ين متوسط قدره 84.3 لتراً يومياً من المياه (في بعض الحالات، ينخفض للغاية 20 لتراً)، والذي هو منخفضٌ كثيراً عن الحد الأدنى البالغ 100 لتر الذي أوصت به منظمة الصحة العالمية. وفي المنطقة (ج)،

²⁰ لمزيد من المعلومات حول المنهج الشمولي للتصور الخاص بمفهوم الحقوق في الأرض، يرجى مراجعة المصادر التالية:

1) CESCR, Gender Equitable and Socially Inclusive Land Rights, Geneva, 14 October 2019 – Palais des Nations, room XVII. See also, UN Women and OHCHR, 2018. <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2013/11/realizing-womens-right-to-land>

2) UN Women and OHCHR, 2013. <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2013/11/realizing-womens-right-to-land>
<https://www.un.org/unispal/document/auto-insert/188965-> تقرير المنسق الخاص حول وضع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية، 2016.

²² PCBS, 2019. http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_28-3-2019-land-en.pdf

يُحظر على الفلسطينيين/ين بناء خزانات أو غيرها من البنى التحتية المستخدمة في حفظ/جمع المياه دون تصاريح. وعلى الرغم من أن الغالبية العظمى من سكان الفلسطينيين (95%) متصلة بشبكة طاقة، إلا أن فلسطين غير آمنة من هذه الناحية، حيث أن عمليات التزويد بها والسيطرة عليها تخضع لإسرائيل بسبب القيود المفروضة على بناء محطات كهربائية داخل الضفة الغربية.²³

لا يقتصر تأثير الاحتلال فيما يتعلق بالأراضي على الضفة الغربية، حيث أقدمت إسرائيل (في قطاع غزة) على تحديد وتصنيف كامل المنطقة التي تقع ضمن نطاق 300 متر من السياج الذي يفصل غزة عن إسرائيل على أنها «منطقة محظورة» وعلى اعتبار الأراضي الواقعة ضمن نطاق 1,000 متر أو أكثر على أنها «عالية المخاطر».²⁴ وبذلك أصبح الوصول إلى هذه المنطقة، التي تشمل أراضي زراعية مملوكة للسكان المحليين، شبه مستحيل تقريباً، هذا بالإضافة إلى أن الجدوى والإمكانات الاقتصادية للاستفادة من الجزء الذي يُسمح بالوصول إليه متدنية بسبب رش المبيدات والعمليات العسكرية. كما تعرضت الفلسطينيين/يون ممن يمتلكون/ون مزارع دواجن أو خضار إلى تدهور حاد في سبل معيشتهم. وبحلول عام 2019، أفاد 55% من مالكات/ي الأراضي بأنهن/م لا يتمكن/ون من الوصول إلى أراضيهم بينما أشار 74% إلى أنهن/م واجهن/وا عقبات في العمل في أراضيهم.²⁵ كما تأخذ قضية المياه في غزة أبعاداً إضافية في ظل كون 97% من المياه الجوفية المتاحة غير صالحة للاستهلاك البشري بحسب معايير منظمة الصحة العالمية.²⁶

لا يكاد الوصول بشق الأنفس ممكناً إلى المناطق والموارد التي تخضع لقيود (في الوصول إليها) في قطاع غزة، الأمر الذي يؤثر على سبل العيش فيما يتعلق بالوصول إلى الأراضي. وتبين المؤشرات أن الفلسطينيين/ون المقيمت/ون في تلك المناطق يتعرضون/ون لأصناف أخرى من المعاناة. على سبيل المثال، يبلغ متوسط حجم الأسرة هناك 8.5 - وهو أكبر من المتوسط البالغ 5.6 في غزة و4.8 في الضفة الغربية حسب بيانات عام 2017.²⁷ وتبلغ نسبة الأسر التي ترأسها نساء في المنطقة 13% - وهي أيضاً أعلى من المتوسط البالغ 9.1 في غزة.²⁸ وتتميز المنطقة بشكل خاص بارتفاع مستويات الفقر، وسوء تغذية مزمن في سياق انعدام ملحوظ للأمن الغذائي (أكثر من 96.5% و 97.8% من الأسر في تلك المناطق برفح وخانيونس، على التوالي)، وتدني مستويات تعليم المرأة، وتدني فرص الحصول على مياه نظيفة، وسوء الصرف الصحي، ومحدودية فرص الحصول على خدمات صحية ذات جودة معقولة.²⁹ وبشكل العنف بحق الأولاد والفتيات مصدر قلق بالغ، فضلاً عن الزواج المبكر، والعنف بحق النساء، وانتشار متفجرات من مخلفات الحرب في المنطقة.³⁰ ويترك الاحتلال وسياساته المتعلقة بالأراضي جنباً إلى جنب مع السياسات الاقتصادية الحكومية أثراً مباشراً على النمو الاقتصادي ومعدلات العمالة، حيث انخفض نمو الناتج المحلي الإجمالي من 2.7 في عام 2017 إلى 2.5 في عام 2018. ومن المتوقع أن ينخفض هذا الرقم إلى 2.3 في السنوات المقبلة. ووفقاً للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، بلغ عدد العاطلين عن العمل في فلسطين 426,000، أي حوالي 31% من القوى العاملة. وقد بلغ معدل البطالة في عام 2018 حوالي 18% في الضفة الغربية و52% في غزة.³¹ وعلاوة على ذلك، فإن قطاع الزراعة في فلسطين قد تضرر بشدة جراء ممارسات الاحتلال، ما أدى إلى انخفاض حصته ومساهمته

23 B'tselem (2017). Water Crisis, November 2017. Online from: <https://www.btselem.org/water>

24 UNCT (2016). Leave No One Behind: A Perspective on Vulnerability and Structural Disadvantage in Palestine, UNCT – oPt, p. 63-4. Online from: https://eeas.europa.eu/sites/eeas/files/common_country_analysis.pdf

25 Norwegian Refugee Council (2015). Gaza: The Impact of Conflict on Women, November 2015. Online from: <https://www.nrc.no/globalassets/pdf/reports/gaza---the-impact-of-conflict-on-women.pdf>

26 OCHA, 2019. <https://www.ochaopt.org/content/study-warns-water-sanitation-crisis-gaza-may-cause-disease-outbreak-and-possible-epidemic>

27 PCBS (2018). Population, Housing and Establishment Census 2017: Census Final Results Summary. 2017 Ramallah – Palestine.

28 PCBS (2017). Women and Men in Palestine: Issues and Statistics, 2017. Ramallah – Palestine.

29 El Hawajri, J. and Al Sharif, A. (2017). Health Need Assessment in Access Restricted Area. Field need assessment study. World Health Organization, August 2017.

30 UN OCHA (2017). 2018 Humanitarian Needs Overview. Occupied Palestinian territory, November 2017.

31 PCBS (2019). Press Report on the Labour Force Survey Results (October – December, 2018) Round (Q4/2018), February 13, 2019. Online from: http://www.pcb.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_13-2-2019-LF-e.pdf

في الاقتصاد الفلسطيني من أكثر من 12% في عام 1994 إلى 3% في عام 2018.³² وتعتبر القيود المفروضة على نمو ومساهمات هذا القطاع نتيجة مباشرة لعمليات استهداف الأراضي الزراعية والعاملين في الزراعة، والسيطرة على موارد المياه، وتقييد الوصول إلى السوق والتجارة، وتدمير معدات أساسية، وحظر أصناف مستوردة، وزيادة تكلفة الإنتاج، وغيرها من الإشكالات. وهذا بدوره يؤثر على فرص العمل ومستويات الفقر.

إن الفقر أخذ في الازدياد بين الفلسطينيين/ين، إذ يعاني 29% منهم/م من الفقر (14% في الضفة الغربية و53% في قطاع غزة). ويتضح من البيانات أن 17% من الفلسطينيين/ين كانوا يعانون من الفقر المدقع في عام 2017، وذلك وفقاً لأنماط الاستهلاك (6% في الضفة الغربية و34% في قطاع غزة).³³ وتشتد وطأة الفقر على العديد من الفئات الأضعف من حيث قابلية التعرض للفقر، بما في ذلك: الأسر التي ترأسها نساء وفئات أخرى من كلا الجنسين تشمل الشباب والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة، واللاجئين، والبدو، والمشردين، وسكان المنطقة (ج)، وسكان H2، وسكان القدس الشرقية، وسكان منطقة التماس. ويعيش 75.4% من العائلات في القدس الشرقية تحت خط الفقر الإسرائيلي، في حين أن ما يصل إلى 33% من طلبة المدارس الفلسطينيين «لا يستكملون 12 عاماً من التعليم».³⁴ ويتعرض الفلسطينيون من كلا الجنسين في الضفة الغربية لعنف المستوطنين والجيش على نحو منتظم. وفي المتوسط، يهدم الجيش الإسرائيلي 460 مبنى فلسطينياً في أرجاء الضفة الغربية والقدس الشرقية - معظمها في المناطق الريفية.³⁵



سياق محدد: ملكية الأرض والوصول إليها والسيطرة عليها

يعتبر الوصول إلى الأراضي والموارد الطبيعية والإنتاجية قضية ملحة دائماً في فلسطين رغم ما تحظى به انتهاكات حقوق الإنسان المتزايدة من تسليط للأضواء. إن سياق فلسطين ذو طبيعة خاصة بسبب الوضع الاجتماعي السياسي والاقتصادي الذي يؤثر على المجتمع ككل بشكل عام، ويجعل النساء الفلسطينيات على وجه الخصوص عرضة إلى نوعين رئيسيين من العقوبات التي تحول دون تمتعهن بحقوقهن: تلك الناشئة عن الاحتلال الإسرائيلي وتلك الكامنة داخل مجتمعهن / تقاليدهن.

32 UNCTAD, 2019. <https://unctad.org/en/pages/newsdetails.aspx?OriginalVersionID=2180>

33 PCBS, On the occasion of the International Population Day 11/7/2019. <http://www.pcbs.gov.ps/post.aspx?lang=en&ItemID=3503>

34 The Association for Civil Rights in Israel (ACRI) (2017). East Jerusalem: Facts and Figures 2017, May 21 2017, p. 3. Online from: <https://law.acri.org.il/en/wp-content/uploads/2017/05/Facts-and-Figures-2017.pdf>

35 Office for the Coordination of Humanitarian Affairs (OCHA) (2018). Protection of Civilians Report | 18 - 31 December 2018. Online from: <https://www.ochaopt.org/content/protection-civilians-report-18-31-december-2018>

الإطار 1: معدلات ملكية الأراضي المبلغ عنها (وفقاً للدراسات السابقة)¹

وعلى الرغم من تمتع النساء من الناحية التقنية بحقوق قانونية في امتلاك الأرض، إلا أن دراسات سابقة بينت أن 5% فقط من النساء يملكن أرضاً و7.7% فقط يملكن بيوتهن.² على سبيل المثال، ووفقاً للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، يمتلك الذكور في محافظة جنين 86.3% من الأراضي بينما تمتلك النساء 6.7%، وهنالك ملكية مشاعية بنسبة 7.3%. أما في محافظة قلقيلية، فإن الذكور يمتلكون 87.6% من الأراضي بينما تمتلك النساء 7.1%، وهنالك ملكية مشاعية بنسبة 5.3%. كما يمتلك الذكور في محافظة أريحا 84.3% من الأراضي بينما تمتلك النساء 5.7%، وهنالك ملكية مشاعية بنسبة 10%. وفي محافظة بيت لحم، تشير البيانات إلى امتلاك الذكور 89.3% من الأراضي مقابل 6% للنساء، وهنالك 4.7% ملكية مشاعية. أما في محافظة رام الله، فيمتلك الذكور 86% من الأراضي، والنساء 7.1% بينما 6.8% ملكية مشاعية. وسجلت محافظة الخليل أكبر ملكية أراضي لدى الذكور (90.1%) مقارنة مع 5.1% للإناث و4.8% مشاعية.³ وقد أكدت دراسة أخرى هذه الأرقام المنخفضة وبيّنت أن 5% فقط من النساء يملكن قطعة أرض (أو يشتركن في ملكيتها).⁴

العقبات المتعلقة بالاحتلال

كما هو موضح في القسم السابق، يؤثر دور الاحتلال سلباً على ملكية ووصول جميع الفلسطينيين من كلا الجنسين إلى الأرض. وبالنسبة للنساء، توجد أبعاد إضافية لوصولهن إلى الأرض وتملكها بما في ذلك الأبعاد ذات العلاقة بالاحتلال على مختلف المستويات الثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية والقانونية. على سبيل المثال، يؤثر منع الفلسطينيين/ين من الوصول إلى أراضيهم/م في المنطقة «ج» سلباً على عمل السكان في تلك المنطقة، علماً بأن 6.8% من النساء المشاركات في القوى العاملة الرسمية يعملن في الزراعة مقارنة بـ 6.2% من الرجال.³⁶ علاوة على ذلك، تمنع قوانين تقسيم الأراضي (إلى مناطق) البناء في الأراضي التي تقع خارج المناطق التي يسمح فيها البناء، مما يؤدي إلى انتشار البناء العمودي وتشجيع مستويات أعلى من العلاقات الأبوية وازدياد السيطرة على النساء. ويؤدي هذا الوضع أيضاً إلى انخفاض في مستويات النمو الاقتصادي، وفرص العمل، وريادة الأعمال والمشاركة في القوى العاملة خاصة بين النساء في المناطق الريفية والمهمشة.³⁷

36 PCBS, 2018. Labour Force Survey. <http://www.pcbs.gov.ps/Downloads/book2433.pdf>

37 UN Women and AWRAD (2018). Caught up between a Rock & a Hard Place: Occupation, Patriarchy and Gender Relations (A Case Study of Palestinian Women in Area C & H2), March 2018. Online from: <http://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20palestine/attachments/publications/2019/2/english.pdf?la=en&vs=4723>

العقبات المتعلقة بالسياسات والقوانين

لا يوجد لدى السلطة الفلسطينية سياسة للأراضي أو استراتيجية تدعم عملها في هذا الصدد. لقد تمكنت الدراسة من تحديد ثلاثة بيانات للسياسات ذات الصلة منذ إنشاء السلطة الفلسطينية. في كانون الأول 2004، اعتمد مجلس وزراء السلطة الفلسطينية بياناً لسياسة الأراضي ووافق على إطار سياسة الأراضي في عام 2008. ومنذ ذلك الحين، لا يزال العمل جارٍ على إعداد قانون جديد للأراضي. وقد ركز بيان السياسة للعام 2004 على تحسين أمن الحيازة/الملكية، وتطوير أسواق فعالة للأراضي والممتلكات، وإدارة الأراضي بطريقة منصفة، وتعزيز الإدارة الشفافة للأراضي العامة. أما إطار سياسة الأراضي للعام 2008، فقد ركز على إجراء إصلاحات في قطاع الأراضي، وسعى إلى إنشاء آليات عادلة وشفافة ومبسطة لإنفاذ وتعزيز الحقوق في الأراضي.³⁸ وتتوفر بيانات أخرى ذات علاقة في الموقع الإلكتروني الخاص بسلطة الأراضي الفلسطينية، التي يلاحظ أن الرؤية والرسالة والأهداف الخاصة بها موجهة نحو فهم فني لدور سلطة الأراضي الفلسطينية دون أية تحليلات أو إichاءات اجتماعية أو متعلقة بالنوع الاجتماعي.³⁹ ولا يتوفر لدى سلطة الأراضي الفلسطينية قاعدة بيانات لعملها بشكل عام، ولا حتى أي بيانات قد تكون قابلة للتبويب حسب الجنس. في المقابل، تقدم الاستراتيجية الوطنية للقطاع الزراعي (2017-2022) الخاصة بوزارة الزراعة⁴⁰ نقطة انطلاق صلبة للتدخلات المستقبلية التي قد تمكن النساء وتسعى إلى تحقيق المساواة فيما يتعلق بالأرض والموارد الإنتاجية. فيما يلي أمثلة على عناصر الاستراتيجية التي تربط بين الأراضي والموارد الإنتاجية من ناحية وتحقيق تمكين المرأة من ناحية أخرى:

« العمل على تعزيز قدرة المزارعين من الإناث والذكور على الصمود في أراضيهم من خلال عدد من التدخلات، بما في ذلك دعم مشاركة الشباب الريادي/المبتكر، والنساء اللائي يمتعن الزراعة/المزارعات، والمنتجين في أنشطة زراعية وريفية مستدامة وذات جدوى.

« إن المساواة والعدالة، التي تنطوي على حياة كريمة للجميع، والتنمية تعتبر حق لجميع الرجال والنساء، والبنين والبنات، دون أي تمييز أو تهميش على أساس الجنس أو المنطقة أو السن. وينبغي أن يتم دائماً منح الأولوية للفئات الأقل حظاً.

« السياسات والبرامج التي تتماشى مع الأولويات التنموية في المنطقة (ج) بشكل عام وأولويات التنمية الزراعية بشكل خاص، وذلك من خلال سلسلة من التدخلات التي تدعم قدرات كلا الجنسين من مربي الماشية والمزارعين جنباً إلى جنب مع النساء البدويات والريفيات على الصمود وتعزيز قدرة هذه الفئات على المثابرة. وتسعى هذه الجهود أيضاً إلى تشجيع إشراك الشباب والنساء في الأعمال الزراعية التي تساعدهم على تأمين سبل معيشة ورفاه كريمة، دون مغادرة القرى والأراضي والمنازل.

« تعزيز ودعم تنظيمات المزارعات/ن والجمعيات/المنظمات الزراعية صغيرة الحجم والعاملة في مجال الزراعة، ولا سيما تلك التي لديها اختصاص والتزام نحو تعزيز دور ووضع المرأة والشباب في الزراعة.

« إيجاد آليات لضمان حصول صغار المزارعين والنساء والشباب على التمويل بهدف تعزيز المزارع القائمة وإنشاء مشاريع زراعية ريادية فردية.

« تمكين الشباب والنساء والمزارعين وريادي الأعمال من الحصول على خدمات ذات جودة في مجال تنمية الأعمال الزراعية وتكثيف الجهود لدعم ريادة الأعمال في القطاع الزراعي.

38 البنك الدولي، 2009. <http://documents.worldbank.org/curated/en/654801468176641469/pdf473230/WP0GZ0Re101PUBLIC10Box334128B.pdf>

39 الموقع الإلكتروني الخاص بسلطة الأراضي الفلسطينية. <http://www.pla.pna.ps/aboutUs.aspx?id=4> MoA, National Agricultural Sector Strategy (2017-2022). http://www.lacs.ps/documentsShow.aspx?ATT_ID=31791

تؤكد والاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة بين الجنسين (2017-2022) على مدى أهمية دور ملكية الأراضي في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء. على سبيل المثال، تنص الاستراتيجية على أن إحدى أولوياتها تتمثل في الإصلاح الذي يتيح للمرأة حقوق متساوية في الوصول إلى الموارد الاقتصادية، ومن ضمنها الأراضي والموارد الإنتاجية، والميراث، والخدمات المالية، والتمويل استناداً إلى قوانين وطنية.⁴¹

وفي سياق هذه السياسات والاتجاهات السياسية المتباينة، لا تزال المرأة تخضع لقوانين تقييدية، بما في ذلك قانون الأحوال الشخصية، وقانون العقوبات، وقانون العمل، التي تتضمن أحكام تمييزية تتعلق بالزواج والطلاق وحضانة الأطفال، والميراث. ولا يزال العنف المحلي/المنزلي يمثل مشكلة كبيرة.⁴² وتصف الفقرة التالية المقتبسة من تقرير مركز الوثام الفلسطيني لحل النزاعات (2013) الواقع القانوني لملكية الأراضي لدى المرأة الفلسطينية:

«... تخضع النساء الفلسطينيات إلى قانون الأحوال الشخصية الأردني لعام 1976، والذي هو مستمد من قانونين يحملان نفس الاسم لعام 1917 وعام 1951. ويستند كلا القانونين إلى المذهب الحنفي في الفقه الإسلامي. ولم يتم إدخال أي تعديلات على أي منهما، على الرغم من التغييرات القائمة على التفسيرات البديلة (الدينية) التي تم سنّها في مصر وسوريا. لقد ظهرت فجوة تشريعية في القضايا المتعلقة بالنساء الفلسطينيات، كما سيتم تبينه لاحقاً. وفي الحقيقة، لم يتم توحيد قانون الأحوال الشخصية في الضفة الغربية وغزة إلا مؤخراً. كما أن جميع القوانين (السارية على النساء المسلمات والمسيحيات)، ورغم اختلافاتها فيما يتعلق بخصوصيات كل دين، إلا أنها تتفق على عنصر التمييز بين الجنسين. وتتردد النساء في بعض الأحيان في اللجوء إلى دعم النظام القانوني، خاصة في ظل هيمنة الذكور بأغلبية ساحقة على قاعات المحاكم وأجهزة تنفيذ القانون، بالإضافة إلى التمثيل الهامشي للنساء في جهاز الشرطة. وقد تمت ملاحظة عودة نظام العدالة غير الرسمية للظهور. وكثيراً ما تكون القوانين العشائرية والعرفية متحيزة ضد المرأة، ويترك تنفيذها لوساطات/ تدخلات كبار السن ووجهاء محليين».⁴³

ويتمثل أساس التمييز في القوانين في الادعاء بأن الرجل هو الذي يوفر سبل المعيشة وفقاً للدين والتقاليد، وتقع على عاتقه مسؤولية إعالة الأسرة مالياً. وبحسب وجهة النظر هذه، فإنه لا يترتب على النساء أية التزامات مالية تجاه أسرهن. وقبل أن تتزوج المرأة، يفترض أن يقوم والدها أو أخوها بتلبية جميع احتياجاتها المالية، وتنتقل هذه المسؤولية بعد الزواج إلى الزوج ومن ثم إلى الأبناء. وبناء على ذلك، فإن الذكر يحصل على ضعف الحصة من الميراث للمساعدة بالوفاء بهذه المسؤولية.⁴⁴

هناك أسباب متعددة لعدم لجوء المرأة إلى النظام القانوني. وكثير من النساء في فلسطين لا يطالبن بحقوقهن في الميراث لعدد من الأسباب منها ارتفاع تكلفة رسوم المحاكم وطول الوقت اللازم لصدور قرارات المحاكم. وحتى في حالة وجود قرار من المحكمة، لا توجد مراكز تنفيذية في المحاكم. علاوة على ذلك، لا يتم اتخاذ إجراءات عقابية بحق الأشخاص الذين يحاولون دون حصول النساء على حقوقهن في الميراث.⁴⁵

41 MoWA, 2017-2022. <https://www.mowa.pna.ps/plans-strategies/strategies>

42 للإطلاع على أحدث البيانات حول العنف على أساس النوع الاجتماعي بين الفلسطينيين، يرجى الرجوع إلى: PCBS, Preliminary Results of a Survey on Violence in the West Bank and Gaza, 2019. <http://pcbs.gov.ps/Downloads/book2480.pdf>

43 تستند المادة ذات العلاقة بالأبعاد الدينية والقانونية لملكية الأراضي والميراث إلى: مركز الوثام الفلسطيني لحل النزاعات، 2013 <http://www.alaslah.org/baseline-study-women-inheritance-rights-in-palestine/>

44 مركز الوثام الفلسطيني لحل النزاعات، 2013.

45 نفس المصدر السابق

الإطار 2: هيئة تسوية الأراضي والمياه

قامت السلطة الوطنية الفلسطينية بتأسيس هيئة تسوية الأراضي والمياه بموجب المرسوم رقم 7 (2016) من أجل خلق بيئة اقتصادية مواتية، وتسريع عملية تسجيل الأراضي، وحل النزاعات القانونية والاجتماعية ذات العلاقة بملكية الأراضي واستخداماتها. وهي، بالتالي، مؤسسة عامة ذات صفة قانونية واستقلال مالي وإداري، وتتمتع بالأهلية والقدرة القانونية اللازمة لضمان تحقيق الأهداف المناطة بها. وتشكل النساء 44% من تعداد طاقم الهيئة.

وخلال الفترة الممتدة منذ تأسيسها في عام 2016 وحتى نهاية عام 2018، تمكنت هيئة تسوية الأراضي والمياه من نشر 76,399 إعلان تسوية عام ومن استكمال الموافقات اللازمة لـ 43,650 قطعة أرض. ومع نهاية عام 2018، بلغ عدد مالكي الأراضي 195,095، منها 126,846 سند ملكية (65%) مسجلة باسم ذكور و 694,62 سند ملكية (32%) مسجلة باسم إناث. أما النسبة المتبقية (3%) فكانت عبارة عن ملكية مشتركة أو مملوكة من قبل آخرين كالمجلس المحلي أو الحكومة⁴⁶. وقد تم التحقق من دقة هذه النسب عند إجراء هذه الدراسة. ووفقاً لبيانات شباط 2020، بلغ عدد مالكي الأراضي 554,514، وشكلت نسبة النساء المالكات من إجمالي مالكي الأراضي 32% التي خضعت لعمليات تسوية (بواقع 344,182 امرأة) مقابل 65% مملوكة من الرجال، وكانت النسبة المتبقية مصنفة كملكية مشاعية. وبحسب ما كما أكدت عليه دراستنا، فإن تلك الأرقام لا تتناول حجم، ونوع/جودة، وقيمة الأراضي المملوكة. وبالإضافة إلى ذلك، تشير بيانات هيئة تسوية الأراضي والمياه إلى وجود تفاوتات واختلافات كبيرة بين التجمعات السكانية المشمولة في عملية التسوية. ولتوضيح ذلك، يعرض الجدول التالي لهيئة تسوية الأراضي والمياه توزيع ملكية أراض على أساس النوع الاجتماعي لعينة من قطع الأراضي في عدد مختار من التجمعات السكانية.

مالكي الأراضي حسب جنس المالك في تجمعات سكانية مختارة

المحافظة	المجتمع	عدد القطع في الحوض	ملكية الرجال (%)	ملكية النساء (%)	ملكية مختلطة
جنين	عرانة	278	46.8	52.5	70.
طولكرم	طولكرم	1,174	51.9	46.8	1.3
رام الله	سنجل	619	55.9	42.6	1.5
نابلس	قوصين	450	61.8	36.6	1.6
رام الله	صفّا	292	64.7	30.5	4.8
بيت لحم	الخضر	282	70.2	27.0	2.8
بيت لحم	بيت جالا	464	69.6	25.4	5.0
بيت لحم	بيت ساحور	533	81.0	17.6	1.4
الخليل	دورا	177	79.1	17.5	0.4
الخليل	يطّا	325	85.2	12.3	2.5
بيت لحم	هندازة	272	87.9	11.8	0.3
بيت لحم	العبيدية	256	90.6	7.8	1.6

وبحسب ما ورد من موظفات/ي هيئة تسوية الأراضي والمياه، فإن الهيئة قد شرعت في إجراء تقييم اجتماعي وتقييم آخر على أساس النوع الاجتماعي لعملها، وذلك بناء على طلب البنك الدولي الذي يقوم بدعم عمل الهيئة. وقد تعزز ذلك بفعل جهود جارية بشكل غير منتظم في التجمعات السكانية لدعم حصول النساء على حقوقهن في الأرض وتوعية وتعريف المواطنين بهيئة تسوية الأراضي والمياه وما تقوم به من أعمال جنباً إلى جنب مع جمع وتبويب وتحليل البيانات المفصلة حسب الجنس. وتوفر البيانات الحالية تصنيف على أساس النوع الاجتماعي للملكية الأراضي التي خضعت للتسوية، ومن المحتمل أن توفر بيانات حول حجم الأرض حسب جنس المالك. كما يمكن تعزيز البيانات المتاحة من خلال تحديث أنظمة جمع، وحفظ، وتحليل البيانات بالإضافة إلى القدرات ذات العلاقة. وقد تقتضي عمليات جمع البيانات في المستقبل إعداد نموذج يأخذ بالاعتبار جنس المالك ومؤشرات حول حجم الأرض، ونوعيتها، وقيمتها وغيرها. كما ينبغي دعم عمل هيئة تسوية الأراضي والمياه أيضاً من خلال وضع إجراءات عمل/ تشغيل قياسية وحملات توعية لتحقيق أقصى قدر من التماسك الاجتماعي واحتواء للنزاعات جنباً إلى جنب مع إجراءات تعالج حساسية النوع الاجتماعي للتحقق من حصول النساء على حقوقهن في الأرض.

العقبات الاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية

تؤثر المؤسسات الاجتماعية، كالعائلة والزواج، والتقاليد سلباً على ملكية النساء للأراضي والسيطرة عليها والوصول إليها. وهي تروج للتمييز ضد النساء في مجالات الميراث، والنفقة، وفرص العمل، الأمر الذي يحد من الاستقلالية الاقتصادية للنساء ويجعلهن أكثر عرضة للفقر من الرجال. علاوة على ذلك، يبدو أن بعض شرائح المجتمع تصبح أكثر تحفظاً ورجعية إلى القيم التقليدية.

حسب العرف السائد، يتم تشجيع الرجال المتزوجين (المعيلين التقليديين) على الاحتفاظ بالملكية بشكل فردي بدلاً من مشاركتها مع زوجاتهم.

تلخص نتائج دراسة لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (WCLAC - 2014) دور العلاقات الاجتماعية والأعراف الثقافية في الحد من قدرة المرأة على امتلاك الأراضي والوصول إليها:

«تواجه النساء تحديات اجتماعية ناجمة عن الثقافة الأبوية السائدة في المجتمع الفلسطيني. وتحول النظرة العامة المرتبطة بالعبء/العار والخجل دون مطالبة النساء بحقوقهن في الميراث، وتجبرهن في أغلب الحالات على التخلي عن حصصهن في الميراث. وعادةً ما تخشى النساء من قيام عائلاتهن بقطع العلاقات معهن أو الاعتداء عليهن جسدياً. كما تواجه النساء أيضاً تحديات قانونية من حيث عدم وجود أحكام قانونية صريحة تجرم ممارسة الاحتيال أو التخويف لحرمان النساء من الميراث. ويعود قصور الردع القانوني إلى عدم وجود عقوبات صارمة بحق من يقمن/ون بحرمان النساء من الميراث. كما أن الأحكام القانونية ذات العلاقة لا تضمن حصول النساء على حقوقهن في الميراث بقوة القانون. وأخيراً، تواجه النساء تحديات قضائية وإجرائية، بما في ذلك إجراءات المحاكم المطولة في قضايا الميراث. وتستغرق الإجراءات القانونية المعقدة وقتاً طويلاً لحصر إرث المتوفى وتوزيع الممتلكات الموروثة والحصص والأراضي بين الورثة. كما أنه ليس بمقدور النساء تحمل رسوم المحاكم المرتفعة، الأمر الذي يجبر الكثيرات على التخلي عن حقوقهن في الميراث وتجنب هذه العملية المعقدة والشائكة بشكل غير قابل للتبرير».⁴⁷

لمزيد من المعلومات حول التمييز القانوني، يرجى الرجوع إلى: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2014.



ترتبط العادات ارتباطاً وثيقاً بالتمييز القانوني، حيث أن كليهما يدفعان النساء إلى التخلي عن نصيبهن من الميراث للذكور من أفراد العائلات. وينبع ذلك إلى حد كبير من عدم وجود قوانين جزائية رادعة لمثل هذه الممارسات. من الممكن ردع الرجال عن تقديم وثائق ميراث معيبة إذا تم تجريم هذه الممارسة بما لا يسمح بحذف/إغفال متعمد لأسماء النساء (وآخرين) من الوثائق (ذات العلاقة بحصر الإرث)؛ وبذلك يتم تكريس حقوق المرأة بصورة منهجية.

تتفاقم بنية هذا التمييز أيضاً بفعل نظام القيم المتجذر عميقاً والأدوار الراسخة على أساس النوع الاجتماعي. وتظهر استطلاعات الرأي أن كلا الجنسين يحملان آراء أبوية عن الأدوار والقدرات «الصحيحة/المشروعة» للنساء. على سبيل المثال، يتفق حوالي 80% من الرجال و 60% من النساء على أن الدور الأكثر أهمية للمرأة يتمثل في الاهتمام بالبيت.⁴⁸ من الجدير بالذكر أنه لا يوجد اختلاف في المواقف المتعلقة بالنوع الاجتماعي بين الرجال الأصغر والأكبر سناً. إلا أن الواقع السياسي يؤثر نوعاً ما على المواقف؛ فعلى سبيل المثال، حظي التغيير في أدوار النساء أثناء غياب الزوج في عائلات السجناء السياسيين بمزيد من التقدير وإعادة النظر في قدرات النساء على القيام بأدوار مختلفة. وفي نفس الوقت، أدى ذلك إلى إعادة تقييم العمل المنزلي للرجال، وهو ما انعكس في استعداد العديد من السجناء السابقين لتقاسم الأعمال المنزلية مع النساء.⁴⁹ ومع ذلك، وعند طرح سؤال حول ما إذا كان «مكان المرأة في البيت»، كان هناك شبه انقسام: 54% لم يوافقوا على ذلك و 46% وافقوا على ذلك (70% من النساء لم يوافقن على ذلك مقابل 39% فقط من الرجال).⁵⁰ وتحظى هذه المواقف بالدعم من البيانات التجريبية للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2019)، والتي تظهر أن 17.8% من وقت النساء يكرس يومياً للعناية بالبيت ورعاية الأطفال مقارنة بنسبة 3% للرجال. وتقضي النساء في الفئة العمرية (25-44 سنة) 27.2% من وقتهن في العناية بالبيت ورعاية الأطفال مقارنة بنسبة 3.4% بين الرجال.⁵¹

48 World Values Survey. (2010-2014). Wave 6: Official Aggregate v.20150418. Madrid: World Values Survey Association.

49 See for example, Understanding masculinities: Palestine, 2017. <https://imagesmena.org/wp-content/uploads/sites/5/2018/03/Understanding-Masculinities-in-Palestine-English.pdf>

50 UN Women and AWRAD, Caught Up Between A Rock & A Hard Place: Occupation, Patriarchy And Gender Relations A Case Study Of Palestinian Women In Area C & H2, 2018. <https://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20palestine/attachments/publications/2019/2/english.pdf?la=en&vs=4723>

51 PCBS, 2019. The Reality of Gender in Palestine in view of the Sustainable Development Goals.

كما تنتشر المخاوف على نطاق واسع من التهديدات العائلية بفقدان دعم العائلة والعلاقات العائلية. وفي كثير من الحالات، كان مدى وعي النساء محدوداً فيما يتعلق بحقوقهن في الميراث. وبالإضافة إلى ذلك، تتلقى النساء القليل من الدعم من المؤسسات النسوية ومنظمات حقوق الإنسان في هذا الشأن.

هنالك ارتباط وثيق بين العقوبات الثقافية والاقتصادية التي تؤثر على التمكين الاقتصادي للمرأة. ووفقاً للجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال - أصالة (2010)، يتأثر التمكين الاقتصادي للمرأة بثلاثة مجالات رئيسية للتدخل، وهي: الفرص الاقتصادية (مثل توسيع نطاق العمالة، وريادة الأعمال، وتحسين فرص الحصول على التمويل)، والوضع القانوني والحقوق القانونية (مثل تحسين حقوق النساء في الملكية والميراث والأرض)؛ والصوت والشمول والمشاركة في عملية صنع القرار الاقتصادي.⁵² كما أنه يتأثر بفرص العمل المتاحة في سوق العمل المحدود وبالأدوار الإنجابية للنساء. ومع انخفاض معدل الخصوبة بين النساء الفلسطينيات (من 5.9 في عام 1991 إلى 4.1 في عام 2013)، إلا أنه لا يزال أعلى من المعايير الدولية. ولا تزال رعاية الأطفال تشكل الدور الرئيسي للنساء الفلسطينيات، حيث يبلغ متوسط حجم الأسرة 5.1 (4.8 في الضفة الغربية و 5.6 في قطاع غزة).⁵³

ونتيجة لذلك، فإن مشاركة النساء في القوى العاملة تبلغ 20% مقارنة بـ 70% بين الرجال. ويستمر التفاوت في معدلات البطالة بين الرجال والنساء في النمو: حيث بلغ معدل البطالة بين الرجال 26.4% مقارنة بـ 53.7% بين النساء في عام 2018.⁵⁴ وقد شكل متوسط الأجر اليومي للنساء الفلسطينيات (95 شيقل) حوالي 70% فقط من متوسط الأجر اليومي للرجال (135.3 شيقل).⁵⁵

كما أن هنالك ارتباطاً وثيقاً بملكية النساء للأعمال التجارية، حيث أسست 3.5% فقط من النساء في الفئة العمرية (15-64 سنة) أعمالاً تجارية خاصة بهن مقابل 16% بين الرجال في سن العمل في فلسطين.⁵⁶ ويوجد في فلسطين حوالي 7,000 منشأة أعمال تجارية مملوكة للنساء وتديرها أيضاً نساء.⁵⁷

52 Asala, 2010. <http://www.asala-pal.org/wp-content/uploads/2016/02/The-Economic-empowerment-of-women-in-Palestine-Oct-2010.pdf>

53 PCBS, Press Release, 2019. <http://www.pcbs.gov.ps/post.aspx?lang=en&ItemID=3642>

54 PCBS, Q2/2019. Labor Force Survey. http://pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_7-8-2019-lf_3-en.pdf

55 PCBS, Q2/2019. Labor Force Survey. http://pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_7-8-2019-lf_3-en.pdf

56 OECD (2013). Gender inequality and entrepreneurship in the Middle East and North Africa

57 Palestine Economic Policy Research Institute (MAS) (2014). Policies for Up Scaling the Female Entrepreneurship in the State of Palestine.



القسم الثالث:

عرض وتحليل النتائج



لقد قمنا، في هذا القسم، باستخدام البيانات الكمية التي تم الحصول عليها من المراجعة المكتبية والمسح وفي ذات الوقت البيانات النوعية. وبينما تقدم البيانات الكمية ومضات إيضاحية حول المشهد العام - والواقع الأوسع للمؤشرات وجوانب عدم المساواة، فإن الجزء النوعي من البيانات قد عمق الفهم التحليلي من خلال المزيد من الإسهاب في البيانات، وتفسير للنتائج الكمية، وتوفير ديناميكيات حقيقية للحياة، واقتباسات لحالات محددة.

بدأت عملية عرض النتائج بتقديم النساء اللائي يشكلن العمود الفقري لهذه الدراسة ممن قمن بتقديم معلومات قيمة. ويشكل القسم الذي يتضمن الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والديموغرافية أساساً لفهم حياتهن وواقعهن فهماً سليماً (على النحو الذي تم استعراضه في الدراسة). ويلي ذلك عرض للنتائج المتعلقة بواقع ملكية الأراضي والسيطرة عليها والوصول إليها جنباً إلى جنب مع بيانات حول مستوى النزاعات والعنف المتعلق بالأرض. وعلى ضوء هذه الخلفية، فإن الدراسة تقدم تحليلاً شاملاً للتحديات والعقبات السياسية، والقانونية، والاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية التي من شأنها أن تكبح قدرة النساء على نيل حقوقهن في الأرض. وفي سياق الاستجابة للتحديات، فإن القسم الأخير من هذه الدراسة يتناول الفرص والعوامل التمكينية والتوصيات لتحسين عمليات صنع السياسات وتصميم البرامج.

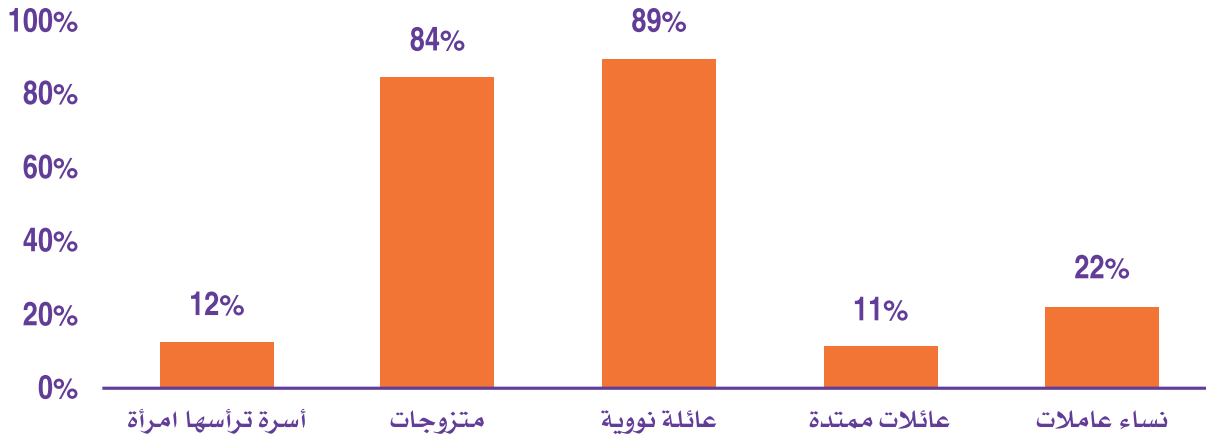
الظروف الاجتماعية والاقتصادية والمعيشية للمرأة وتجمعاتها السكانية

للتأكد من النتائج التي تم التوصل إليها حول العلاقات بين الجنسين، وملكية الأراضي، والعقبات التي تواجه نيل النساء لحقوقهن، من الضروري توفير بيانات بشأن خلفية النساء اللائي شاركن وتجاوبن مع المسح. وكما ستظهر البيانات، أن هنالك أوجه تشابه واختلاف في خلفية وواقع النساء في المحافظات والمجتمعات المستهدفة عنها لدى النساء على المستوى الوطني وفي المحافظات الأخرى.

تشير البيانات إلى أن الإناث يرأسن أقل من 12% من الأسر التي تم التواصل معها في سياق هذا المسح (أسر ترأسها امرأة)، وهذا يتماشى مع المتوسط الوطني الذي توصل إليه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. أما النسبة المتبقية من الأسر (88%)، فيرأسها فرد ذكر من أفراد الأسرة. بالإضافة إلى ذلك، يتضح من البيانات أن من يقدمن الرعاية للنساء هن في الغالب أمهات / أخوات (للك النساء) ممن يقع على عاتقهن أيضاً مهام العناية بالبيت ورعاية الأطفال (94.2%). وكانت النسبة المتبقية (5.8%) من إناث أخريات في الأسرة (بما في ذلك بنات وأخوات). وأثناء تنفيذ المسح، بلغت نسبة النساء المتزوجات بين النساء اللائي تمت مقابلتهن 83.8% مقابل 7.3% عازبات، و 7.1% من الأراامل و 1.8% مطلقات. كذلك، تصنف الغالبية العظمى من العائلات التي تمت مقابلتها كعائلات نووية (89%) في حين كانت البقية (11%) عائلات / أسر ممتدة. بالإضافة إلى ذلك، كانت 21.7% من النساء المشاركات في المسح يمارسن شكلاً من أشكال العمل، من بينهن: 3.4% يعملن عمل خاص بهن، و 4.3% يعملن في الزراعة، و 4.7% عاملات بأجر، و 9.1% يعملن في القطاع الرسمي. كما كانت 0.2% فقط يعملن كمهنيات مستقلات (مثل محاميات وطبيبات). وارتفعت نسبة ربات البيوت أو العاطلات عن العمل إلى 76.4%. ومن بين النساء العاملات، كانت 70% يعملن في القطاع الخاص و 28% يعملن في القطاع العام. وقد بينت 30% من النساء أنهن يقمن بإسهامات في دخل الأسرة، حيث أن عدداً كبيراً منهن يمارسن أنشطة مدرة للدخل (مثل الخياطة وبيع المنتجات الغذائية) أثناء وجودهن في البيت. وتوضح جميع البيانات المذكورة أعلاه ارتفاع مستوى التمثيل للعينة، حيث أن معظم الأرقام تتوافق مع المتوسطات الوطنية التي أكدت عليها مختلف مصادر بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. علاوة على ذلك، سوف يظهر

التحليل اللاحق للبيانات أن خصائص النساء وخلفيتهن الاجتماعية والاقتصادية على النحو المنصوص عليه أدناه ترتبط ارتباطاً وثيقاً بقدرتهن على امتلاك أرض والوصول إليها.

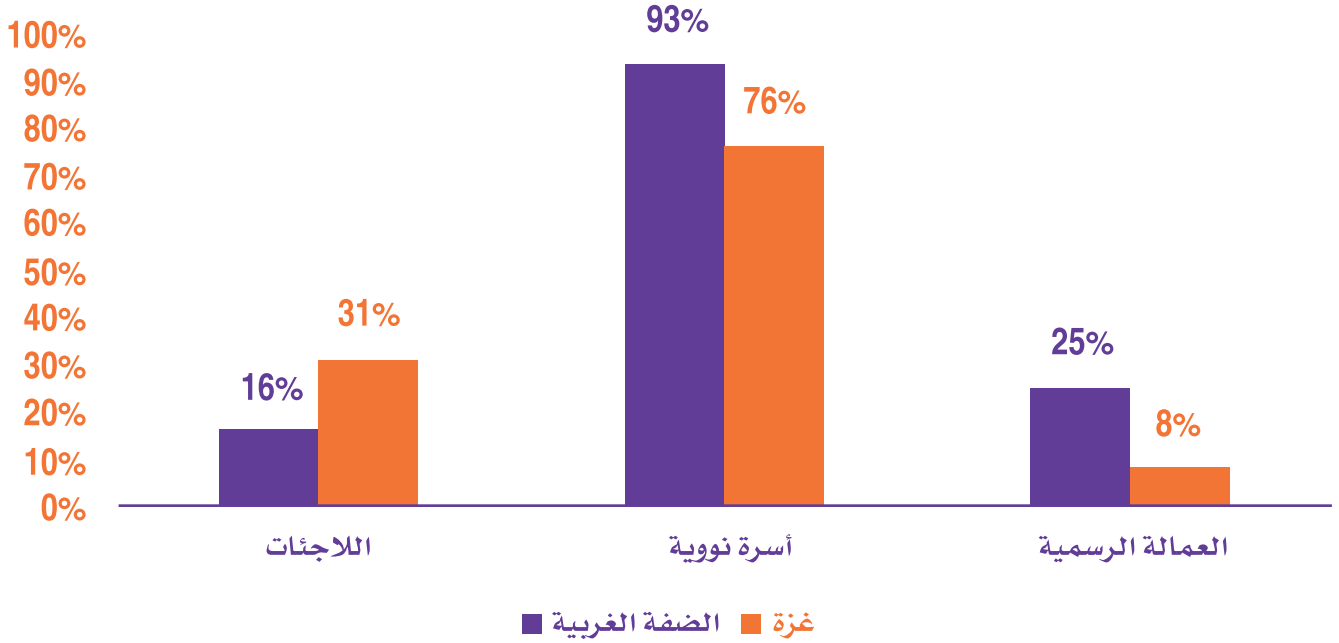
الرسم البياني 1: خصائص مختارة للنساء المشاركات ولأسرهن



تبين الدراسة أن المستويات المتفاوتة للملكية للنساء للأرض ووصولهن إليها تتأثر بالظروف الإقليمية في الضفة الغربية وقطاع غزة. على سبيل المثال، من الملاحظة أن كون الكثيرات من النساء في غزة لاجئات يحد من فرص ملكيتهن للأرض والوصول إليها. كما أن نسبة النساء اللاجئات في عينة غزة (31.4%) هي أعلى من نظيرتها في الضفة الغربية (16.4%). لكن، يتضح أن نسبة النساء اللاجئات اللاتي يرأسن أسرًا هي أقل بصفة عامة في العينة عنها في المجتمع ككل؛ وذلك لأن الدراسة ركزت في المقام الأول على المناطق الريفية، التي يقل فيها تمثيل اللاجئات/ين عن المراكز الحضرية ومخيمات اللاجئين المجاورة. وثمة فرق آخر بين الأسر في الضفة الغربية وقطاع غزة، ويتمثل في نوع الأسرة، حيث تعتبر 92.6% من الأسر في الضفة الغربية أسرًا نووية مقابل 75.5% في غزة. في المقابل، نجد أن 24.5% من الأسر في غزة هي أسر ممتدة مقارنة بـ 7.4% في الضفة الغربية. كما أكدت ذلك دراسات حديثة أخرى، وتوصلت إلى أن التهميش والضعف والفقر تدفع الأسر إلى الاندماج والعودة إلى ترتيبات أكثر أبوية لأن ذلك يؤدي إلى خفض نصيب الفرد من النفقات⁵⁸. كما تحظى الأسر الممتدة (الأكبر حجمًا) أيضاً بفرص أكبر للحصول على المساعدة من وزارة التنمية الاجتماعية وغيرها من المصادر. ويعزى الاكتظاظ في غزة إلى انخفاض مستويات وفرة الأرض وارتفاع مستويات النمو السكاني. وعلاوة على ذلك، كانت 8.4% من المشاركات في الاستطلاع في الضفة الغربية عازبات، مقارنة بـ 2.9% في غزة. وتشير البيانات إلى أن النساء العازبات يتمتعن بمعدلات أعلى نسبياً للملكية الأرضية. وتقل العمالة الرسمية بين النساء في غزة عنها في الضفة الغربية (7.9% في غزة مقابل 25.3% في الضفة الغربية يعملن لحسابهن الخاص، أو يعملن لدى أخريات/آخرين، أو مزارعات، أو عاملات). وكما تبين البيانات، فإن ذلك يرتبط بقدرته المرأة على امتلاك الأرض والوصول إليها. ومع ذلك، تساهم النساء في غزة والضفة الغربية بنسب متساوية في دخل الأسرة.

58 Oxfam, 2020. A Study of Shifting Vulnerabilities in Gaza (unpublished manuscript).

الرسم البياني 2: التفاوت الإقليمي (النساء في الضفة الغربية وقطاع غزة)



تسكن النساء المشاركات في هذه الدراسة في الغالب في مناطق ريفية أو في (المنطقتين (ب) و (ج) اللتين تتأثران تأثراً كبيراً بسياسات الاحتلال و/أو تواجهان ضغوطاً اقتصادية نتيجة للتمييز والاستبعاد. وتكشف البيانات النوعية عن المعطيات الإيضاحية التالية حول المجتمع الفلسطيني بشكل عام والتجمعات السكانية التي شملتها هذه الدراسة بشكل خاص:

لقد تأثرت المناطق المشمولة في الدراسة كثيراً بممارسات الاحتلال التي تترك آثاراً سلبية على وصول جميع المواطنين إلى الأرض، إلا أن لها آثاراً سلبية إضافية على النساء كما بين تحليل الدراسة. وتقدم الشهادات التالية أمثلة على السياق الذي يجب أن تتحمل وتتعايش فيه هذه التجمعات السكانية:

«نحن نعيش في طوره، وهي تجمع سكاني مغلق بجدار الفصل؛ ولا يمكن لأحد من خارج القرية الدخول إليها دون تصريح خاص من الاحتلال». (أنثى، طوره، جنين)

«إن إخوتي يهتمون بأرضنا التي تقع خلف الجدار الذي أقامته إسرائيل، ويقوم الإسرائيليون بمنحهم تصاريح في بعض الأحيان. هم رجال ويمكنهم التعامل مع هذا الوضع؛ من الصعب لي أن أكون جزءاً من ذلك لأنه يوجد لدي الكثير من العمل في البيت. ولن أشارك مع إخوتي وهم يقاومون لاستعادة الأرض من الاحتلال». (أنثى، منطقة قلقيلية)

«معظم الأراضي في التجمع السكاني إما مصادرة أو تقع في المنطقة (ج)؛ ونتيجة لذلك، أصبح العديد من المواطنين فقراء؛ إننا نتشاجر على قطع محدودة جداً من الأرض، ولكنها قطع ذات قيمة عالية». (ذكر، بيت جالا، بيت لحم)

«تجدر الإشارة إلى أن أقل من 20% من العائلات في قريتنا تمتلك أراض؛ ذلك أن بقية الأراضي المجاورة تعتبر إما أرض حكومية أو أن الكثير منها تمت مصادرتها». (ذكر، المجلس المحلي، فصايل، وادي الأردن)

«تقع أرضنا ضمن مناطق المواجهة؛ لقد كنا معتادين على العمل بجهد وكنا نتقاسم المنتجات. أما الآن فإننا نشعر بالضغط ونميل إلى الاعتقاد بعدم التيقن بشأن حصتنا من المنتجات». (أنثى، بيت حانون، شمال غزة)
«إن جميع أراضينا تقع خلف الجدار؛ لقد استولى عليها الاحتلال؛ ويسمحون لنا بقطف الزيتون خلال الموسم». (أنثى، قرية، عزون، قلقيلية)

يتأثر السياق الخاص بالأرض في المناطق المستهدفة أيضاً بمحركات السياسات فيما يتعلق بالإسكان والتوسع البلدي جنباً إلى جنب مع آفاق الاستثمار الاقتصادي، كما يتضح من الشهادات التالية:

«أصبحت أرضنا ذات قيمة عالية للغاية بسبب إنشاء المطار. أما الآن، فلم يعد لها أية قيمة تذكر بعد أن تم تدمير المطار، ولا يجرؤ معظم الناس على الاقتراب من تلك المنطقة». (ذكر، رفح، غزة)

«أدى إنشاء منطقة صناعية إلى ازدياد النزاعات بين أفراد الأسر أكثر من ذي قبل لأنهم يريدون أن يحققوا أكبر مكاسب ممكنة من ارتفاع أسعار الأراضي؛ وقد كانت معاناة النساء الأكبر، حيث تعرضن لضغوطات للتخلي عن حقوقهن». (أنثى، جنوب الخليل)

«المدينة آخذة في التوسع، ويقوم سكان المدينة بشراء الأراضي في قريتنا مما تسبب في رفع الأسعار. وهذا يجعل أفراد العائلات على خلاف أكبر مع بعضهم البعض لأن جميعهم أصبحوا يريدون الآن الأرض لأنفسهم». (ذكر، بالقرب من قلقيلية)

وبالإضافة إلى ذلك، تتأثر العديد من التجمعات السكانية المستهدفة بملكية قطع كبيرة من الأراضي من قبل عدد قليل من الأسر، وبالتحديد، كما يتضح من الشهادات التالية:

«كانت قطع كبيرة من الأراضي مملوكة لعدد قليل من العائلات ميسورة الحال ممن ورثتها من عائلاتها. والآن، ومع الزيادة في السكان، أصبحت الأرض أكثر انقساماً (من حيث تجزئة وتقسيم تلك القطع بين الورثة)، ومع فقدان هذه العائلات لثروتها التقليدية، فإنها أصبحت تميل إلى بيع القطع الأصغر إلى الأغنياء الجدد من خارج التجمعات السكانية». (أنثى، منطقة خانيونس)

«التجمع السكاني الذي نعيش فيه مختلف. إنه تقليدي للغاية ومعظم الناس لا يريدون أن يتغيروا؛ وتقوم القوى التقليدية بمواجهة كل الجهود الرامية إلى تحقيق حقوق المرأة، وهي تستخدم الدين ضد مطالبنا». (أنثى، وادي الأردن)

المساواة بين الجنسين وملكية الأراضي والموارد الإنتاجية والوصول إليها (لمحة عامة)

يعرض القسم التالي النتائج التي تم التوصل إليها حول ملكية الأراضي والموارد الإنتاجية الأخرى، وحصة النساء في الملكية ومستوى سيطرتهم ووصولهن إلى الأراضي والموارد. وبالإضافة إلى ذلك، يقدم هذا القسم ومضات إيضاحية حول النزاعات على الأراضي ووسائل حلها مع تصنيف للبيانات بين الضفة الغربية وغزة.

ملكية الأراضي

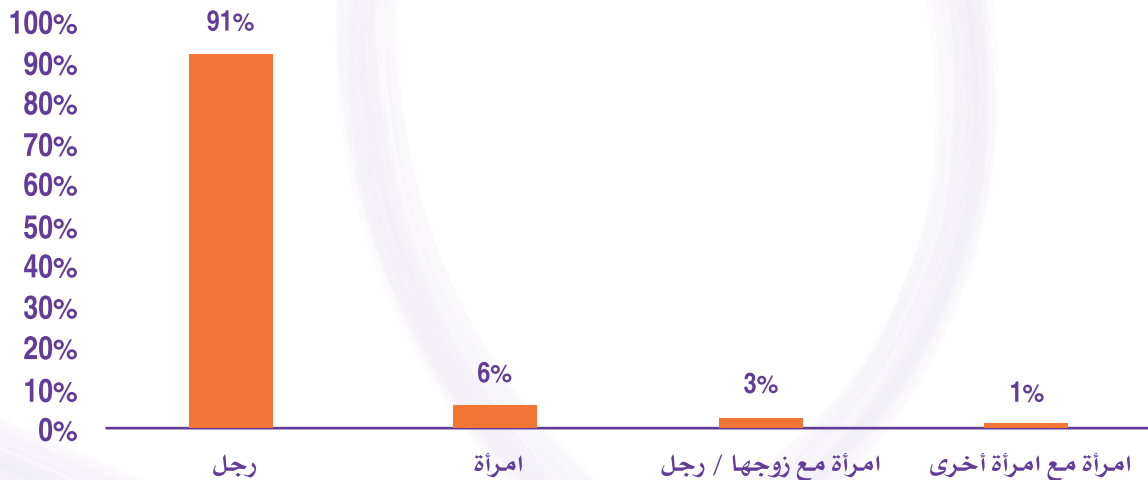
ترتبط مستويات ملكية الأراضي بنوع الأرض (الأرض المقام عليها المنزل أو زراعية أو استثمارية أو مشاع). وتشير البيانات التالية إلى أن معدلات ملكية الأرض المبلغ عنها تقع ضمن المعدلات الدولية والإقليمية، كما تبين ما يلي:

أرض مقام عليها المنزل: عندما تم طرح سؤال حول ملكية الأرض المقام عليها المنزل، كان رد 97.8% من العائلات بأنها تمتلك تلك الأرض، في حين أفادت 2.2% من العائلات بأنها تعيش في منزل مبني على أرض لا تمتلكها. ويبلغ متوسط حجم الأرض المقام عليها المنزل 463 متر مربع. ومن بين العائلات التي تملك الأراضي المقام عليها منازل، أشارت 9.1% من النساء إلى ملكية وحيدة أو مشتركة (على الأغلب الزوجة أو الأم) بينما أشارت 1.6% منهم إلى أن جزء من أو كل تلك الأرض مملوكة من قبل امرأة أخرى (أم أو أخت). وفي المقابل، تمت الإشارة إلى أن 74.4% منها مملوكة من قبل الزوج و 16.8% من قبل الأب (في العائلات الممتدة) و 1.7% يملكها أحد الأخوة⁵⁹.

فيما يتعلق بالملكية الفردية أو المشاعية، يشير تحليل البيانات إلى هيمنة الذكور على ملكية هذا النوع من الأراضي مقابل نسبة ضئيلة بين النساء. وقد أشارت 6% من النساء إلى أنهن يملكن الأرض المقامة عليها منازلهن. بالإضافة إلى ذلك، أشارت 1% من النساء إلى أنهن يشتركن مع نساء أخريات (أخوات) في ملكية الأرض المقامة عليها بيوتهن. كما أن 2.1% فقط من النساء المشاركات أشرن إلى أنهن يشتركن مع أزواجهن في ملكية الأرض المقامة عليها بيوتهن. أما النسبة المتبقية من تلك الأرض (90%)، فهي مملوكة بالكامل من قبل أحد أفراد العائلة الذكور (الغالبية العظمى يملكها الأزواج). وأخيراً، فإن ملكية 0.04% فقط من تلك الأرض مشتركة مع فرد آخر من أفراد العائلة الذكور (الأب أو الأخ).

ومن بين العينة الكاملة للنساء، أقل من 6% (5.87%) يملكن الأرض المقامة عليها منازلهن ملكية فردية

الرسم البياني 3: ملكية الأرض المقامة عليها المنزل (من العائلات التي تملكها)



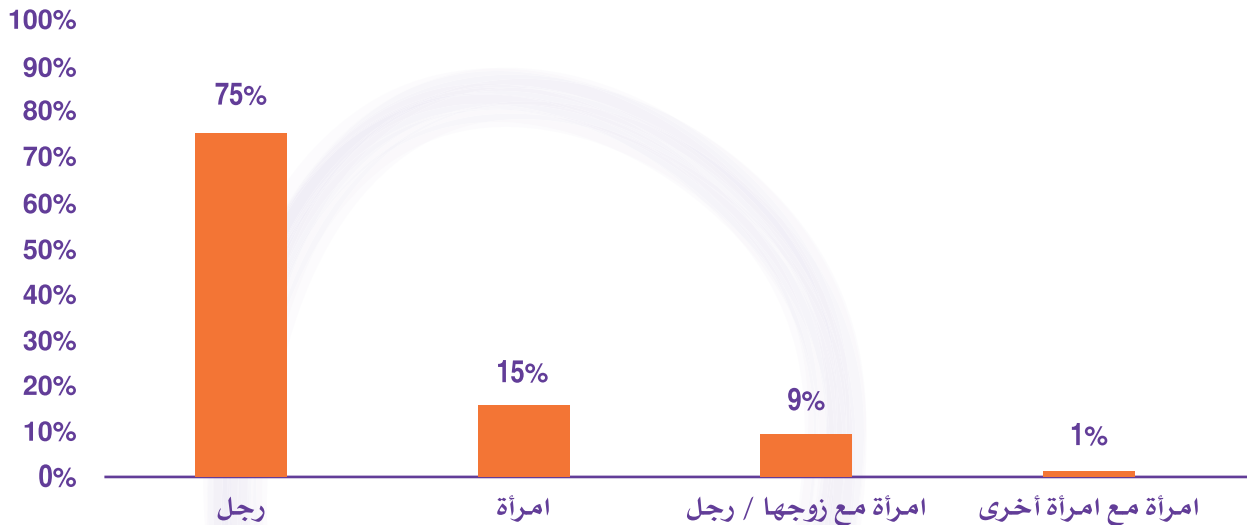
59 تتناول النتائج الأرض المملوكة ملكية فردية أو مشاعية للأرض المحيطة بالمباني (النسب الإجمالية ستزيد عن 100% بسبب كون ملكية بعض الأملاك مشاعية).

تشير الدراسة إلى ارتفاع مستويات ملكية الأراضي الزراعية (التي تعرف بأنها الأراضي المستخدمة بوتيرة نشطة في الزراعة، والرعي، واستخدامات زراعية أخرى) بين النساء. كما تبين أن أقل من أغلبية العائلات (44.4%) تمتلك أراضي زراعية. ويبلغ متوسط مساحة الأراضي الزراعية 10,218 متراً مربعاً. كما تبين أن 24.7% من الأراضي الزراعية، لدى العائلات المالكة لها، إما مملوكة لنساء ممن شاركن في الدراسة (زوجة/أم) أو ملكية مشتركة بين النساء وآخرين من أفراد العائلة. ويشير التقرير إلى أن 6.9% تملكها امرأة أخرى (جدة أو أخت) ملكية جزئية أو كلية، وأن 64.4% يملكها الزوج، و 19.2% يملكها الأب (في العائلات الممتدة)، و 4.1% يملكها أحد الأخوة. وإجمالاً، يفيد التقرير بأن الرجال في 87.7% من العائلات يملكون مثل هذه الأراضي ملكية كاملة أو جزئية.

وفيما يتعلق بالملكية الفردية أو المشاعية، يكشف تحليل البيانات أن 15% من النساء المشاركات (من العائلات التي أفادت بامتلاكها لأرض) أشرن إلى أنهن يملكن بمفردهن أرضاً زراعية، وأن 1.3% يملكن أرضاً زراعية مع نساء أخريات (أخوات). وعلاوة على ذلك، تبين أن 7.3% من النساء المشاركات في الدراسة أشرن إلى أنهن يملكن أرضاً زراعية مع أزواجهن مقابل 1.3% للنساء اللاتي يملكن أرضاً زراعية مع فرد آخر من أفراد العائلة الذكور (أب أو أخ). أما النسبة المتبقية (74.9%) من الأرض الزراعية، فتعود ملكيتها بالكامل إلى أحد أفراد العائلة الذكور (الغالبية العظمى يملكها الزوج).

وفي المحصلة، يبلغ معدل ملكية الأراضي الزراعية التي تملكها النساء 6.66% من إجمالي عينة النساء

الرسم البياني 4: ملكية الأراضي الزراعية (من الأسر التي تملكها)



نسبة قليلة جداً من العائلات (6.1%) تمتلك أرضاً كان قد تم شراؤها لغرض الاستثمار. على ضوء ذلك، من الصعب القيام بتبويب البيانات على أساس النوع الاجتماعي بقدر كافٍ من الموثوقية. إلا أن البيانات تشير عموماً (وإن كانت محدودة) إلى أن أكثر من 65% من تلك الأراضي مملوكة ملكية فردية لفرد ذكر من أفراد العائلة. أما النسبة المتبقية (35%)، فتملكها نساء أو تشترك في ملكيتها مع آخرين من أفراد العائلة الذكور. ويبلغ متوسط حجم الأراضي الاستثمارية 2,150 متراً مربعاً. كما وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن العائلات القادرة على امتلاك أرض استثمارية هي في معظمها أسر ميسورة الحال. علاوة على ذلك، يتضح من إفادات ذواتي الخبرة أن بعض العائلات تقوم بتسجيل أراضٍ استثمارية باسم امرأة (كلياً أو جزئياً) لتجنب أعباء ضرائب إضافية أو لأسباب أخرى، بما في ذلك عدم لفت الأنظار إليها (أو إلى فرد من أفرادها)، خاصة فيما يتعلق بمصدر الدخل الذي قد لا يكون قابلاً للإفصاح لدى السلطات الضريبية.

الإطار 3: ملكية الأراضي والميراث

تشير النتائج الإجمالية للدراسة إلى أن ما يصل إلى 16% من النساء المشاركات قد أشرن إلى امتلاكهن قطعة أرض من أي نوع أو حجم (أراضٍ مقام عليها المنزل، أو أراضٍ زراعية أو جرداء أو استثمارية)، وأنها مسجلة بأسمائهن. وهذا يعني أن 84% من النساء ليس لديهن أية أرض مسجلة بأسمائهن. وأشارت 9% إلى أنهن شريكات في أرض مشتركة/مشاعية مسجلة بأسماء عدد من أفراد العائلة. وأشارت 5.5% فقط إلى أن البيت مسجل بأسمائهن، في حين أشارت 94.5% إلى خلاف ذلك. وبالإضافة إلى ذلك، أفادت 3% من النساء بأن المنزل ملكية مشتركة مع الزوج أو أفراد ذكور آخرين من أفراد العائلة. وعلاوة على ذلك، أفادت 3.4% من النساء بأن المنزل ملكية مشتركة مع الزوج وأفراد ذكور وإناث آخرين من أفراد العائلة. ومن بين النساء اللاتي يملكن أرضاً، تبين أن الملكية آلت إلى 79% منهن عن طريق الإرث مقابل 11% أشرن إلى أنهن تملكنها من خلال مواردهن الخاصة. وأشارت 7% منهن إلى قيام الأزواج بشرائها وتسجيلها بأسمائهن. وفي حين أن معدل الأراضي التي آلت ملكيتها للنساء عن طريق الإرث هو نفسه بين النساء في كل من الضفة الغربية وغزة، فإن معدل النساء اللاتي أبلغن عن الحصول على الأرض كمهر هي أعلى في غزة (14%) مما هي عليه في الضفة الغربية (9.9%). وعلى النقيض من ذلك، فإن عدد النساء في الضفة الغربية (4.6%) ممن أشرن إلى قيام الزوج بشراء أرض وتسجيلها بأسمائهن يفوق كثيراً ما هو عليه في غزة (تقريباً صفر).

وبصفة عامة، تتطوي البيانات المذكورة أعلاه على المفارقة التالية: من الناحية الأولى، وضمن السياق الراهن، يتعين على النساء أن يعتمدن اعتماداً كبيراً على الميراث كي يملكن أرضاً. وتأتي هذه القضية، كما تبين الدراسة، في صلب التحديات التي تواجهها النساء فيما يتعلق بملكية الأراضي. وكما يتضح من الدراسة وأدناه، تمتد سلسلة العقبات أمام تمتع النساء بحقوق متساوية في الميراث لتشمل قوانين الميراث السارية، وتطبيقها، والتقاليد والأعراف الاجتماعية. ومن الناحية الأخرى، لا تملك النساء الموارد اللازمة لامتلاك أرض بالاعتماد على مواردهن الخاصة، والتي هي بدورها محدودة لأن معظم النساء غير مشاركات في قوى العمل ولا يرثن حصصهن المشروعة من الأراضي وغيرها من الممتلكات.

يتوجب النظر بعناية إلى مستويات ملكية الأراضي والموارد الأخرى لأن نتائج المسح تعكس النسب المئوية للنساء اللاتي أشرن إلى ملكية (فردية أو مشتركة)، ولا تتضمن بيانات عن حجم ونوعية/جودة الأرض، حيث تصرح النساء عن قطع أراضي ذات قيمة أقل شأنًا مقارنة بنظرائهن من الرجال. وفي جميع الحالات، كانت مساحات الحصص التي تحصل عليها النساء أقل بكثير مما هي لدى نظرائهن من الرجال. وفي كثير من الحالات، لا يتم توزيع الميراث وفقاً للقانون السائد (الذي يمنح النساء نصف حصة في الحالات العادية)⁶⁰. وعلى نحو متكرر، تشير البيانات إلى أنه في معظم الحالات التي توّول فيها ملكية أرض ما إلى النساء عن طريق الميراث، فإنهن يُدفعن/يُجبرن/يُضللن لقبول أراضي نائية، وأقرب إلى مناطق المواجهات، وأقرب إلى المناطق المهددة بأنشطة استيطانية، وذات قيمة زراعية واستثمارية متدنية، وذات آفاق/إمكانات مستقبلية أقل. وتوضح البيانات التالية التي أدلت بها النساء، المشاركات في الدراسة، تدني مكانة المرأة فيما يتعلق بملكية الأراضي:

60 تتسم الفقرات القانونية المتعلقة بالميراث بالتعقيد وهي مصممة لتعكس جميع أنواع الحالات وتركيبات الهياكل والترتيبات العائلية. لمزيد من المعلومات بهذا الشأن، يرجى الرجوع إلى قانون الميراث الفلسطيني. وللاطلاع على دراسة متخصصة حول النساء والميراث، يرجى الرجوع إلى مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2014، <https://www.wclac.org/files/library/10/18/uo4uxnsl7gshgmqz868tnm.pdf>

للحصول على مزيد من التفسيرات للأحكام الشرعية الإسلامية حول الميراث، يرجى الرجوع إلى مركز الوثائق الفلسطينية لحل النزاعات، 2013، <http://www.alaslah.org/baseline-study-women-inheritance-rights-in-palestine/>

كما اتضح أن بعض الأراضي التي كانت النساء يعتقدن أنهن يملكنها، لم تكن مسجلة بأسمائهن حتى عندما تم تخصيص حصص من الأرض لهن:

«بعد مضي 25 عاماً على وفاة أبينا، عقد إخوتي اجتماعاً وقرروا فيه أن يعطونا أرضاً؛ لم يخبرونا أبداً بأية تفاصيل عن القرارات التي اتخذوها، ونحن لا نعلم إلى أين نذهب لمعرفة ذلك. كل ما تمكنا من معرفته هو أنهم أعطونا أرضاً أقل مما نستحق وفق القانون. كانت الأرض ذات نوعية رديئة وبعيدة. ولم تسجل الأرض أبداً بأسمائنا» (62، قرية، جنين)

يتم تخصيص أراضي ذات قيمة أقل للنساء مقارنة بأشقائهن خارج إطار القانون:

«سجلت أمي جميع الأراضي باستثناء دونم واحد باسم شقيقنا الوحيد؛ وتبلغ قيمة إحدى حصصه أكثر من 155,000 دينار أردني؛ وحصة أخرى تساوي قيمتها الآن ربما ربع مليون دينار. لقد ورثا دونمين من والدنا في منطقة بعيدة جداً وقاحلة لدرجة أننا لا نستطيع أن نستفيد منها.» نالت الأخوات الثلاث «من الجمل أذنه». (54، قرية، جنين)

في بعض الحالات، تُمنح النساء الأرض المعرضة لخطر المصادرة، مع إمكانية وصول محدودة، وذات قيمة متدنية في الوقت الحاضر:

«بعد الكثير من النضال، قام إخوتي بمنحنا حصتنا من الأرض في المنطقة (ج)، ولا توجد لدينا إمكانية للوصول إليها أو لاستخدامها للبناء أو الزراعة.» (49، قرية، بيت لحم)

الإطار 4: ملكية الأراضي والحالة الاجتماعية ونوع الأسرة

تشير البيانات إلى ارتباط الحالة الاجتماعية للنساء عكسياً بملكية الأرض، حيث سجل أدنى مستوى لملكية الأرض (14.5%) بين النساء المتزوجات، مقارنة بالنساء غير المتزوجات (22.2%)، والنساء الأرامل (28.5%)، والمطلقات (33.5%). وهذا يؤكد الذرائع والادعاءات المنتشرة على نطاق واسع بأن النساء المتزوجات لا يحتجن إلى أرض أو موارد أخرى لأن الزوج يعتبر المعيل الرئيسي. كما أن وصول النساء المتزوجات إلى الأرض أقل منه بالنسبة للنساء المطلقات والأرامل. غير أنه من المثير للاهتمام أن نجد أنه في حين أن النساء العازبات يتمتعن بمستويات ملكية أعلى نسبياً من النساء المتزوجات (حسب ما ورد أعلاه)، إلا أنهن يتمتعن بمستويات وصول أقل للأرض من النساء المتزوجات (26% إلى 39%). وقد فسرت ذلك النساء وذواتي الخبرة في المجتمع المحلي على أنه يمثل واقعاً متناقضاً ينطوي على مفارقة مفادها أنه بينما يسمح للنساء العازبات امتلاك أرض على أساس أنها ستبقى داخل الأسرة ولن ينقلن ملكيتها (إلى عائلات أخرى)، إلا أنهن يتعرضن لتمييز وضغوط من أفراد العائلة لتكريس عدم السيطرة أو وصول إلى الأرض والموارد الإنتاجية.

كما وتشير البيانات إلى أن النساء في العائلات الممتدة يتمتعن بمستويات أعلى لملكية الأراضي (27.8%) من النساء في الأسر النووية. وينطبق نفس النمط على الوصول إلى الأراضي، حيث تتخفض معدلات الوصول إلى الأرض لدى النساء في الأسر النووية (37%) عنها لدى النساء في الأسر الممتدة (62%). وقد يعكس ذلك، جزئياً، انخفاض معدلات ملكية الأراضي والموارد الأخرى لدى الأسر النووية عما هي عليه لدى الأسر الممتدة.

ملكية الموارد الإنتاجية الأخرى

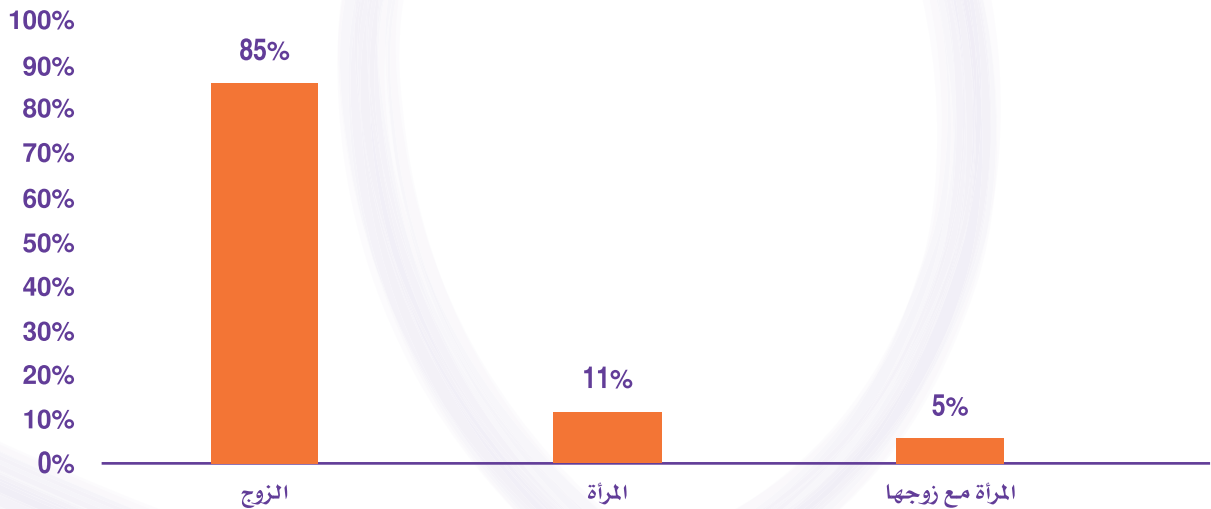
تناول المسح مستوى الملكية لمختلف الموارد الإنتاجية المرتبطة بالزراعة والإنتاج الزراعي، حيث تبين النتائج التالية أن مستويات ملكية النساء لمصادر ذات قيمة سوقية وإنتاجية متدنية (معدات غير ميكانيكية) تقل عن مستويات ملكيتهن للمصادر الأكثر تكلفة والمعدات الميكانيكية. ويعود ذلك، وفقاً لدنات/ي خبرة من المشاركين، إلى عدد من العوامل، ومن بينها محدودية الموارد الاقتصادية التي تملكها النساء، ومحدودية فرص حصولهن على التمويل والخدمات المالية، ومحدودية قدرة النساء على اتخاذ قرار بشأن شراء الأصول القيمة، ومحدودية قدرة النساء في الوصول إلى الأسواق، ومحدودية الخبرة والإلمام بإدارة وتشغيل المرافق الزراعية الحديثة.

تشتهر مزارع الثروة الحيوانية والدواجن في المناطق الريفية في الضفة الغربية وغزة كأحد مصادر كسب الرزق والحصول على دخل. ومع ذلك، فإن معظم هذه المزارع صغيرة حسب البيانات المتوفرة، إذ يبلغ متوسط معدل عدد حيوانات المزرعة المملوكة 49 رأساً. وقد بينت الدراسة أن 13.4% فقط من الأسر تمتلك ماشية أو دواجن.⁶¹ ضمن هذه النسبة (الـ 13.4)، تبين أن 37.9% من النساء في تلك الأسر يملكن ماشية أو دواجن، سواء بمفردهن أو بالشراكة مع غيرهن و 4.5% من النساء أشرن إلى أن هناك إناث أخريات من أفراد الأسرة يملكن ماشية/دواجن ملكية كلية أو جزئية. وفي المقابل، 69.7% من النساء أشرن إلى أنها مملوكة من قبل الزوج، و3% مملوكة للأب (في العائلات الممتدة) و1.5% يملكها أحد الأخوة.

أما فيما يتعلق بالملكية الفردية أو المشاعية، يشير تحليل البيانات إلى أن 10.5% فقط من النساء يملكن ماشية أو دواجن بمفردهن. ومن بين النساء المشاركات، تمتلك 5% من النساء ماشية أو دواجن ملكية مشتركة مع أزواجهن. أما النسبة المتبقية (84.5%) من الماشية أو الدواجن، فإنها مملوكة بالكامل من قبل أحد أفراد الأسرة الذكور (الغالبية العظمى يملكها الزوج).

1.4% فقط من النساء اللائي أجريت معهن مقابلات يملكن بمفردهن ماشية أو دواجن كمصدر إنتاجي

الرسم البياني 5: الملكية الفردية للماشية/الدواجن (من العائلات التي تمتلكها)



لم توفر الدراسة تفاصيل حول تصنيف الماشية والدواجن ولا حتى ضمن كل فئة. قد ترغب دراسات أخرى بالتركيز على ذلك.



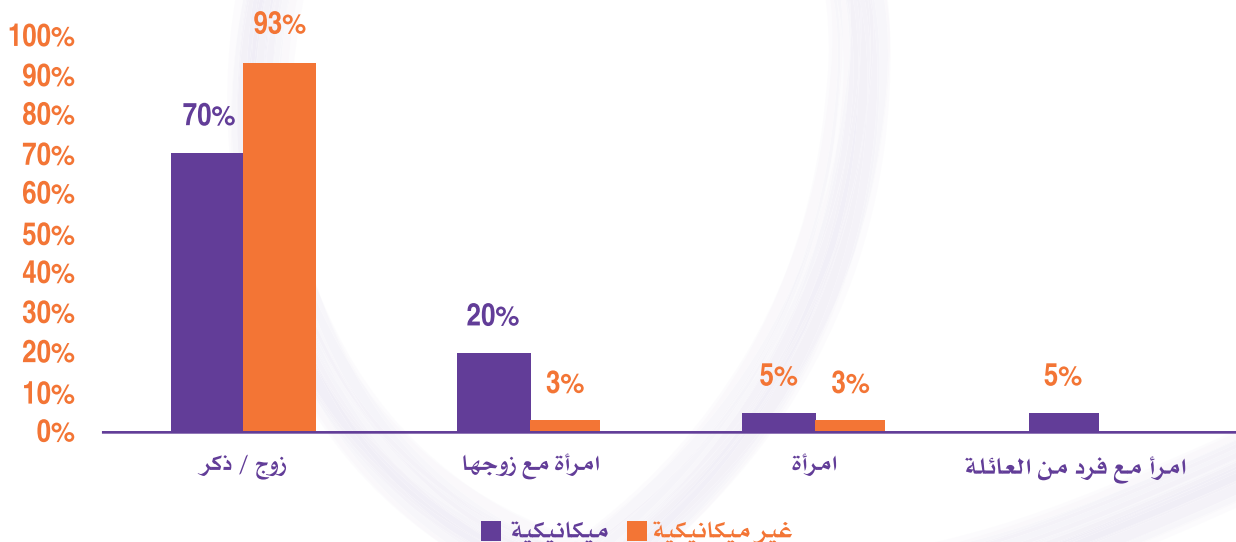
تشكل المعدات غير الميكانيكية مورداً إنتاجياً آخرًا خاصة في الزراعة التقليدية، وهي تشمل المحاريث التي تجرها الحيوانات، وأدوات جمع القش، والعربات، والمناجل، والخزانات. وتمتلك 4.3% فقط من الأسر معدات غير ميكانيكية بمتوسط قيمة قدره 2,159 شيقل. وتبلغ نسبة ملكية النساء لمثل هذه المعدات 15.8% فقط مقابل 84.2% يملكها الزوج و15.8% يملكها الأب. وقد أشارت 5% من النساء إلى امتلاكهن مثل تلك المعدات ملكية فردية، في حين أن 20% منهم يشتركون مع الزوج في ملكيتها و5% يشتركون مع أخوات وأخ في ملكيتها. في المقابل، تبين أن أفراد الأسرة الذكور (معظمهم أزواج) يمتلكون بالكامل ما نسبته 70%.

هذا يعني أنه من بين جميع النساء اللاتي شملهن المسح، فإن نسبة متدنية جداً 0.25% تمتلك بالكامل معدات زراعية غير ميكانيكية

وتشمل المعدات الزراعية الميكانيكية الجرارات الزراعية/التراكتورات، والشاحنات، وأنظمة الري. وهي عادة ما تكون أكثر تكلفة (من غير الميكانيكية)، وتتمتع بارتفاع مستويات الإنتاجية والاستدامة من حيث تصنيفها كأصول. وتظهر النتائج أن 5.9% فقط من الأسر تمتلك معدات ميكانيكية بمتوسط قيمة قدره 38,757 شيقل. وتعتبر ملكية المرأة للمعدات الميكانيكية أقل بكثير منها في غير الميكانيكية. وقد تبين أن ملكية هذه المعدات بين الإناث تبلغ 6.9% مقابل 82.2% يملكها الأزواج، و10.3% يملكها الأب، و6.9% يملكها أحد الأخوة. وقد أشارت أقلية من النساء إلى امتلاكهن مثل تلك المعدات الميكانيكية كملكية فردية (3.4%)، بالإضافة إلى نسبة مشابهة (3.4%) يشتركون مع الزوج في ملكيتها. أما النسبة المتبقية (93.2%)، فقد تبين أنها مملوكة بالكامل لأحد أفراد العائلة الذكور (على الأغلب أزواج).

من بين جميع النساء في العينة، فقط 0.20% يملكن بالكامل معدات زراعية ميكانيكية

الرسم البياني 6: ملكية المعدات الزراعية (من قبل العائلات اللاتي تملكها)



يعتبر معدل ملكية الأراضي (المقام عليها المنزل والزراعية) متساوياً تقريباً في كلتا المنطقتين. ويرتفع معدل امتلاك الأسر للأراضي لغايات الاستثمار في الضفة الغربية عما هو عليه في غزة (6.9% إلى 2.9%). ومن المثير للاهتمام أيضاً أن ملكية (أنواع أخرى من الأراضي - غالباً أراضٍ مشاعية في المنطقة (ج) هي أعلى كثيراً في الضفة الغربية مما هي عليه في غزة (63% إلى 40%)⁵. وفيما يتعلق بالموارد الإنتاجية الأخرى، تشير البيانات إلى ملكية أكبر لدى الأسر في غزة للماشية والدواجن (26.5%) مقارنة بالأسر في الضفة الغربية (10%). وينطبق نفس النمط على المعدات غير الميكانيكية (5.9% في غزة إلى 3.8% في الضفة الغربية). في المقابل، فإن ملكية المعدات الميكانيكية لدى الأسر في الضفة الغربية (6.6%) هي أعلى منها لدى الأسر في غزة (2.9%). وهذا مؤشر على مستوى التنمية الاقتصادية والفقر والفرص في كل منطقة، حيث يعتبر اقتصاد غزة أكثر كفافاً بسبب الإغلاق وعوامل كبح أخرى في حين أن اقتصاد الضفة الغربية يعتبر نسبياً أكثر تقدماً. كما يعكس ذلك نوع المساعدات الإنسانية والإنمائية التي تركز على سد الرمي وسبل المعيشة في غزة، بينما تعكس فرصاً أكبر نسبياً للتنمية الريفية في الضفة الغربية. ينبغي أيضاً النظر إلى مستويات الملكية ضمن سياق حجم الملكية. وبالإضافة إلى تدني مستوياته في غزة مقارنة بالضفة الغربية، فإن متوسط حجم الحيازات أقل أيضاً في غزة. فعلى سبيل المثال، تشير الدراسة إلى أن متوسط مساحة الأراضي المقام عليه المنزل في غزة (319 متر مربع) يقل عما هو عليه في الضفة الغربية (503 متر مربع). ويزيد متوسط مساحة الأراضي الزراعية في الضفة الغربية عنه في غزة بحدود 10 مرات تقريباً (12,304 متر مربع إلى 1,379 متراً مربعاً). وبلغ متوسط عدد الماشية/الدواجن لكل أسرة في غزة 25 مقابل 65 في الضفة الغربية. وعلاوة على ذلك، يقل متوسط قيمة المعدات الزراعية الميكانيكية في غزة عن ربع قيمتها في الضفة الغربية (9,400 شاقل و 44,192 شاقل). وفيما يتعلق بتوزيع الملكية بين الجنسين، تشير النتائج إلى ارتفاع معدلات الملكية (لأي نوع من الأراضي - ملكية فردية أو مشاعية) بين النساء في الضفة الغربية عما هي عليه بين النساء في غزة. وفي حين أن ملكية النساء في الضفة الغربية لأي نوع تبلغ 17.1%، تشير النتائج إلى انخفاض هذه النسبة إلى 13.7% بين النساء في غزة. كما تفوق نسبة نساء الضفة الغربية اللاتي يملكن أي نوع من الأراضي مع إناث أخريات من أفراد عائلاتهن نسبة نظيراتها من النساء في غزة (10.7% إلى 2.9%). وينطبق الأمر نفسه على امتلاك منزل (5.9% في الضفة الغربية و 3.9% في غزة). فيما يتعلق بملكية النساء للأراضي المشتركة غير المجزأة (مشاع)، فإن نسبتها بين النساء في الضفة الغربية (3.8%) تزيد كثيراً عما هي عليه بين النساء في غزة (2%).

السيطرة على الأرض والموارد الأخرى (صنع القرار)

تم طرح أسئلة على النساء المشاركات حول دور أفراد العائلة في صنع القرار فيما يتعلق بالأراضي وغيرها من الموارد الزراعية. وتبين البيانات التالية الوزن الخاص بقدرة الإناث والذكور من أفراد العائلة على صنع القرارات (مع مراعاة إمكانية طرح عملية صنع القرار لأكثر من فرد واحد من أفراد العائلة، مما يؤدي إلى مجموع أكثر من 100%).

بصفة عامة، يبلغ وزن مساهمة النساء في صنع القرار فيما يتعلق بالأرض المقام عليها المنزل 24.7% (21.5% للزوجة، و 1.3% للأم، و 1.7% للأخت). أما بالنسبة للرجال، فيصل الوزن إلى 95.2% (77.2% للزوج، و 14% للأب، و 4% للأخ). وقد بلغ الوزن النسبي للإناث مقابل الذكور على صعيد سلطة صنع القرار 21 إلى 79، على التوالي.

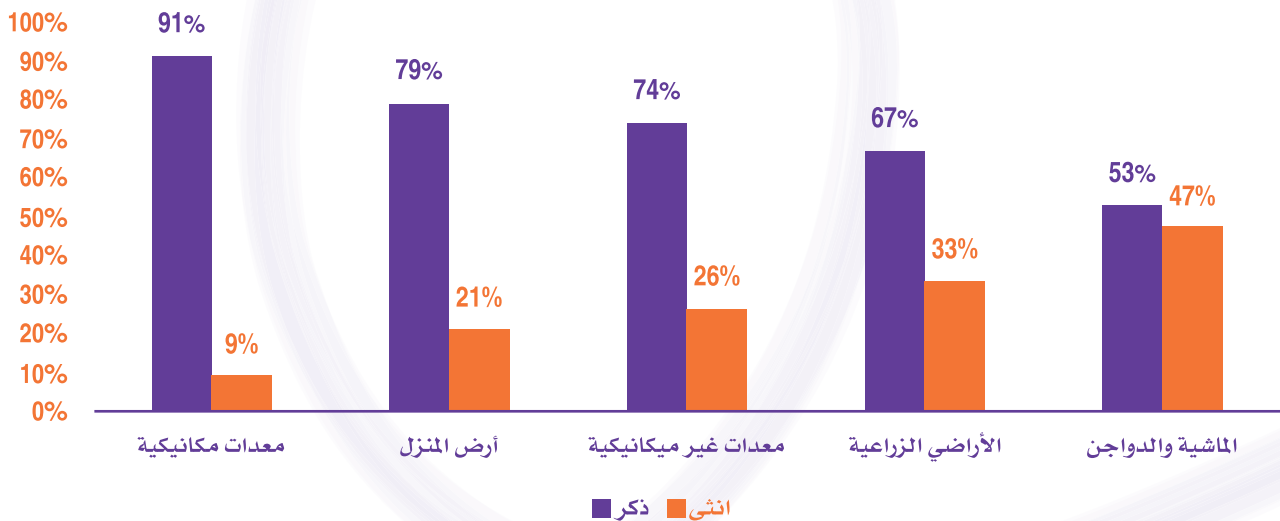
يبلغ وزن مساهمة النساء في صنع القرار فيما يتعلق بالأراضي الزراعية 45.5% (34.4% للزوجة، و 4.1% للأم، و 6% للأخت). وبالنسبة للرجال، فيبلغ الوزن 91.3% (68.8% للزوج، و 15.6% للأب، و 6.9% للأخ). كما بلغ الوزن النسبي للإناث مقابل الذكور على صعيد سلطة صنع القرار 33 إلى 67، على التوالي.

تتمتع النساء بمستويات أعلى في عمليات صنع القرار بشأن الماشية والدواجن، حيث يبلغ وزن مساهمة النساء في صنع القرار فيما يتعلق بالثروة الحيوانية والدواجن 62.1% (59.1% للزوجة، و 3% للأم). أما بالنسبة للرجال، فإن الوزن هو نفسه تقريباً بواقع 69.7% (68.2% للزوج، و 1.5% للأب). كما بلغ الوزن النسبي للإناث مقابل الذكور بالنسبة لسلطة صنع القرار 47 إلى 53، على التوالي.

يبلغ وزن مساهمة النساء في صنع القرار فيما يتعلق بالمعدات غير الميكانيكية 31.6% (لم يبلغ عنه إلا للمشاركات من الإناث وغالباً ما ينحصر لدى الزوجة). وبالنسبة للرجال، فيبلغ الوزن 89.5% (73.7% للزوج، و 15.8% للأب). وقد بلغ الوزن النسبي للإناث مقابل الذكور على صعيد سلطة صنع القرار 26 إلى 74، على التوالي.

يبلغ وزن مساهمة النساء في صنع القرار فيما يتعلق بالمعدات الميكانيكية 10.3% (لم يبلغ عنه إلا للمشاركات من الإناث وغالباً ما ينحصر لدى الزوجة). وبالنسبة للرجال، فيبلغ الوزن 103.4% (79.3% للزوج، و 10.3% للأب، و 13.8% لأخ). وقد بلغ الوزن النسبي للإناث مقابل الذكور على صعيد سلطة صنع القرار 9 إلى 91، على التوالي.

الرسم البياني 7: المستوى النسبي لسلطة صنع القرار بشأن الأرض والموارد الإنتاجية



الوصول إلى الأراضي والموارد الإنتاجية الأخرى

تم طرح أسئلة على النساء المشاركات حول قدرتهن على الوصول إلى الأراضي والموارد الزراعية الأخرى (كالاستفادة من المنتجات واستخدامها في الحصول على الدخل وغيره من وسائل المعيشة الأخرى). وتبين البيانات التالية النسب المئوية للنساء اللائي أشرن إلى تمتعهن بأي مستوى من مستويات الوصول:

« 31.8% من المشاركات في الدراسة يشارن إلى أنهن قادرات على الوصول إلى الأراضي المقام عليها المنزل، بينما تشير 68.2% إلى أنهن غير قادرات على القيام بذلك.

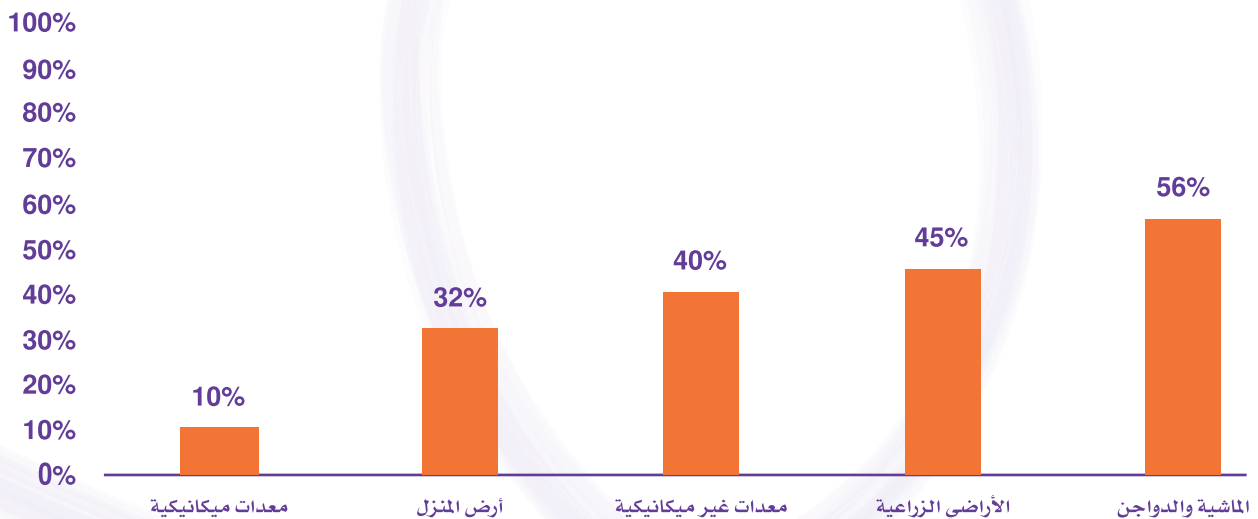
« 39.7% من المشاركات في الدراسة يشارن إلى أنهن قادرات على الوصول إلى الأراضي الزراعية مقابل 60.3% يشارن إلى أنهن غير قادرات على القيام بذلك.

« 56.1% من المشاركات في الدراسة يشارن إلى أنهن قادرات على الوصول إلى مصادر الماشية والدواجن التي تملكها العائلة، في حين تشير 43.9% إلى أنهن غير قادرات على القيام بذلك.

« 45% من المشاركات في الدراسة يشارن إلى أنهن قادرات على الحصول على معدات زراعية غير ميكانيكية، في حين تشير 55% إلى أنهن غير قادرات على القيام بذلك.

« 10.3% فقط من المشاركات في الدراسة يشارن إلى أنهن قادرات على الحصول على معدات زراعية ميكانيكية، في حين تشير 89.7% إلى أنهن غير قادرات على القيام بذلك.

الرسم البياني 8: مستويات وصول النساء إلى الأرض والموارد الإنتاجية



صرحت النساء في غزة عن مستويات وصول أعلى (من حيث القدرة على الاستخدام والانتفاع) إلى الأرض المقام عليها منازل، والأراضي الزراعية، والمعدات الزراعية الميكانيكية وغير الميكانيكية، بيد أن النساء في الضفة الغربية يتمتعن بمستويات وصول أعلى إلى الأراضي التجارية وغيرها من أنواع الأراضي.

وفي حين أن الغالبية العظمى من النساء لا يملكن أرضاً، نجد أن العديد من اللائي يملكن يواجهن تحديات فيما يتعلق بالسيطرة على أراضيهم والوصول إليها (الاستفادة منها). وينطبق هذا بصفة خاصة في حالة الأراضي المشتركة؛ والأراضي التي لا تزال موضع خلاف، والممتلكات (منزل خاص أو مبنى تجاري) المقامة على أرض للعائلة، ومنزل العائلة الموروث من الوالدين ويقيم به شقيق ذكر. وتوضح الشهادات التالية مدى المفارقة للملكية مقابل السيطرة والوصول:

«يسيطر إخوتي على جميع المباني التجارية الموروثة عن والدي؛ إنهم يعملون في المبنى ويحتفظون بجميع النقود لأنفسهم». (48، بيت جالا، بيت لحم)

«لسنوات عديدة، رفض إخوتنا تقسيم الأرض الموروثة عن أبينا؛ لقد أخضعوها بالكامل لسيطرتهم وحرموني أنا وأخواتي من دخولها أو استخدامها. وفي كل عام، يحضرون لما كمية قليلة من زيت الزيتون، محاولين أن يبينوا للمجتمع أنهم يؤدون واجباتهم تجاهنا». (60، قرية، جنين)

«لقد سيطر أخي على أمي، وهي أحبته لدرجة أنه أفسدته من فرط الدلال لكونه ابنها الوحيد. لقد سمحت له بالسيطرة على الأرض وبيعها وشرائها. وقد كان يتآمر مع البعض من مسؤولي وموظفي المصارف لسحب النقود من جميع الحسابات المصرفية؛ وكانوا يغرون بوالدتنا لتوقيع أي شيكات أو وثائق له». (52، قرية، جنين)

«أمي غير قادرة الآن على اتخاذ أي قرارات بشأن الأرض؛ لقد عملت بجهد مع والدي لشرائها والاحتفاظ بها. لكن أخي وزوجته يسيطران الآن على الأرض ويتمتعان بالمنتجات والدخل بينما نحن جميعاً خارجها». (54، بلدة ريفية، الخليل)

«قام إخواني ببيع منزل العائلة حيث كانت تعيش أختي المريضة، ولم يكن لدينا رأي في ذلك. وقد اضطررت إلى نقل أختي للعيش معي بعد مجيء المالكين الجدد إلى المنزل للمطالبة بحقهم». (47، قرية، أريحا)

الإطار 6: توقعات النساء المشاركات فيما يتعلق بالحقوق في الميراث

عندما تم الطلب من النساء أن يقمن بتقدير النسبة المئوية للنساء اللائي يحصلن على حقهن في الميراث في تجمعاتهن السكانية، كانت الإجابة بمعدل 40%، علماً بأن 50% منهن قدرن المعدل بحدود 30% أو أقل مقابل 50% قدرن أنه أكثر من 30%، و40% قدرن أن معدل الحصول على الميراث يساوي 50% أو أكثر، و19% فقط قدرن بأن المعدل يبلغ 70% أو أكثر.



القسم الرابع:

العقبات والتحديات والفرص

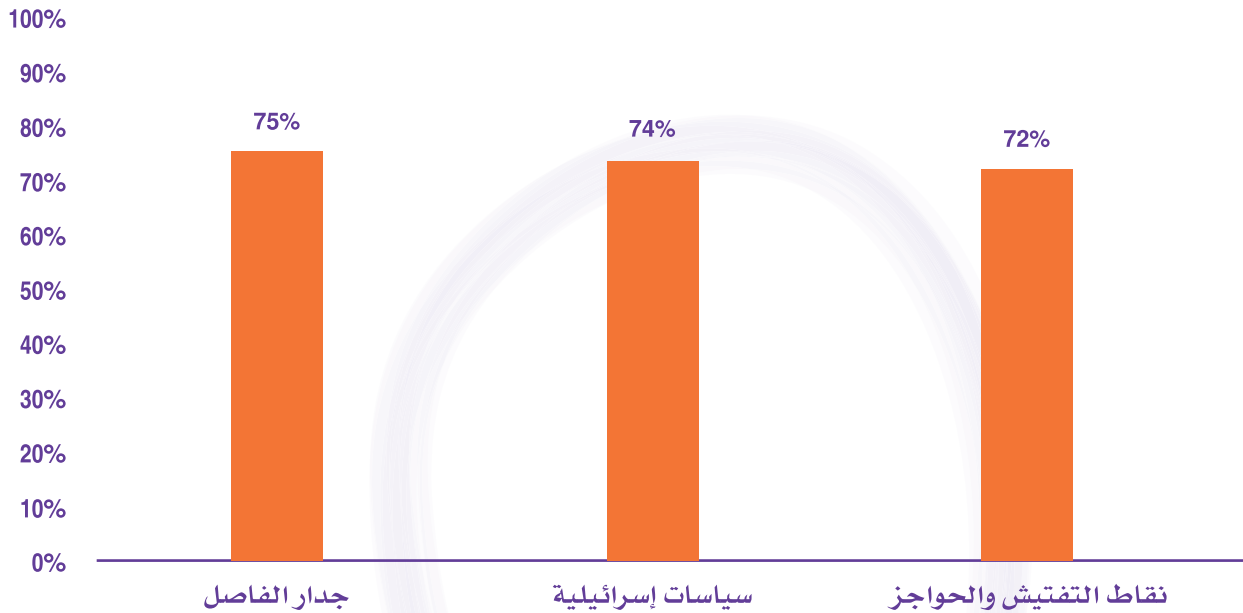


وكما بينت البيانات السابقة، تواجه النساء الفلسطينيات مجموعة واسعة من العقبات في سعيهن لامتلاك أراضٍ والوصول إليها والسيطرة عليها. وترتبط هذه العوامل ارتباطاً وثيقاً لدرجة تجعلها بمثابة شبكة معقدة تكبح سعي النساء لنيل حقوقهن في الأرض. وفيما يلي تقييم النساء لمختلف العقبات السياسية، والقانونية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية؛ ويلي تحليل للروابط المتبادلة بينها.

العقبات السياسية

تعتبر العقبات التي يفرضها الاحتلال الإسرائيلي ذات علاقة كبيرة بالتمييز الذي تتعرض له النساء في سعيهن للتمتع بحقوقهن في الأرض. وتعتقد ما نسبته 75.4% من النساء المشاركات في الدراسة أن الجدار الفاصل يشكل عقبة هامة. بالإضافة إلى ذلك، تعتقد 73.7% من النساء أن السياسات الإسرائيلية المتعلقة بالأراضي تشكل عقبة هامة، بما في ذلك الاستيلاء على الأراضي، وتقسيم المناطق، وتسجيل الأراضي في المنطقة (ج). وأخيراً، ترى 72.1% من النساء أن نقاط التفتيش والحواجز التي يفرضها الاحتلال تشكل عقبة أيضاً.

الرسم البياني 9: العقبات ذات العلاقة بالاحتلال من منظور النساء المشاركات



من الجدير بالذكر أن جميع العقبات المذكورة أعلاه قد طرحت من نساء في الضفة الغربية وليس من غزة. وتوفر البيانات النوعية مزيداً من المعطيات الإيضاحية بشأن الحرمان المزدوج الذي تتعرض له النساء جراء الاحتلال، ومصادرة الأراضي، ومنع الوصول إلى الأراضي الزراعية والمراعي من ناحية، والعوامل العائلية والاجتماعية التي تسود فيها العلاقات الأبوية وتعززها أعمال الاحتلال من ناحية أخرى. وقد تم عرض عدد من الاقتباسات في مختلف أجزاء التقرير لبيان هذه العلاقة المعززة لبعضها بعضاً بشكل متبادل بين النظامين الاستعماري والأبوي.

العقبات القانونية

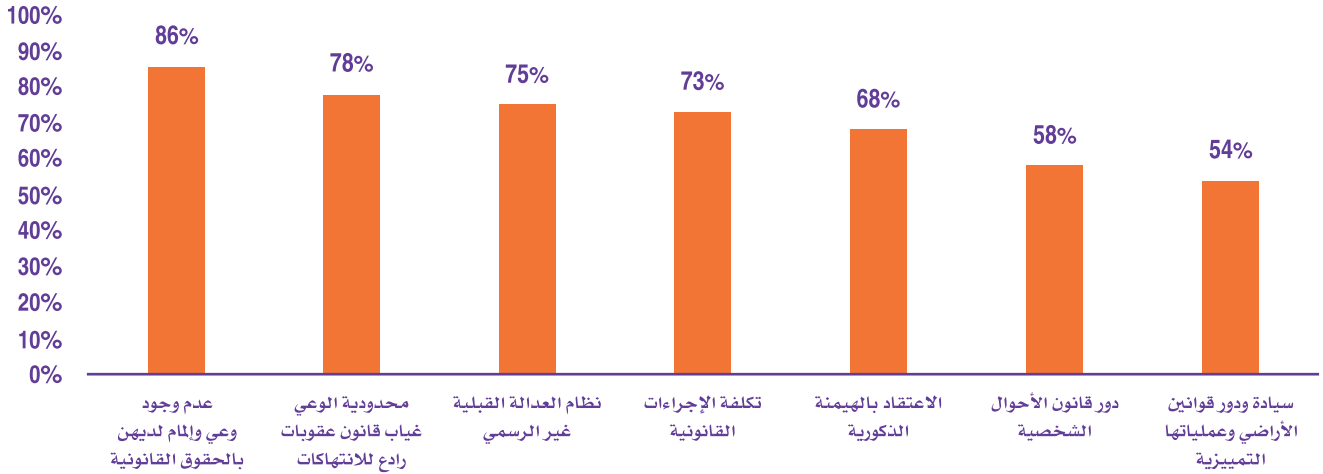
وتؤكد عملية المراجعة لأدبيات البحث وشهادات ذوات/ذوي الخبرة أن النظام القانوني ينطوي على تمييز ولا يتم تطبيق القانون بشكل يساعد النساء في نيل حقوقهن. وبالنسبة للنساء، فإن العقبة الأكثر أهمية أمام ملكيتهن للأرض تتمثل في عدم وجود وعي وإلمام لديهن بالحقوق القانونية (اعتبرت 85.7% منهن أنها ذات أهمية عالية أو معتدلة). وتعتقد النساء في الضفة الغربية أن هذه العقبة تحتل مرتبة أعلى (87%) من النساء في غزة (80%). كما تعتبر محو الأمية القانونية مسألة رئيسية أيضاً. وعند إجابة أسئلة حول مستوى المعرفة لديهن، تميل النساء إلى أن يكن أكثر تفاعلاً، حيث تشير 26% منهن إلى أنهن على دراية كبيرة بحقوق الميراث المنصوص عليها في القانون الفلسطيني، بينما تشير 25% منهن إلى أن لديهن بعض المعرفة. وقد أشارت 49% إلى أن معرفتهن محدودة أو معدومة. علاوة على ذلك، فإن 59% منهم أشرن إلى عدم وجود أي معرفة أو وجود معرفة محدودة بمصادر الدعم والخدمات القانونية ذات العلاقة بالحقوق في الأرض. كما أشارت 23% فقط منهن إلى أن لديهن معرفة كبيرة مقابل 18% أشرن إلى أنه يوجد لديهن بعض المعرفة.

وبوجه عام، صرحت النساء في غزة عن ارتفاع مستويات المعرفة بالحقوق القانونية وحقوق الميراث والخدمات القانونية بشكل أكبر من النساء في الضفة الغربية. ويلي محدودية الوعي غياب قانون عقوبات رادع للانتهاكات التي تتعرض لها النساء فيما يتعلق بحقوقهن في الأرض (78.4%). وتضع النساء في غزة (84%) هذه العقبة في مستوى أعلى من النساء في الضفة الغربية (77%).

يعتبر النظام القضائي غير الرسمي في فلسطين مثيراً للجدل، وكثيراً ما يُنظر إليه على أنه يعزز الظلم. وقد أشارت 75.1% من النساء إلى أن نظام العدالة العشائري غير الرسمي يؤدي إلى تنازلهن عن حقوقهن. وتتنظر النساء في الضفة الغربية وغزة إلى هذه العقبة بنفس القدر من الأهمية. وتتمثل إحدى القضايا الرئيسية المتعلقة بالمجال القانوني في ارتفاع تكلفة الإجراءات القانونية المرتبطة بتسجيل قضايا الأراضي والفصل فيها (72.5%). وتعتقد النساء في غزة (92%) أن هذه العقبة تحتل مستوى أهمية أعلى من النساء في الضفة الغربية (78%). ويلي هذه العقبة الاعتقاد بالهيمنة الذكورية على نظام العدالة (67.8%)، مع ملاحظة ارتفاع مستوى هذا الاعتقاد بين النساء في غزة (83%) مقارنة بالضفة الغربية (64%). ويأتي في المرتبة السادسة دور قانون الأحوال الشخصية في التمييز بحق النساء في قضايا الزواج، والطلاق، وحق حضانة الأطفال، وغير ذلك من جوانب حياتهن (58.1%). وتعتقد النساء في غزة (72%) بأن هذه العقبة ذات مستوى أعلى من النساء في الضفة الغربية (55%). كما أن سيادة ودور قوانين الأراضي وعملياتها التمييزية تمثل عقبة هامة من وجهة نظر النساء (54.1%)، بواقع 67% في غزة و 51% في الضفة الغربية.



الرسم البياني 10: العقوبات القانونية من منظور النساء



تؤكد النتائج المذكورة أعلاه على ما تم عرضه من نتائج في القسم السابق بشأن المنازعات على الأراضي، حيث فاق عدد النساء في غزة نظيرتهن في الضفة الغربية ممن أشرن إلى ارتفاع مستويات عدم تسوية النزاعات أو تسويتها لصالح أفراد الأسرة الذكور. وقد قامت نساء وذوات/ذوي خبرة بتحديد وتأكيد العديد من النتائج المذكورة أعلاه (كما ورد في أجزاء أخرى من التقرير). وفيما يلي أبعاد إضافية للعقوبات القانونية التي تم تناولها من ذوات/ذوي الخبرة:

«إذا أرادت المرأة أن تقوم بشراء وتسجيل أرض باسمها؛ يتعين عليها أن تفكر في المصاريف التي تترتب على عملية التسجيل والرسوم. وفي بعض الحالات، قد تقوم النساء بتسجيل الأرض بأسماء أشقاء لهن لتجنب المصاريف التي ليس بمقدورهن تحملها لأنهن يملكن مستويات أقل من الموارد». (KI، 47، أنثى، أريحا ووادي الأردن)

«القانون معقد للغاية، وفي الحقيقة، لا يوجد وعي وإلمام به حتى بين الأكثر تعليماً. وهناك أيضاً ثغرات وفساد في إطار عملية التقاضي، ولا توجد حماية للنساء من الاحتيال، خاصة الأقل تعليماً». (KI، Male، شمال غزة)

«تعتقد النساء أن القانون لا يمنحهن أية حقوق. لكن، وحتى عندما يعتقدن بأن القانون يمنحهن حقوق ما، فإنهن مستعدات للقيام بأي شيء لتجنب الدخول في قضية قد تستغرق سنوات لاعتقادهن بأن العملية القانونية معقدة جداً وطويلة». (KI، أنثى، الخليل)

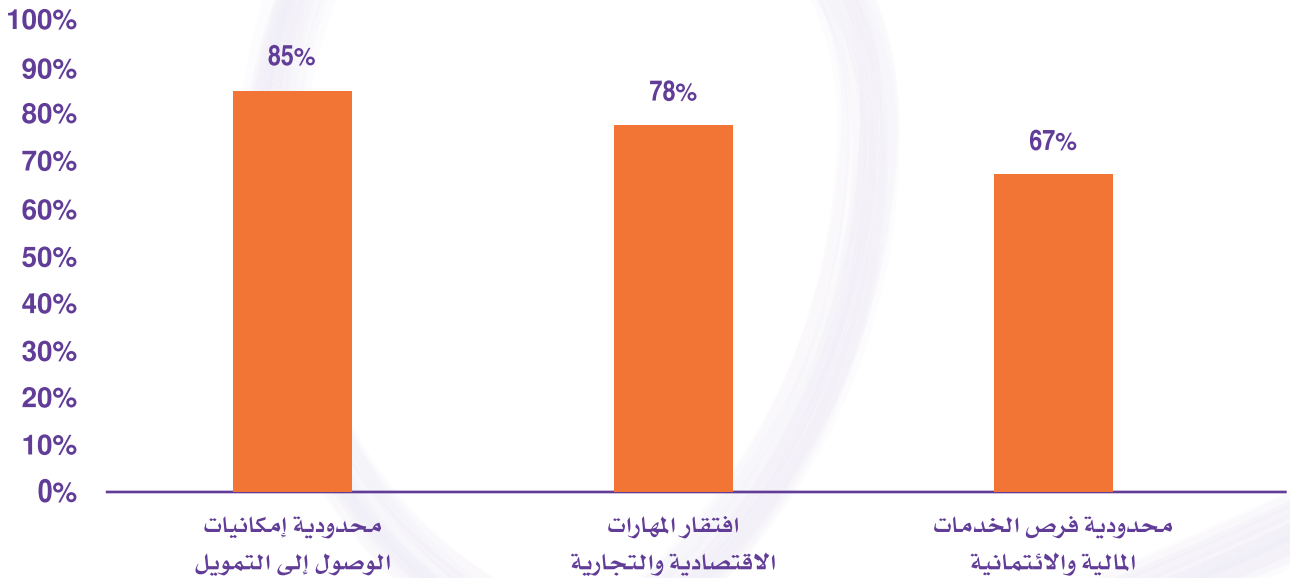
«أنا لا أؤمن بالقانون، فهو متحيز، والشرطة والقضاة سيكونون إلى جانب الطرف الأقوى - الرجل. كل شيء فاسد والنساء لن يتمكن من تحقيق النجاح. لهذا السبب لم أتوجه إلى النظام». (إحدى المشاركات، 42، غزة)

العقبات الاقتصادية

كما أكدت البحوث السابقة، فإن قدرة النساء على التمتع بحقوقهن في الأرض تتأثر بمستوى التمكين الاقتصادي الخاص بهن، والعمالة، والدخل، والمدخرات المالية، والوصول إلى التمويل وخدمات الإرشاد الزراعي، والمشاركة في صنع القرار الخاص بالسياسات والبرامج الاقتصادية. وقد أكدت النساء اللائي شاركن في المسح أن هذه القضايا تشكل عقبات، حيث أفادت 85.2% منهن بأن محدودية إمكانات الوصول إلى التمويل تشكل عقبة هامة تعيق تمتعهن بالحقوق في الأرض. وبالإضافة إلى ذلك، ترى 77.9% أن افتقار النساء إلى المهارات الاقتصادية والتجارية اللازمة لإدارة الأراضي وغيرها من الموارد الإنتاجية يشكل عقبة هامة. وعلاوة على ذلك، ترى 67.2% أن محدودية فرص وصول النساء إلى الخدمات المالية والائتمانية تشكل عقبة هامة. ومن حيث المبدأ، لا تتفق أغلبية النساء مع المفاهيم السائدة بشأن أدوار الرجال والنساء في المجال الاقتصادي، حيث أعربت 88% من النساء عن رفضهن لفكرة أن مطالبة النساء بحقوقهن في الميراث تقوض الرفاه الاقتصادي للذكور من أفراد عائلاتهن. فقط 12% أعربن عن موافقتهن على هذا العرف/ المفهوم الثقافي. وبالإضافة إلى ذلك، أعربت 95% من النساء المشاركات عن رفضهن للفكرة القائلة بأن حصول النساء على حقوقهن في الميراث يؤدي إلى إثراء عائلات أخرى على حساب العائلة الأصلية، بينما 5% أعربن عن اعتقادهن بتلك الفكرة.

وفي أوساط النساء، فإن أعداد لا تكاد تذكر منهن تؤيد الرأي الشائع بأن «الذكور يستحقون الميراث باعتبار أنهم هم المعيلون» في حين أعربت 80% منهن عن عدم موافقتهن على ذلك مقابل 20% وافقن على ذلك. وتختلف النساء بشدة مع الفكرة القائلة بأن لديهن مسؤوليات واحتياجات اقتصادية أقل، وبالتالي فإنهن لا يستحقن الميراث (97%). وتتساوى معدلات نظرة النساء إلى العقبات الاقتصادية في كل من الضفة الغربية وغزة.

الرسم البياني 11: العقبات الاقتصادية من منظور النساء المشاركات



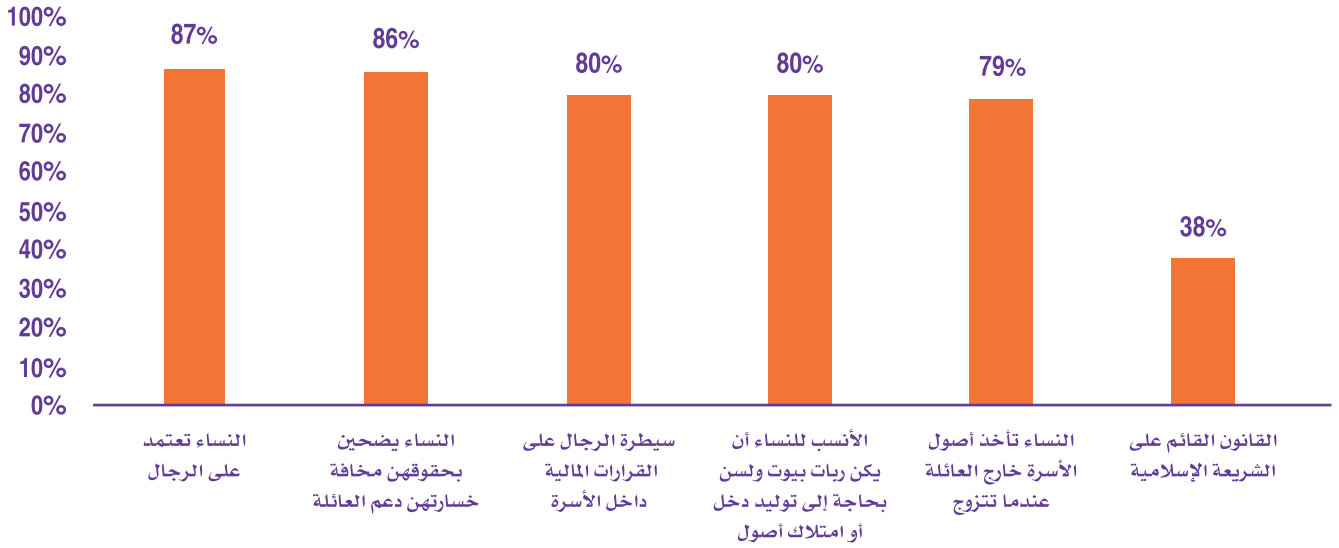
تعرض الدراسة الروابط المثيرة للاهتمام التالية بين التمكين الشخصي والجمعي من ناحية، وملكية الأراضي والحصول عليها:

- ◀ يرتبط وضع العمل ارتباطاً مباشراً بملكية الأراضي، حيث تتمتع النساء العاملات لحسابهن الخاص والنساء العاملات بأجر (35.3% و 24.4% على التوالي) بمستويات ملكية أعلى بكثير من النساء العاملات في المنزل (ربات البيوت) (13.9%). كما صرحت النساء العاملات (65%) عن ارتفاع مستويات الوصول إلى الأراضي مقارنةً بالنساء غير العاملات (37%).
- ◀ ترتبط المساهمة الاقتصادية للنساء في الأسرة ارتباطاً مباشراً بملكية الأراضي، حيث يكون معدل ملكية الأرض أعلى بكثير بين النساء اللاتي يساهمن في دخل الأسرة (31.3%) من النساء اللاتي لا يساهمن (9.8%). كما أن مستويات الوصول إلى الأرض بين النساء اللاتي يساهمن في دخل الأسرة (56%) هي أعلى بكثير من النساء اللاتي لا يقمن بذلك (30%).
- ◀ احتمالية امتلاك الأرض بين النساء العضوات في التعاونيات (25%) هي أعلى مما هي عليه بين النساء غير العضوات (15.8%).
- ◀ وعلاوة على ذلك، فإن احتمالية امتلاك أرض بين النساء اللاتي شاركن في أنشطة مدرة للدخل عبر التعاونيات (35.3%) تكون أعلى مما هي عليه بين النساء اللواتي يقمن بذلك بمفردهن (24.4%) وبين النساء اللواتي لم يشتركن في نشاط مدر للدخل (13.8%).

العقبات الثقافية، والاجتماعية، والدينية

تعتبر القيم والمعايير الثقافية جنباً إلى جنب مع الترتيبات والمؤسسات الاجتماعية الأبوية (مثل مؤسسات الأسرة والزواج - فضلاً عن المعتقدات والتعاليم الدينية) بمثابة قوى دافعة لعجلة القمع السياسي والقانوني والاقتصادي بحق النساء. كما تبين من مراجعة الأدبيات والبحث الراهن، أن هذه العقبات متجذرة في النسيج الاجتماعي والثقافي ومن الصعوبة بمكان إجراء تغييرات فيها. وتعتقد النساء المشاركات أن أهم عائقين اجتماعيين - ثقافيين يتمثلان في المفهوم القائل بأن «النساء يعتمدن على الرجال وأن الرجال ملزمون بتوفير احتياجاتهن» (86.6%) وأن «النساء يضحين بحقوقهن مخافة خسارتهن دعم العائلة وكنفها؛ ونتيجة للضغط العائلي والمجتمعي» تشكل عقبة هامة (86.4%). وتعتقد نسبة تصل إلى 80.4% من النساء أن «سيطرة الرجال على القرارات المالية داخل الأسرة» تشكل عقبة هامة. وبالإضافة إلى ذلك، تعتقد 79.9% من النساء أن المفهوم الشائع بأن «الأنسب للنساء أن يكن ربات بيوت ولسن بحاجة إلى توليد دخل أو امتلاك أصول» تشكل عقبة هامة. علاوة على ذلك، تعتقد 78.6% من النساء أن فكرة أن «النساء تأخذ أصول الأسرة خارج العائلة عندما تتزوج» تشكل عقبة هامة. وبالنسبة للنساء المشاركات، فإن القانون القائم على الشريعة الإسلامية يعتبر أقل العقبات أهمية، بينما تنظر إليه 38.2% منهن كعقبة هامة. وهذا ما يؤكد الاعتقاد السائد على نطاق واسع بأنه لا ينبغي أن يكون للنساء نفس حقوق الميراث حيث تشير 65% من النساء إلى أنها لا توافق أو لا توافق بشدة على المساواة في الحقوق.

الرسم البياني 12: العقوبات الثقافية من منظور النساء المشاركات



الإطار 8: العقوبات الثقافية (التباين الإقليمي)

عموماً، تفصح النساء في غزة عن مستويات أعلى من العقوبات الثقافية والاجتماعية مقارنة بالضفة الغربية:

- ◀ تعتمد النساء على الرجال وينبغي عليهم أن يوفر احتياجاتهن (94% إلى 74%).
- ◀ الأمثل للنساء أن يكن ربات بيوت ولسن بحاجة إلى توليد دخل أو امتلاك أصول (91% إلى 77%).
- ◀ فكرة أن النساء تأخذ أصول العائلة إلى الخارج عندما تتزوج (87% إلى 76%).
- ◀ تتساوى النسب المئوية لنظرة النساء في كلتا المنطقتين إلى سيطرة الرجال على القرارات المالية وتضحية النساء بحقوقهن خوفاً من فقدان دعم العائلة باعتبارها تمثل عقوبات.

تتناول البيانات التالية شهادات أدلت بها النساء حول دور الديناميكيات الاجتماعية والعقوبات الثقافية في تقويض قدرتهن على امتلاك أرض:

«يعتقد المجتمع بمسؤولية الرجال عن النساء؛ وبأنهن لا يحتجن إلى أرض أو موارد». (KI، ذكر، جنين)

«أنا متزوجة وزوجي يبلي بلاءً حسناً. لا أحتاج إلى ميراثي، لكن أخواتي يحتجن إليه». (أنثى، 56 عاماً، رفح)

«حتى المرأة العزباء التي تعيش مع أشقائها لا تحتاج إلى الميراث وفقاً للمجتمع. إخوتها سيغفون نفقاتها. هذا خطأ. في الواقع، إنهم لا يفعلون ذلك، والأهم من ذلك كله: لماذا يجب أن تستمر في الاعتماد عليهم طوال حياتها». (KI، أنثى، بيت لحم)

«يقولون إن زوجي ميسور الحال، ومن المعيب أن أطلب بحصتي بالميراث؛ حتى زوجي يشعر باستياء لأنني قمت بذلك. ويعتقد أنني أشكك في رجولته في نظر المجتمع». (أنثى، 55 عاماً، قلقيلية)

تشير البيانات إلى وجود ارتباط بين مستويات المعرفة والوعي بالحقوق والخدمات القانونية، من ناحية، وبين ملكية الأراضي والوصول إليها، من الناحية الأخرى.

- ◀ 20% من النساء أفدن بأنهن على دراية بحقوقهن القانونية في امتلاك الأراضي مقارنة بـ 13% أشرن إلى أنهن لسن على دراية بذلك. وينطبق نفس النمط على الوصول إلى الأرض، حيث أشارت 46% من النساء اللائي يتمتعن بتلك الدراية إلى قدرتهن على الوصول إلى الأرض مقارنة بنسبة 33% لدى النساء اللائي لا يتمتعن بتلك الدراية.
- ◀ ينطبق نمط مماثل على الدراية بخدمات الدعم القانوني.
- ◀ النتائج غير متسقة بالنسبة للعلاقة بين القيم التي تؤمن بها النساء فيما يتعلق بالحقوق في الأرض من جهة وبين امتلاكهن ووصولهن إلى الأرض من جهة أخرى. وتتمتع النساء اللائي يعتقدن أن الرجال يستحقون كامل الميراث لأن لديهم مسؤوليات بمستويات أدنى لملكية الأراضي والوصول إليها (9.5% و 34% على التوالي) من النساء اللائي يعتقدن خلاف ذلك (17% و 45% على التوالي). وعلى النقيض من ذلك، فإن اعتقاد النساء بضرورة امتلاكهن لأرض لا ينطوي على ترابط، حيث يتساوى مستوى ملكية الأرض لدى النساء اللائي يتفقن مع هذا الاعتقاد واللائي يعارضنه. في الحقيقة، فإن النساء اللائي يقلن إن هذا ليس ضرورياً يتمتعن بمستويات أعلى للوصول إلى الأراضي. وقد يشكل هذا تفسيراً محتملاً لمواقف تلك النساء اللامبالية تجاه الملكية؛ لكونهن مقتنعات بأن الذكور من أفراد العائلة سيوفرون لهن إمكانية الوصول (استخدام الأرض والاستفادة من عائداتها)، الأمر الذي قد يكون كافياً لهن. وقد تعني هذه النتائج أن ملكية الأراضي والسيطرة عليها والوصول إليها لا تتعلق بمواقف النساء، مما يجعل مسألة العقبة الثقافية موضع تساؤل (أي أنها تتعلق بالثقافة). إلا أنها تعتمد على مستوى التمييز ضد النساء (ذوات المواقف الإيجابية أو السلبية) وعلى جميع المتغيرات الهيكلية المذكورة أعلاه فيما يتعلق بالظروف الاجتماعية، والقانونية، والاقتصادية.
- ◀ النساء اللائي يعتقدن بوجود تحقيق المساواة في الميراث بين الرجال والنساء يتمتعن بمستويات أعلى لملكية الأراضي والوصول إليها (19.5% و 50% على التوالي) من النساء اللائي يعتقدن أن النساء والرجال ينبغي أن يتمتعوا بحقوق الميراث على أساس الشريعة الإسلامية (16% و 38% على التوالي).

النزاعات على الأراضي والعنف وحلها: الروابط بين العقوبات

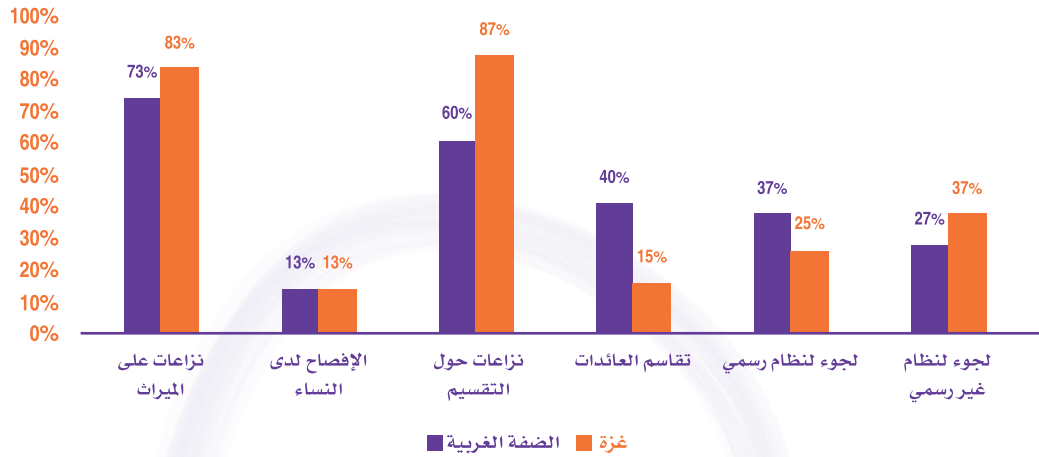
وفي سياق كفاح النساء لنيل حقوقهن، فإن نسبة صغيرة منهن يدخلن في نزاعات على الأرض. وتبقى الغالبية العظمى من هذه النزاعات ضمن نطاق العائلة وتنتهي عادة بإجبار النساء على القبول بواقع الحرمان. وتشير النتائج إلى أن النساء يجدن أنفسهن طرفاً في نزاعات حقيقية حول الميراث من الأرض وتقسيمها، فضلاً عن التسجيل. وفي كل مرحلة، تواجه النساء ضغوطاً هائلة (مباشرة وغير مباشرة) على النحو المبين أدناه.

بوجه عام، تشير التقديرات إلى أن قرابة 25% من القضايا المنظورة لدى المحاكم تتعلق بنزاعات على الأراضي.⁶² وتشير بيانات البحث إلى أن 13.2% من النساء المشاركات صرحن عن دخولهن في نزاع عائلي على الأرض. وتتعلق غالبية تلك النزاعات بالميراث

من الأراضي (66.7%) مقابل (25.6%) حول تقسيم الأرض - تحديد الحدود. وتمتد أوجه النزاعات لتشمل قضايا أخرى كتقاسم الأراضي، وتسجيل الأراضي، واستخدام العائدات من الأراضي. وقد اتضح في سياق البحث أنه لم يتم الإبلاغ عن حوالي ثلث النزاعات وأن 34% منها قد رفعت إلى نظام العدالة الرسمي مقابل 27% رفعت إلى نظام العدالة غير الرسمي (العشائري). على الرغم من أنه لم يتم حل ما يصل إلى 71% من القضايا، إلا أن 17.7% من القضايا التي تم حلها كانت لصالح المرأة مقابل 11.3% لصالح الرجل.

تتساوى نسب الإبلاغ عن النزاعات حول الأراضي في الضفة الغربية وغزة. ومع ذلك، كانت حالات النزاع على الأراضي المتعلقة بالميراث أعلى لدى النساء في غزة (86.7%) مما هي عليه في الضفة الغربية (60.4%). في المقابل، ارتفعت حالات الإفصاح لدى النساء في الضفة الغربية عن نزاعات حول تقسيم الأراضي والتسجيل وتقاسم العائدات واستخدامها مما هي عليه في غزة (39.6% إلى 13.3%). كما أشارت أعداد أكبر من النساء في الضفة الغربية إلى لجوئهن للنظام الرسمي أكثر من النظام غير الرسمي (36.7% إلى 26.7%). والعكس صحيح في غزة حيث تتحدث النساء عن اللجوء إلى النظام غير الرسمي بشكل أكبر من النظام الرسمي (24.5% إلى 33.3%).

الرسم البياني 13: النزاعات على الأراضي في الضفة الغربية وقطاع غزة



ووفقاً لمشاركين/مشاركات ذوي/ذوات خبرة في كلتا المنطقتين، يمكن أن يُعزى ذلك إلى عدد من العوامل:

«في ظل الظروف المعيشية البائسة، وتزايد معدلات الفقر والأعباء الإضافية الملقاة على عاتق النساء؛ فإنه لا يوجد لديهن طاقة ولا حيز في جدول أعمالهن للذهاب إلى نظام العدالة الرسمي والمطالبة بحقوقهن». (أنثى، غزة)

«لا تثق النساء في نظام العدالة السائد هنا؛ حيث يخضع لهيمنة الذكور الذين يعبسون في وجوههن عندما يسعين للحصول على دعم أو التقاضي في قضية». (ذكر، غزة)

«إن نظام العدالة أكثر ترسخاً، وهناك الكثير من عمليات الفحص/التحقق والتوازنات. ومع عمل المنظمات النسائية ووزارة شؤون المرأة كجهة رقابية، فإن النساء تشعر بأمان أكثر في سعيهن إلى تحقيق العدالة». (أنثى، الضفة الغربية)

«لدى النساء في غزة موارد مالية أقل لتغطية نفقات القضايا في المحاكم، وبالتالي فإنهن يمتنعن عن اللجوء إلى نظام المحاكم». (أنثى، غزة)

فيما يتعلق بنظام العدالة غير الرسمي (العشائري)، أكدت قلة من النساء اللائي أجريت معهن مقابلات على أنهن لم يلجأن إليه إلا بعد أن استنفدن المساعي مع ذكور من أفراد العائلة وكبار شخصيات العائلة الممتدة (لنيل حقوقهن). وقد قبلت النساء اللائي قمن فعلاً بذلك بأن علاقتهن بأشقائهن الذكور وعائلاتهن لن تكون أبداً كما كانت عليه سابقاً. وعندما تلجأ النساء إلى مؤسسات خارجية رسمية وغير رسمية، فإن ذلك غالباً ما يؤدي إلى قطع العلاقات مع الأشقاء المعنيين بالقضية وإلى ارتفاع مستويات العداء في كثير من الحالات:

«لم يكن أمامي خيار سوى اللجوء إلى شخصيات عشائرية بارزة. لقد حكموا بأنني أستحق حصة وفقاً للقانون والشرع، لكن أخي لم يغير رأيه. ولجأ إلى شخصيات عشائرية أخرى لمحاربتني وحرص بعض الأقارب على نبذي وقام بضرب أطفالي». (54، بلدة ريفية، الخليل)

معظم النساء اللائي لجأن إلى النظام غير الرسمي واجهن نتائج وتداعيات سلبية، حيث كان كبار الشخصيات ينحازون إلى الذكور من أفراد العائلة أو يستغلون القضية لجني أموال من الجانب المستعد أن يدفع أكثر:

«لقد علمت أن إخواني قد فعلوا كل شيء لتجريدي من حقوقي؛ وقام ابني بمساعدتي في التواصل مع شخصيات لإيجاد تسوية. إلا أن الأمر لم يقتصر على أن هذه الشخصيات لم تقم بأي شيء بهذا الخصوص وحسب، وإنما استخدموا المعلومات التي قدمتها لهم ضدي وانحازوا إلى إخواني». (58، أنثى، جنوب الخليل)

لقد أكدت بيانات المسح بشكل جزئي على هذا، حيث تشير 80% من النساء في غزة ممن دخلن في نزاعات على الأراضي إلى أنهن لم يتوصلن إلى أي حل على الإطلاق، مقارنة بـ 68% في الضفة الغربية. وقد كانت نسبة النساء اللائي أشرن إلى حل النزاع لصالحهن أكبر في الضفة الغربية (19%) مما كانت في غزة (13%).

تؤكد نتائج المسح والبيانات النوعية على تزايد العنف الناجم عن النزاعات على الأراضي، حيث تعتقد ثلاثة أرباع النساء اللائي شملهن المسح أن العنف الناجم عن النزاعات على الأراضي مرتفع أو معتدل في تجمعاتهن السكانية. وبالإضافة إلى ذلك، تعتقد 19% أن هذا النوع من العنف موجود ولكن على نطاق منخفض. فقط 6% يعتقدن أنه ليس هنالك وجود لمثل هذا العنف. في المقابل، تشير 15% فقط من النساء اللائي شملهن المسح إلى أن مستوى العنف داخل أسرهن مرتفع أو معتدل مقابل 26% يعتقدن بأنه منخفض.

الإطار 10: العنف المستند إلى النوع الاجتماعي وملكية الأراضي

ومن المثير للقلق أن تشهد معدلات ملكية الأراضي ارتفاعاً بين النساء في العائلات والتجمعات السكانية التي توصف بأنها تعاني من ارتفاع في مستويات العنف. وقد يعزى ذلك إلى ما سبق أن كشفت عنه البيانات النوعية من حيث مواجهة النساء لردود فعل عنيفة عند مطالبتهم بحقوقهن في الأرض على مستوى الأسرة ومستوى التجمع السكاني ككل.

«تميل مستويات ملكية الأراضي إلى الارتفاع بين النساء اللائي أفصحن عن ارتفاع مستوى العنف داخل أسرهن (21.1%) بشكل أكبر من اللائي يصفنه بأنه منخفض (15.9%).»

«الأكثر إثارة للقلق هو الارتباط المباشرة بين مستوى العنف المجتمعي حول النزاعات على الأراضي وبين ملكية الأراضي، حيث تميل معدلات ملكية الأرض بين النساء اللائي يصفن مستوى العنف المجتمعي بأنه مرتفع (24.3%) إلى الارتفاع بشكل أكبر مما هي عليه بين النساء اللائي أشرن إلى أنه منخفض أو غير موجود (6.3%).»

« وهذا يؤكد أيضاً وجوب نضال العديد من النساء من أجل نيل حقوقهن القانونية في الميراث، حيث ترتفع احتمالية حصول النساء على حقوقهن في الميراث بشكل أكبر بين النساء اللائي يطالبن بحقوقهن في الميراث ويواجهن تحديات كبيرة في سياق ذلك. على سبيل المثال، تزداد فرص امتلاك الأراضي والوصول إليها بين النساء اللائي دخلن في نزاعات على الأراضي (26.5% و 55% على التوالي) بشكل أكبر من النساء اللائي لم يكن طرفاً في نزاعات (15.3% و 39% على التوالي).

وتشكل هذه العقبات مجتمعة حلقة مفرغة متعددة الطبقات، ويتعين على النساء أن يخضن غمارها باستمرار في سياق كفاحهن لنيل حقوقهن. وفي حين أن نسبة ضئيلة من النساء تتمكن من تحقيق أهدافهن، نجد أن الغالبية تضطر للتخلي عن حقوقهن. وتمكن البيانات النوعية من تحقيق فهم أعمق للعقبات وارتباطها بالعنف ضد النساء. كما تسلط البيانات الضوء على الاستخدام المباشر وغير المباشر للعنف متعدد الجوانب، والتهديد بالعنف، والضغط العاطفي والاجتماعي والمجتمعي للحيلولة دون تمتع النساء بحقوقهن في الأرض. وفيما يلي قصص نموذجية لنساء تعرضن لأشكال مختلفة ومعمزة لبعضها البعض من العنف والضغط من أجل تحقيق الشكل المطلق للعنف (أي الحرمان من الحق في الأرض):

«بعد وفاة زوجي، أصبحت وحيدة حيث لم أنجب أطفال منه. كان أبناؤه من زوجته السابقة رجالاً بالغين وكان أكبرهم يسيطر على كل شيء. رفض إعطائي أي شيء من حقي في الميراث، لكنه أقر ما قام به والده من تخصيص/تسجيل غرفة في المبنى باسمي. لم يقبل بمنحي أي شيء آخر. لقد بذلت مساعي للحصول على حصتي وسألت بعض من كبار الشخصيات ومحامين، إلا أنهم ثبطوا من عزيمتي وشجعوني على القبول بقدرتي بالعيش في غرفة والحصول على مخصص مالي ضئيل جداً وهذه هي حياتي. كان الجميع مصدوماً من إصرار امرأة مسنة بلا أطفال على الحصول على حقها من الميراث. قامت عائلة زوجي بنبذي، وقام ابنه الأكبر بتهديدي، وضربني وشهر بي. طلبت مني عائلتي أن أقبل ولا ستقطع علاقتها بي. أما الجيران والأقارب، فكانوا يعاملونني كعمامة يرغبون في التخلص منها، ولا يقوم أحد بزيارتي وأنا معزولة تماماً». (58، شمال غزة)

يُصاحب الحرمان من الحقوق في الأرض أشكالاً أخرى من التمييز والظلم. وهو لا يستهدف النساء وحسب، وإنما يمتد (التمييز والبلطجة) أيضاً ليشمل آخرين من الأفراد الأضعف في العائلة بمن فيهم الإخوة الأصغر سناً لإجبار النساء على التخلي عن حصصهن:

«استمر التمييز والظلم بحقي طيلة حياتي، وكانت عائلتي تنظر لي كعبء ملقى على كاهلها؛ فبعد سنوات عديدة من الزواج وإنجاب عدد من الأطفال، تذكرت أُمِّي أنها أرضعتني وأرضعت زوجي في نفس الوقت عندما كنا رُضع. وبالتالي، فهو أخي. وفُرض علينا الطلاق. تم فصلني عن الأطفال، وتم وضعي في غرفة صغيرة في منزل أخي الأصغر (وهو منزل والدي). عندما قرروا البدء في تقسيم الأرض الموروثة وغيرها من الممتلكات، بدأ أخي الأكبر بممارسة ضغوطات علي للتخلي عن حقي والتوقيع على أوراق تمنحه الحق الكامل في الميراث. كان أخي الأصغر ضعيفاً وتعرض هو أيضاً إلى معاملة سيئة. ومن المفارقات أن زوجة أخي الأكبر حصلت على نصيبها كاملاً من تركة والديها؛ وأنها الآن تتمتع بحصتنا من تركة والدي. عندما كنت أطالب أنا وأختي بحصصنا، كان أخي الأكبر يضر بنا ويهددنا ويطلق علينا أسماء لا مجال لذكرها. وهو يحرص على التأكد من عدم إتاحة المجال لأحد أن يساعدنا؛ فعندما ذهبنا إلى الشرطة، كان لديه أصدقاء هناك. وعندما نذهب إلى المجلس المحلي، يقوم بالاتصال ويوجه تهديدات. لا أحد يريد أن يتدخل ولا أحد يستطيع حمايتنا». (62، قرية، جنين)

ويتضاعف العنف العائلي والاجتماعي ويتعزز بعوامل إضافية كالاحتلال وللاعبين/جهات قانونية:

يقع منزل أختي على مقربة من الحدود؛ وتعرض إلى قصف أدى إلى تدميره. وبعد مضي 18 عاماً على وفاة والدي، كان علينا أن نطالب بحصتنا في الأرض حتى نقوم ببناء بيت لها في منطقة بعيدة عن الخطر. لقد حرصت على أن أقدم الدعم لها دون أن يلاحظ أحد ذلك، خوفاً من قيام إخوتي بالانتقام مني. في ذلك الوقت، طلب مني أخي التوقيع على أوراق في مكتب المحامي، الذي قرأ لي نصاً يفيد بأنه يحق لي الحصول على حصتي، وقمت بالتوقيع. في وقت لاحق اكتشفت أنهم احتالوا علي وجردوني من أرضي. لم أستطع أن أرفع صوتي لأن ابنتي متزوجة من ابن أخي وسيقومون بإعادتها إلى البيت إذا فعلت أي شيء حيال ذلك. في نهاية المطاف، طردوها من منزلهم وهي تقيم معي الآن. لقد مضى 5 سنوات على بدء القضية؛ ولا نزال أنا وأختي ننتظر. ومعظم الذين يشاهدوني في المحكمة يعبسون في وجهي. ولا أزال في انتظار صدور الحكم». (48، شرق غزة)

وفي معظم الحالات، بينت الدراسة أن النساء يتجنبن إشراك أبنائهن في النزاع خوفاً من العنف الذي يحتمل أن يمارسه أعمامهن بحقهن. ويعتقد آخرون بأنه يتعين على الزوج والأبناء أن يبقوا خارج إطار النزاع لأنه (موضوع خاص بين الإخوة والأخوات)

«لقد حاولت أن أحول دون تدخل أبنائي في القضية، لكن لأخي ابن محام وابنة تعمل ضابط في الشرطة. وقد استخدموا جميع معارفهم للتحقق من عدم قدرتنا على اللجوء إلى أي خيار قانوني أو عشائري. وقد تمكنوا بمساعدة بعض معارفهم من أن يلفقوا لإبني تهمة تدخين المخدرات؛ حيث كان يدخن التبغ برفقتي ونحن خارجين من مبنى المحكمة وكان هناك الكثير من الناس، لكن ضابط الشرطة أصر على أنه كان يدخن مخدرات. لقد قضى بعض الوقت في السجن وخرج من السجن بكفالة. لقد انشغلنا بقضيته طوال السنتين الماضيتين. ويستمر ابن وابنة أخي في إرسال رسائل لنا بأن هنالك الكثير من ذلك إذا ما أصرينا على متابعة القضية. وهم يستخدموا ما حدث مع ابني للتشهير بنا والناس يصدقونهم». (57، قرية في ريف الخليل)

يظهر أحد أبرز أشكال العنف المتناقض عندما يتواطؤ المجتمع والمؤسسات المختلفة في إقناع (إجبار) النساء بأنه ينبغي عليهن أن يتخلين عن حقوقهن من تلقاء أنفسهن على أساس أن ذلك هو الصواب من وجهة نظر الدين. إن الاعتقاد /الشعور بأنه يتعين على النساء أن لا يطالبن بحصصهن في الميراث من أشقائهن الذكور أصبح شائعاً على نطاق واسع، ولا ينظر إليه على أنه مقبول اجتماعياً وحسب وإنما ضرورة للحفاظ على الترابط الاجتماعي والعائلي.

تلعب المعتقدات الدينية الذاتية لدى بعض النساء دوراً في تشجيعهن على التنازل عن حقوقهن:

«أنا أعرف أن الله يريد لهم أن يؤدوا الحق في الأرض، إنني أسامحهم وأدعو الله أن يغفر لهم أيضاً». (48، قرية في ريف الخليل)

بالنسبة لنساء أخريات، تحتل الوصمة الاجتماعية والعار أهمية بالغة في تفسير تنازلهن عن حقوقهن في الأرض:

«لن أنزع أخوتي أبداً في الأرض المورثة من أبي؛ وليس مهماً إن أخذوها كلها، لا أقبل بأن أبدو أنني أقلل من احترامي لهم، وناكرة للجميل وعلى خلاف معهم أمام الناس». (56، خانيونس)

الكثير من النساء لا يشعرن بأنه يجب عليهن أن يوافقن على التنازل عن حقوقهن في الميراث وحسب، وإنما يعتقدن بأنه يجب عليهن أن يلعبن دوراً فاعلاً في حماية أقاربهن من أي عمليات قانونية وحمائتهم من أية وصمات اجتماعية سلبية:

«سأفعل أي شيء كي لا أخسر أخوتي؛ يمكنهم أخذ أي شيء ولن أشتكي أبداً أو أذهب إلى غرباء بما في ذلك المحاكم لتعريضهم إلى الأذى. أخوتي هم أساس وجودي.» (45، قرية، قلقيلية).

الفرص والعوامل المواتية

تبين الدراسة بعض المعطيات المتماشية مع ارتفاع مستويات الوعي والإمكانات لدى النساء. على سبيل المثال، تعتقد 96.6% من النساء بوجوب امتلاك النساء للأرض (أي تسجيلها رسمياً باسم المرأة). وتزيد هذه النسبة قليلاً في الضفة الغربية (97.2%) عنها في غزة (94.1%). في المقابل، لا تعتقد 3.5% منهن أن ذلك ضرورياً (2.8% في الضفة الغربية و 5.9% في غزة). وفيما يلي إشارات أخرى على مستويات الوعي والإمكانات لدى النساء:

«تعتقد ما نسبته 71% من النساء المشاركات في الدراسة أنهن قادرات على المشاركة في الحياة المجتمعية، والنسب متشابهة في الضفة الغربية وغزة.»

«تعتقد 60% بأنهن قادرات على الوصول إلى خدمات الحماية القانونية في حال احتجن إلى ذلك. وكان ملاحظاً أن النساء في الضفة الغربية أبلغن عن مستويات أعلى في القدرة على الوصول إلى خدمات الحماية القانونية من نظيراتهن في غزة (69% في الضفة الغربية و 45% في غزة).»

«تعتقد 60% بأنهن يتمتعن بالتعليم والمهارات اللازمة لتمكينهن من العمل في حال رغبن بذلك، علماً بأن النسب متشابهة في الضفة الغربية وغزة.»

«تعتقد أغلبية كبيرة من النساء في الضفة الغربية وغزة بأهمية امتلاك أرض والوصول إليها وإلى موارد إنتاجية أخرى لتحسين مستوى معيشة العائلة والمرأة نفسها. كما تعتقد أيضاً أن امتلاك أرض والوصول إليها يحسن من قدرة المرأة على المشاركة في اتخاذ القرارات على مختلف المستويات. وتعتقد ما نسبته 88.4% من النساء بأن امتلاك أرض والوصول إليها وإلى موارد إنتاجية أخرى يحسن من شعور المرأة بالأمن ويحد من التعرض إلى العنف على أساس النوع الاجتماعي جنباً إلى جنب مع زيادة مستوى الثقة بالنفس.»

«تعتقد أقل من 1% من النساء المشاركات في الدراسة بعدم وجوب استحقاق المرأة للميراث. في المقابل، 91% منهن يعتقدن بأنه يجب منح النساء جزء من الميراث استناداً إلى أحكام الشريعة (94% في غزة و 90% في الضفة الغربية). ومن المثير للاهتمام أيضاً أن أقلية من النساء (8.3%) يدعمن مساواة تامة في الميراث بين النساء والرجال (9% في الضفة الغربية و 6% في غزة).»



القسم الخامس:

التوصيات



يقدم القسم التالي توصيات على مستويات السياسات والتشريعات والتطبيق. كما يقدم أيضاً توصيات متعلقة بإعداد البرامج وتصميم المشاريع، وعمليات التدخل، ومبادرات بناء القدرات على مستويات ديناميكيات المجتمع، والتوعية، والأنماط المعرفية والاجتماعية.⁶³

العوامل المحركة للسياسات والتدخلات

1. العمل مع صانعي السياسات والمناصرين من كلا الجنسين على تبني مفهوم أوسع للحق في الأرض والوصول إلى الموارد الإنتاجية من أجل التحقق من أن النساء يتمتعن بحقوقهن على أرض الواقع. وينبغي أن ينطوي مثل هذا المفهوم على سياسات مناصرة للفقراء، متضمنة النوع الاجتماعي ومستجيبة لحقوق الإنسان. وبطبيعة الحال، فإن المنهج المستند إلى حقوق الإنسان يستند بطبيعة الحال إلى المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان وموجهاً على المستوى التشغيلي نحو تعزيز وحماية حقوق الإنسان على مختلف المستويات.
2. على مستوى توجيهات وأسس السياسات المتعلقة بالتمويل الدولي والجهات المانحة، يجب التأكيد على عدم إمكانية تجزئة وفصل ملكية الأرض والوصول إليها واستخدامها عن حق جميع الفلسطينيين بالتمتع في الموارد. وينبغي العمل على تمكين جميع الفلسطينيين من التمتع بحقوقهم في السيطرة على الأرض والوصول إليها ومختلف الموارد في المنطقة (ج)، والقدس الشرقية، والمناطق التي توجد قيود على الوصول إليها في غزة، حيث أن ذلك يشكل ضرورة لتمتع جميع الفلسطينيين بحقوقهم الإنسانية، وسيكون له أثر إيجابي على تكريس حقوق الإنسان لدى النساء ومجموعات أخرى محرومة من حقوقها في المجتمع.

السياسات والتشريعات

3. التحقق من تمتع النساء والمجموعات الحقوقية النسوية بمعلومات وافية ودقيقة لعمليات صنع القرار حول الأرض والزراعة، ومن مقدرتهن على الاستفادة من عمليات البناء المؤسسي في هذا المجال؛ وذلك من أجل التحقق من أن مشاركتهن في عملية صنع القرار تستند إلى معرفة وعلم ومن أنها نشطة وذات معنى وفعالة.
4. أن يتم العمل، على المستوى الاستراتيجي، لتحقيق ملكية كاملة ومتساوية للأراضي، والسيطرة عليها والوصول إليها. إلا أنه ينبغي أن يتم العمل، على المديين القريب والمتوسط، على تحسين القوانين الحالية من حيث تطبيقها وحظر التمييز بحق النساء فيما يتعلق بالوصول إلى الأرض، واستخدامها والسيطرة عليها والوصول إلى موارد إنتاجية أخرى على أساس النوع الاجتماعي، ضمن أمور أخرى.
5. التحقق من أن التشريع الجديد ينص على تعديل و/أو حذف مواد من قوانين أخرى، كالقوانين المدنية، والأحوال الشخصية، وقانون العائلة والزواج، وقانون الأملاك، وقانون الإسكان و/أو الأرض في حال كانت تلك المواد تتطوي على أي تعارض مع تطبيق الحقوق في الأرض.
6. سن قانون لتمكين النساء الفلسطينيات من الحصول على حقوقهن بالميراث.
7. الاستمرار في تطبيق تعميم التخرج (تنازل النساء عن الحقوق في الأرض)، وتقييد تنفيذ التخرج، والتحقق من أن ذوات/ي العلاقة في عمليات التخرج على علم وإلمام تام بالحقوق.
8. تخفيض و/أو تأجيل دفع رسوم المحاكم في قضايا الميراث بهدف تسهيل مطالبة النساء بحقوقهن في الميراث.
9. التحقق من أن النساء، خاصةً اللائي يتعرضن لعنف على أساس النوع الاجتماعي والمطلقات، يتمتعن بالأمان في التملك وفي «حق السكن» في بيوت الزوجية (التي تم تملكها أثناء الزواج).
10. إيجاد آليات تنفيذ فعالة ومراعية للنوع الاجتماعي، مثل وحدة شرطية خاصة؛ وذلك بهدف التحقق من أن جميع النساء قادرات على المطالبة بحقوقهن في الأرض عند تعرضهن للإخلاء أو الحرمان من الميراث أو السيطرة على الممتلكات.
11. إنشاء دائرة خاصة بالميراث بحيث تناط بها مهمة توزيع التركات. بناء على ذلك، لن يكون الورثة مضطرين للقيام بإجراءات خاصة بشكل مواز لتقديم شهادات تواتر ملكية (حصر إرث) صادرة عن المحاكم الشرعية والكنسية، بما يضمن توزيع عادل للميراث.
12. يجب أن يتم تشجيع صانعي السياسات والمشرعين من كلا الجنسين على إشراك الجهات الأكثر ضعفاً وتهميشاً في صياغة السياسات وجعل

⁶³ تستند بعض التوصيات، أو تسلط الضوء بهدف التركيز، على عمل سابق في هذا المجال قامت به هيئة الأمم المتحدة للمرأة / مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي 2014، كما أنها مستندة إلى توصيات مقدمة من ممثلات/ين عن منظمات حكومية وغير حكومية أثناء العمل على البحث.

ذوات/ي الاختصاص يتحملن/ون المسؤولية عند عدم تنفيذ ما يتعين القيام بتنفيذه. وينبغي أن تقوم المؤسسات الحقوقية والنسوية بتحديد ذوات/ي الحقوق والاستحقاقات ومن يتعين عليهن/م أداء حقوق واستحقاقات مقابلة، حيث أن من شأن ذلك أن يعزز من قدرات من لهم/ن حقوق على المطالبة بها ممن يتعين عليهن/م أداؤها بما يمكنهن/م من الوفاء بالالتزامات.

13. اتاحة المجال لمشاركة كاملة للنساء، وذلك بناء على مدى كون انخراطهن قائم على العلم والمعرفة والمشاركة الفاعلة والنشطة وذات المعنى، في عمليات صياغة القوانين، والسياسات، والبرامج، والتحقق من أن حقوق النساء على المستوى الجمعي/الكلي مطروحة بفعالية على قدم وساق مع الرجال في مختلف هياكل صنع القرار فيما يتعلق بالأرض والزراعة، بما في ذلك الآليات التي تنطوي على حق/عملية تصويت.
14. التحقق من وجود إدارة مشتركة للممتلكات الزوجية (التي يتم امتلاكها أثناء الزواج)، وعلى وجه الخصوص تلك التي تتعلق بالأموال/الممتلكات غير المنقولة، والتحقق من توفر متطلبات واضحة للموافقات على عمليات نقل الملكية أو البيع لمثل تلك الممتلكات، بما يوجب توفر موافقة خطية لكلا الزوجين عند اجراء المعاملة.

التنمية المؤسسية وبناء القدرات

15. العمل مع موظفي سلطة الأراضي على تعزيز الإلمام بالبعد الجندي (على أساس النوع الاجتماعي) الملكية الأرض والتصرف بها والوصول إليها. ويجب أن تكون عمليات التدريب والتوعية لطاقتهم سلطة الأراضي مستندة إلى تقييم مختلف الأفعال التي تستخدم يومياً على أرض الواقع في ثني النساء عن التوجه إلى مكاتب سلطة الأراضي في مختلف المناطق. علاوة على ذلك، يجب أن يشترك في عمليات التدريب تلك موظفات/ي سلطة الأراضي جنباً إلى جنب مع لاعبين آخرين من كلا الجنسين كسماسرة عقارات، ومساحي أراضي، ومحامين.
16. وبشكل موازي، ينبغي أن يتم التحقق من أن ممارسات وعمليات إعداد سندات الملكية والتسجيل معززة ومصحوبة بمبادرات فاعلة لزيادة الوعي بهدف تثقيف النساء والرجال حول حقوق النساء في الوصول إلى الأرض واستخدامها والسيطرة عليها وغير ذلك من الموارد الإنتاجية.
17. في سياق متصل، فإن جهود تسوية الأراضي الجارية تعتبر ذات أهمية بالغة من حيث قدرتها المحتملة على تغيير أو تكريس التمييز على أساس النوع الاجتماعي. ويتوجب بذل جهود فورية للحيلولة دون ممارسة أية ضغوط محتملة وتمييز بحق النساء في التجمعات السكانية التي تجري فيها عمليات التسوية. وينبغي أن تشمل مثل تلك الجهود: الإعداد الفوري لورقة موقف حول هذه القضية، وعقد لقاءات وورش عمل بمشاركة جميع اللاعبين والمؤثرين من كلا الجنسين من ذوات/ي العلاقة بهذه القضية، وإجراء حملات إعلامية لمواجهة مختلف أشكال التلاعب المستخدمة في دفع النساء للتخلي عن حقوقهن في الأرض.
18. إنشاء وحدة دعم متخصصة للعمل مع النساء على تقديم الدعم القانوني، والاجتماعي، والشخصي في حالات الخلاف على الأرض والموارد الإنتاجية.
19. تأسيس مجموعة عمل وطنية حول الأرض، والموارد الإنتاجية والمساواة على أساس النوع الاجتماعي. ويمكن أن تتضمن مجموعة العمل تلك ممثلات/ين عن وزارات ومؤسسات حكومية مثل وزارة شؤون المرأة، ووزارة العدل، ووزارة الاقتصاد الوطني، ووزارة الزراعة، وسلطة الأراضي الفلسطينية، وهيئة تسوية الأراضي والمياه، وسلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية، والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني جنباً إلى جنب مع منظمات غير حكومية ومؤسسات تقدم الخدمات في مجالات النوع الاجتماعي والقانون. ويمكن أن يناط بهذه المجموعة مهمة تحسين تمتع النساء بحقوقهن فيما يتعلق بالأرض والموارد الإنتاجية من خلال التواصل الداعم مع صانعي السياسات والمشرعين من كلا الجنسين جنباً إلى جنب مع تعزيز جودة البيانات وتبادل المعلومات والخبرات وتعزيز التشبيك والتواصل بين المؤسسات المهتمة في هذا المجال.

التمكين الاقتصادي

20. تمكين النساء من الوصول بفعالية وبشكل مستجيب ومراعي للنوع الاجتماعي إلى المدخلات الزراعية، بما في ذلك البذور، والأدوات، والمعدات / الموارد اللازمة للزراعة.
21. تطوير برامج من شأنها أن تعزز التمكين الاقتصادي للنساء، وفرص عمل، وأنشطة مدرة للدخل، وإدخارات مالية بالإضافة إلى الوصول لخدمات الإرشاد الزراعي والإقراض، والمشاركة في عمليات صنع القرار فيما يتعلق بالسياسات والبرامج الاقتصادية.
22. العمل مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية وطواقمها الميدانية التي تعمل مع النساء والتحقق من أن خدمات الإرشاد الزراعي تلبي احتياجات

النساء بشكل فاعل وتعتبر عن حقوق النساء في المساواة في مجالات الوصول إلى الأرض واستخدامها والسيطرة عليها (تبنى مبدأ عدم إلحاق الضرر بالحد الأدنى بالإضافة إلى منحه تمكين للنساء).

23. تقديم برامج تدريبية لكافة السلطات والمؤسسات المسؤولة عن إدارة وحيازة الأراضي في مجالات حقوق النساء وإدماج النوع الاجتماعي والتخطيط التشاركي على أساس النوع الاجتماعي.

التوعية والتثقيف القانوني / محو الأمية القانونية

24. التحقق من استفادة جميع النساء من حملات التثقيف القانوني / محو الأمية القانونية ومن قدرتهن على الوصول إلى منابر عدالة رسمية قادرة على حماية حقوقهن.

25. تقديم برامج تدريبية للسلطات الدينية والاعتبارية والقضائية في مجال حقوق النساء جنباً إلى جنب مع مختلف أنواع الدعم اللازم لتمكينهم من حماية حقوق النساء بشكل فعال ضمن نطاق ولايتهم واختصاصهم وتشجيع صنع القرار العادل في مجال حقوق النساء بالأرض. علاوة على ذلك، ينبغي تقديم الدعم للنساء اللائي يتعرضن للتمييز ضمن قطاع العدالة العريفي في مجتمعاتهن.

26. العمل مع مجموعة منتقاة من الشخصيات القيادية الاجتماعية والدينية على تعزيز الوعي الإيجابي داخل التجمعات السكانية بحقوق النساء في الأرض والموارد الإنتاجية.

27. تعزيز تبني فهم إيجابي لمصطلح رب الأسرة من حيث علاقته بالأدوار الرسمية وغير الرسمية (مدفوعة وغير مدفوعة الأجر) والتحقق من تسليط الضوء على أدوار المرأة في المجالات الإنجابية، والإنتاجية، والاجتماعية، والسياسية واعتبارها اسهامات في الأسرة. ويتوجب ربط ذلك بمنظومة الحقوق الملزمة بالقانون (على المدى القريب) والأعراف الاجتماعية (على المدى البعيد).

28. زيادة الوعي بسبل الممارسات الشائعة بشأن الحفاظ على الميراث وتثقيف النساء والرجال بالآثار السلبية المترتبة على هذه الممارسات.

29. تنظيم حملات توعية عامة (بما يشمل على سبيل المثال التلفزيون، والراديو، والمطبوعات الدعائية، والإنترنت) من أجل تثقيف وتوعية عامة الناس بحقوق النساء في الوصول إلى الأرض واستخدامها والسيطرة عليها والموارد الإنتاجية الأخرى، بحيث يتم تعميم ونشر المعلومات ذات العلاقة باللغة الدارجة.

30. دعم برامج التثقيف القانوني ومحو الأمية بحقوق ملكية الأراضي بين النساء والتحقق من إمكانية الوصول إلى النساء في المناطق البعيدة والمهمشة.

31. تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات النسوية لأداء الدور المناط بها في مجال ضمان تمتع النساء بحقوقهن الاقتصادية بشكل عام وفي الأراضي بشكل خاص. وهذا يتطلب بناء قدرات تلك المؤسسات لإدراج الحقوق المتعلقة بالنوع الاجتماعي والأرض في الاستراتيجيات والبرامج التي تنفذها تلك المؤسسات.

البيانات والبحث

32. تقديم الدعم اللازم لإجراء عمليات مستمرة لجمع بيانات مراعية للنوع الاجتماعي ومبوبة حسب الجنس في مجالات الوصول إلى الأرض، واستخدامها، والسيطرة عليها والموارد الإنتاجية والتحقق من تبويب البيانات حسب مؤشرات ذات علاقة كالنوع الاجتماعي والإعاقة. كما ينبغي التحقق من أن التعداد الزراعي، الذي يخطط لتنفيذه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، يركز على مجالات تنشط فيها النساء نسبياً بشكل أكبر كالمشاريع الزراعية الصغيرة. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يتم توفير بيانات حول حجم، ونوعية، وجودة الأراضي.

33. تقديم الدعم إلى سلطة الأراضي الفلسطينية من أجل تقييم جودة بياناتها واعتماد آلية تمكن من القيام بعمليات تحليل للبيانات حسب متغيرات مختلفة بما فيها النوع الاجتماعي، والعمر، والإعاقة.

34. تقديم الدعم لهيئة تسوية الأراضي والمياه في مجال تحسين أنظمة جمع البيانات والتحقق من توفر البيانات بناء على وبما يخدم التحليل على أساس النوع الاجتماعي.

35. دعم التحليل المنوي إجراؤه على أساس النوع الاجتماعي لجهود هيئة تسوية الأراضي والمياه منذ عام 2016.

الملحق المرفقة

ملحق 1: المراجع

- Abdullah, S. and Hattawy, M. (2014). Policies for Upscaling the Female Entrepreneurship in the State of Palestine. Palestine Economic Policy Research Institute (MAS). Retrieved from: <https://www.mas.ps/files/server/20142310134323.pdf>
- Boudreaux, K. (2019). Transformative Change through Women's Land Rights. Landesa Rural Development Institute. 7 March 2019. Blog Post. Retrieved from: <https://www.landesa.org/blog-closing-the-crop-gap-transformative-change-through-womens-land-rights>
- El Hawajri, J. and Al Sharif, A. (2017). Health Need Assessment in Access Restricted Area. Field needs assessment study. World Health Organization. August 2017.
- Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO). (2018). The gender gap in land rights. Retrieved from: <http://www.fao.org/3/I8796EN/i8796en.pdf>
- IS Academy on land governance, 2009. <http://documents.worldbank.org/curated/en/654801468176641469/pdf/473230WP0GZ0Re101PUBLIC10Box334128B.pdf>
- Inglehart, R., C. Haerpfer, A. Moreno, C. Welzel, K. Kizilova, J. Diez-Medrano, M. Lagos, P. Norris, E. Ponarin & B. Puranen et al. (eds.). 2014. World Values Survey: Round Six - Country-Pooled Datafile Version: www.worldvaluessurvey.org/WVSDocumentationWV6.jsp. Madrid: JD Systems Institute.
- Kuttab, E. and Heilman, B. (2017). Understanding masculinities: Results from The International Men and Gender Equality Survey (IMAGES) – Middle East and North Africa. Palestine. Retrieved from: <https://imagesmena.org/wp-content/uploads/sites/5/2018/03/Understanding-Masculinities-in-Palestine-English.pdf>
- Land and Water Settlement Commission. (2018). Annual Report (2016 – 2018). <https://lwsc.ps/admin/kcfinder/upload/files/reportfor2018.pdf>
- Land Governance. (2014). Food Security and Land Governance – Factsheet. <https://www.landgovernance.org/wp-content/uploads/2019/09/Palestinian-Territories-Factsheet-20121.pdf>
- Lynk, M.(2016). Report of Special Rapporteur on situation of human rights in Palestinian territories: Situation of human rights in the Palestinian territories occupied since 1967. United Nations, 19 October, 2016. Retrieved from: <https://www.un.org/unispal/document/auto-insert-188965/>
- Ministry of Agriculture. (2017). National Agricultural Sector Strategy (2017-2022). http://www.lacs.ps/documentsShow.aspx?ATT_ID=31791
- Ministry of Women Affairs. (2017). The Cross Sectoral Gender Strategy (2017-2022). <https://www.mowa.pna.ps/plans-strategies/strategies>
- Netherlands, Ministry of Foreign Affairs. (2011). Women's Economic Empowerment to Foster Food Security: Case Studies from Developing Countries.
- Norwegian Refugee Council (NRC). (2015). Gaza: The Impact of Conflict on Women, November 2015. Retrieved from: <https://www.nrc.no/globalassets/pdf/reports/gaza---the-impact-of-conflict-on-women.pdf>
- Office for the Coordination of Humanitarian Affairs (OCHA). Protection of Civilians Report |18 - 31 December 2018. 3 January 2019. Retrieved from: <https://www.ochaopt.org/content/protection-civilians-report-18-31-december-2018>
- Office for the Coordination of Humanitarian Affairs (OCHA). 16 November, 2018. Retrieved from: <https://www.ochaopt.org/content/study-warns-water-sanitation-crisis-gaza-may-cause-disease-outbreak-and-possible-epidemic>
- Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD) Development Centre. (2010). Gender equality and the MDGs: what are the missing dimensions? Retrieved from: www.oecd.org/dev/poverty/45987065.pdf

Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD). (2013). Gender inequality and entrepreneurship in the Middle East and North Africa. A statistical Report, December 2013. Retrieved from: <http://www.oecd.org/mena/competitiveness/Statistical%20Portrait.pdf>

OECD. (2014). Gender Index, Palestinian Authority. <https://www.genderindex.org/wp-content/uploads/files/datasheets/PS.pdf>

OECD. (2019). Social Institutions and Gender Index (SIGI), Global Report: Transferring challenges into opportunities. Retrieved from: https://read.oecd-ilibrary.org/development/sigi-2019-global-report_bc56d212-en#page1

Palestinian Businesswomen's Association "ASALA". (2010) Women's Economic Empowerment in the West Bank, Palestine. 21 October 2010. Retrieved from <http://www.asala-pal.org/wp-content/uploads/2016/02/The-Economic-empowerment-of-women-in-Palestine-Oct-2010.pdf>

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2010). Agricultural Census: Bethlehem governorate, April 2012. Retrieved from: <http://www.pcbs.gov.ps/Downloads/book1873.pdf>

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2010). Agricultural Census: Hebron governorate, April 2012. Retrieved from: <http://www.pcbs.gov.ps/Downloads/book1866.pdf>

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2010). Agricultural Census: Jenin Governorate, March 2012. Retrieved from: <http://www.pcbs.gov.ps/Downloads/book1843.pdf>

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2010). Agricultural Census: Jericho governorate, February 2012. Retrieved from: <http://www.pcbs.gov.ps/Downloads/book1836.pdf>

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2010). Agricultural Census: Qalqilya governorate. January 2012. Retrieved from: <http://www.pcbs.gov.ps/Downloads/book1823.pdf>

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2017). Women and Men in Palestine: Issues and Statistics, Ramallah – Palestine. 2017.

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2018). Population, Housing and Establishment Census 2017: Census Final Results Summary. Ramallah – Palestine. February 2018.

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2019). Press Report on the Labour Force Survey Results, Labour Force Survey (October – December, 2018) Round (Q4/2018).13 February 2019.

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2019). Labour Force Survey. Ramallah – Palestine. May 2019.

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2019). Press Release on The confiscation of land is the reason for the Land Day. 28 March 2019. Retrieved from http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_28-3-2019-land-en.pdf

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2019). On the occasion of the International Population Day 11/7/2019. Retrieved from: <http://www.pcbs.gov.ps/post.aspx?lang=en&ItemID=3503>

Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2019) Preliminary Results of the Violence Survey. November 2019. Retrieved from <http://www.pcbs.gov.ps/Downloads/book2480.pdf>

Rought-Brooks, H. (2015). Gaza: The Impact of Conflict on Women. Norwegian Refugee Council (NRC). November 2015. Retrieved from: <https://www.nrc.no/globalassets/pdf/reports/gaza---the-impact-of-conflict-on-women.pdf>

Said-Foqahaa, N. (2011). Arab Women: Duality of Deprivation in Decision-making under Patriarchal Authority. Journal of Women of the Middle East and the Islamic World 9 (234–272). Retrieved from: <http://www.awrad.org/files/server/Article%20Arab%20women%20by%20Nader.pdf>

The Association for Civil Rights in Israel (ACRI). (2017). East Jerusalem: Facts and Figures 2017. 21 May 2017, p. 3. Retrieved from: <https://law.acri.org.il/en/wp-content/uploads/2017/05/Facts-and-Figures-2017.pdf>

The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories (B'tselem). (2017). Water Crisis. November 2017. Retrieved from: <https://www.btselem.org/water>.

The United Nations Human Rights office of the High Commissioner. (OHCHR). Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women New York, 18 December 1979. Retrieved from <https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/cedaw.aspx>

The United Nations Human Rights office of the High Commissioner (OHCHR). Declaration on the Right to Development. Retrieved from <https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/righttodevelopment.aspx>

The United Nations Human Rights office of the High Commissioner (OHCHR). International Covenant on Civil and Political Rights. Retrieved from <https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/ccpr.aspx>

United Nations Committee on Economic, Social and Cultural Rights (CESCR). Gender Equitable and Socially Inclusive Land Rights, Geneva, 14 October 2019 – Palais des Nations, room XVII.

United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD). (2019) Palestinian socioeconomic crisis now at breaking point.10

September 2019. Retrieved from <https://unctad.org/en/pages/newsdetails.aspx?OriginalVersionID=2180>

United Nations Country Team occupied Palestinian territory. (2016). Common Country Analysis: Leave No One Behind: A Perspective on Vulnerability and Structural Disadvantage in Palestine, p. 4-63. Retrieved from: https://eeas.europa.eu/sites/eeas/files/common_country_analysis.pdf

United Nations. Department of Economic and Social Affairs Indigenous Peoples. United Nations Declaration on the Rights of Indigenous Peoples. Retrieved from <https://www.un.org/development/desa/indigenouspeoples/declaration-on-the-rights-of-indigenous-peoples.html>

United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women (UN Women) and Office of the United Nations High

Commissioner for Human Rights (OHCHR). (2013). Realizing women's rights to land and other productive resources. Retrieved from <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2013/11/realizing-womens-right-to-land>

United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs (OCHA). (2017). 2018 Humanitarian Needs Overview. Occupied Palestinian territory, November 2017. Retrieved from https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/hno_20_12_2017_final.pdf

United Nations. Universal Declaration of Human Rights. Retrieved from <https://www.un.org/en/universal-declaration-human-rights/>

UN Women and AWRAD. (2018). Caught up between a Rock & a Hard Place: Occupation, Patriarchy and Gender Relations (A Case Study of Palestinian Women in Area C & H2) Retrieved from <http://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20palestine/attachments/publications/2019/2/english.pdf?la=en&vs=4723>

UN Women. United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women. Beijing and its Follow-up. Retrieved from <https://www.un.org/womenwatch/daw/beijing/>

Wi'am: The Palestinian Conflict Transformation Center. (2013). Baseline study "Women Inheritance rights in Palestine". 18 January 2013. Retrieved from <http://www.alaslah.org/baseline-study-women-inheritance-rights-in-palestine/>

Women's Center for Legal Aid and Counselling (WCLAC). (2014). Palestinian Women and Inheritance – Summary. Retrieved from <https://www.wclac.org/english/userfiles/Summary%20Inheritance%20Study%20English.pdf>

The World Bank. (2009). The Economic Effects of Restricted Access to Land in the West Bank. <http://documents.worldbank.org/curated/en/654801468176641469/pdf/473230WP0GZ0Re101PUBLIC10Box334128B.pdf>

The World Bank. (2019). Press Release Women in Half the World Still Denied Land, Property Rights Despite Laws. 25 March 2019. Retrieved from <https://www.worldbank.org/en/news/press-release/2019/03/25/women-in-half-the-world-still-denied-land-property-rights-despite-laws>

ملحق 2: تفاصيل العينة

أجريت الدراسة في المحافظات والتجمعات التالية في الضفة الغربية بناءً على المبررات الواردة في الجدول أدناه:

#	المحافظة	معلومات ذات صلة	#	التجمعات المستهدفة	معلومات ذات صلة
1	جنين	حجم السكان: 308,088 يعيش 36% من السكان في مجتمعات يقل عدد سكانها عن 4000 نسمة وبحسب وزير الزراعة، تساهم جنين بأعلى مستوى في الإنتاج الزراعي الوطني. أراضٍ زراعية: 208,352 دونماً. يملك الذكور 86.3% والنساء 6.7% من الأراضي. 7.3% مختلط	1	قباطية	أكبر مساحة من حيث الأراضي
			2	كفردان	بالقرب من المنطقة الصناعية المخططة
			3	برطعة وعانين	معزولة ومتضررة من الجدار الفاصل (منطقة التماس)
2	قلقيلية	حجم السكان: 111,425 يعيش 35% من السكان في مجتمعات يقل عدد سكانها عن 4000 نسمة. تم اختيار قلقيلية من قبل المجلس الوزاري الحالي كمجموعة الاستثمار الزراعي. أراضٍ زراعية: 76416 دونماً. يملك الذكور 87.6% والنساء 7.1% من الأرض. 5.3% مختلط	4	عزون	فيها أكبر عدد من سكان الريف ويوجد صعوبة في الوصول إليهم.
			5	كفر قدوم	مصادرة الأراضي ومواجهة عالية مع الاحتلال
			6	النبي الياس	منطقة زراعية وريفية للغاية
3	أريحا - الأغوار	20% من أراضي الضفة الغربية حجم السكان: 49,568 يعيش 32% من السكان في مجتمعات يقل عدد سكانها عن 4000 نسمة ولدى معظم خلفية اجتماعية بدوية مستهدفة بشدة من قبل كل من الأنشطة الاستيطانية والاستثمارات الفلسطينية. أراضٍ زراعية: 40212 دونم يملك الذكور 84.3% من الأرض والنساء 5.7% من الأراضي. 10% مختلط	7	الجفتلك	قرية ريفية / زراعية ذات طبيعة بدوية
			8	العوجا	بالقرب من المنطقة الصناعية المخططة ومنطقة مهمة للمستثمرين
			9	فصايل	تأثرت بشدة بمصادرة الأراضي والمستوطنات
4	بيت لحم	حجم السكان: 215,514 أراضٍ زراعية: 52,910 دونم ملكية الأرض للذكور (89.3%) مقابل 6% للإناث و 4.7% مختلط. لدى بيت لحم أكبر نسبة من الأراضي غير الزراعية (نسبة إلى حجم الأرض الكلي)	10	بيت جالا	بالقرب من الجدار الفاصل وارتفاع مستوى مصادرة الأراضي
			11	تقوع	لديها أكبر نسبة من الأراضي غير المزروعة
			12	هندازة	بالقرب من المنطقة الصناعية
5	الخليل	حجم السكان 705,053: أراضٍ زراعية: 210523 دونم تمتلك أكبر نسبة ملكية للأرض للذكور (90.1%) مقابل 5.1% للإناث و 4.8% مختلطة.	13	بيت أمر	منطقة زراعية للغاية
			14	الظاهرية	لديها أكبر نسبة من الأراضي غير المزروعة
			15	ترقوميا	بالقرب من المنطقة الصناعية

كما وأجريت الدراسة في المحافظات والتجمعات التالية في قطاع غزة بناءً على المبررات الواردة في الجدول أدناه:

#	المحافظة	معلومات ذات صلة	التجمعات المستهدفة
1	الشمال - بيت حانون	المنطقة الحدودية معرضة بشدة للهجمات الإسرائيلية ويوجد المزيد من القيود في الوصول إلى الأراضي- مناطق محظورة، علماً بأن نسبة كبيرة من هذه الأراضي هي زراعية ومنتجة.	بيت حانون
2	الوسط - خان يونس	منطقة زراعية تقليدية، مع مستويات عالية من الأنشطة الزراعية المتقدمة والواسعة النطاق؛ مع ملكية الأسرة التقليدية	عسان الكبيرة
3	الجنوب - رفح	رفح هي المكان الذي يتركز فيه التصدير والاستيراد من وإلى مصر. ومن المتوقع إنشاء ميناء جديد. يوجد أيضاً المطار (الدمر)؛ كما أنها منطقة صيد مهمة	تجمعات هامشية وقريبة من الحدود

ملحق 3: قائمة بأسماء الخبراء / الخبيرات

الرقم	اسم الخبير/ة	المؤسسة
1.	الهام سامي	وزارة المرأة
2.	عمرو ناصر	هيئة تسوية الأراضي والمياه
3.	منى بغيرات	هيئة تسوية الأراضي والمياه
4.	عبد الهدار	هيئة تسوية الأراضي والمياه-ترقوميا
5.	نهاد عوض	سلطة الأراضي الفلسطينية
6.	طلعت أبو رجيلة	عضو المجلس البلدي - خان يونس
7.	صباح القرا	مدير جمعية بيت المستقبل - خان يونس
8.	عمر أبو شلوف	الاتحاد العام للفلاحين الفلسطينيين/ جمعية المواصي الزراعية - رفح
9.	منير البهداري	محام - غزة
10.	تهاني الجمل	عضو اتحاد اللجان النسائية الفلسطينية - شمال غزة
11.	أبو فادي عبد ربو	مجلس محلي- شمال غزة
12.	لؤي خليف	سكرتاريا مجلس قروي النبي إلياس
13.	منى مطر	رئيسة جمعية الأصيل للتراث للمرأة عضو اللجنة الزراعية في بلدية بيت جالا
14.	سعاد الشاعر	مدير مركز التأهيل المجتمعي في بلدية تقوع
15.	محمد ربيع	رئيس بلدية الظاهرية
16.	ابراهيم عبيدات	رئيس مجلس قروي/ قائد مجتمعي
17.	لبنى مساعيد	رئيس مركز نسوي في بلدية العوجا
18.	أمل برهم	ممثلة مركز نسوي كفر قدوم الخيري
19.	أمين مرعي	مؤسسة كفر قدوم
20.	سالم أبو مضر	رئيس بلدية تقوع

ملحق 4: المجموعات المركزة

الرقم	المناطق المشمولة	المجموعة المستهدفة	عدد الذكور	عدد الإناث	المجموع
1.	بني نعيم - الخليل	النساء	0	14	14
2.	خان يونس - مدينة غزة	النساء	0	16	16
3.	مدينة غزة	المخبرون الرئيسيون (بما في ذلك أعضاء المجالس المحلية وقادة المجتمعات المحلية والناشطات والصحفيين والمحامين).	8	2	10
4.	رام الله	المخبرون الرئيسيون (بمن فيهم ممثلون عن وزارة الزراعة، ووزارة شؤون المرأة، ووزارة العدل، وسلطة المياه الفلسطينية، واللجان الزراعية الفلسطينية).	1	6	7

Footnotes

- 1 سوف تعرض الدراسة معدلات متفاوتة لمكية الأراضي بما يعتمد على سنة. لكنها في الغالب تبين أن هناك تعريفات مختلفة للملكية الأراضي ونوع الأرض المشار لها. مع ذلك، فإن الحصص المشار لها متدنية.
- 2 Palestinian Central Bureau of Statistics (PCBS). (2010). Agricultural Census. <http://www.pcbs.gov.ps/Downloads/book1818.pdf>
- 3 لم يتمكن فريق البحث من الحصول على بيانات مشابهة عن قطاع غزة.
- 4 OECD, 2011. Please also refer to: SIGI-OECD, 2014. Gender Index, Palestinian Authority. <https://www.genderindex.org/wp-content/uploads/files/datasheets/PS.pdf>
- 5 يشير "نوع أرض آخر" إلى أرض قاحلة وليس بالإمكان الوصول إليها لأسباب متعددة، بما فيها ضم أو مصادرة إسرائيل للأرض، أو نزاعات عائلية، أو كونها تقع في المنطقة (ج)، أو تخضع لقيود للوصول إليها (جميع هذه الأسباب أكثر انتشاراً في الضفة الغربية من غزة).